بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

٥٢ ـ كتاب الزينة

١ ـ باب الفِطرة

٩٢٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا زكريا بنُ أبي زائدةَ، عن مُصعب بن شَيبةَ، عن طَلْق بن حبيب، عن عبد الله بن الزُّبير عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «عَشْر من الفِطرة: قَصُّ الشَّارب، وقصُّ الأظفار، وغَسْلُ البَراجِم، وإعفاءُ اللِّحية، والسِّواكُ، والاستِنشاقُ، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العَانة، وانتِقاصُ الماء». قال مصعبٌ: ونَسِيتُ العاشرةَ، إلا أن تكونَ المَضْمضةَ[1].

[المجتبى: ١٢٦/٨، التحفة: ١٦١٨٨] .

خالفَهُ سليمانُ التَّيمي وجعفرُ بنُ إياس

٩٢٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، قال: سمعتُ طَلْقَ بنَ حبيب يذكُرُ عَشْرةً من الفِطرة: السِّواكَ، وقَصَّ الشَّارب، وتقليمَ الأظفار، وغَسْلَ البَراجم، ونَتْفَ الإبْط، والخِتانَ، وغَسْلَ الدُّبُر،

(١) أخرجه مسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، وابن ماجه (٢٩٣)، والترمذي (٢٧٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٦٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٨٥).
وقوله: «من الفطرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي من السُّنَّة، يعني: سُنَن الأنبياء عليهم السلام التي أُمِرْنا أن نقتديَ بهم فيها.
وقوله: «البَراجِم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي العُقَدُ التي في ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ.
وقوله: «انتقاص الماء»، قال ابن الأثير في «النهاية» : يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكيرَ به.

وحَلْقَ العَانة، والاستِنشاقَ، وأنا شككتُ في المَضْمَضة[1].

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ١٦١٨٨].

٩٢٤٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشْر

عن طَلْق بن حبيب، قال: عَشْرٌ من السُّنَّة: السِّواكُ، وقَصُّ الشَّارب، والمَضْمَضةُ، والاستِنشاقُ، وتَوفيرُ اللِّحية، وقَصُّ الأظفار، ونَتْفُ الإبْط، والخِتانُ، وحَلْقُ العانة، وغَسْلُ الدُّبُر[2].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ سليمانَ التَّيْمي وجعفرِ بن إياس أولى بالصواب من حديث مُصعبِ بن شَيبةَ. ومصعبُ بنُ شَيبةَ مُنكَرُ الحديثِ.

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ١٦١٨٨] .

٩٢٤٤ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، عن بِشر، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «خمسٌ من الفِطرة: الخِتانُ، وحَلْقُ العانة، ونَتْفُ الضَّبْع، وتَقليمُ الظُّفْر، وتَقصيرُ الشَّارب» [3].

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ١٢٩٧٨] .

وقَفَه مالكٌ

٩٢٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: خمسٌ من الفِطرة: تَقليمُ الأظفار، وقَصُّ الشَّارب، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العانة، والخِتانُ[4].

[المجتبى: ١٢٩/٨، التحفة: ٣٠١٣] .

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً .

(٣) سلف تخريجه برقم (٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وقوله: «ونَتْفُ الضَّبْع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الضَّبْع، بسكون الباء: وسَطُ العَضُد. وقيل: هو ما تحت الإبط.

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

٢ ـ إحفاء الشَّارب وإعفاء اللِّحى

٩٢٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن علقمةَ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أحْفُوا الشَّارب[١]، وأعْفُوا اللِّحى»[٢].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي علقمةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أعْفُوا اللِّحى، وأحْفُوا الشَّاربَ»[٣].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ يوسفَ بن صُهيب يحدث، عن حبيب بن يَسار

عن زيد بن أرقَمَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لم يأخُذْ من شارِبِهِ، فليس منا»[٤].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٣٦٦٠] .

٣ ـ حَلْقُ رؤوس الصبيان

٩٢٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوبَ يحدث، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، قال: أمهَلَ رسولُ الله ﷺ آلَ جعفر ثلاثةً أن يأتِيَهُم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تبْكُوا على أخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ادعُوْا لي

---

(١) جاء في نسخة في هامش الأصلين، وفي «المجتبى»: «الشوارب» .

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤).

بَنِي أَخي» فجِيءَ بنا كأنَّا أفرُخٌ، فقال: «ادعُوْا ليَ الحلاقَ». فأمَرَه بحَلْقِ رُؤُوسِنا... مختصرٌ[1].

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ٥٢١٦] .

٤ ـ الرُّخصة في حَلْق الرأس

٩٢٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى صبيًّا حُلِقَ بعضُ شعرِه، وتُرِكَ بعضُه، فنَهى عن ذلك، وقال: «احْلِقُوه كُلَّه، أو اترُكُوه كُلَّه» [2].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ٧٥٢٥] .

٥ ـ النهي عن حَلْق المرأةِ رأسَها

٩٢٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ موسى الحَرَشي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن خِلاس

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تحلِقَ المرأةُ رأسَها[3].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ١٠٠٨٥] .

٦ ـ النهي عن القَزَع

٩٢٥٢ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن أبي الرِّجال، عن عمرَ بن نافع، عن أبيه

---

(١) سلف بإسناده بتمامه برقم (٨٥٥٠)، وانظر تخريجه برقم (٨١٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١٥)، وابن حبان (٥٥٠٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٩١٤).

عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَهاني اللهُ عن القَزَعِ»[1].

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٨٢٤٣] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله فيه

٩٢٥٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عمرَ بن نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ[2].

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٢٤٣] .

٩٢٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرني عمرُ بنُ نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ[3].

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ٨٢٤٣] .

خالَفَهُم ابنُ جُريج، رَواهُ عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

٩٢٥٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عُبيدُ الله، عن نافع، أنه أخبره

أنه سَمِع ابنَ عمرَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهى عن القَزَعِ[4].

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٠٣٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٢٠) و (٥٩٢١)، ومسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٣) و (٤١٩٤)، وابن ماجه (٣٦٣٧) و (٣٦٣٨).

وسيأتي برقم (٩٢٥٣) و(٩٢٥٤) و(٩٢٥٥) و(٩٢٥٦) و (٩٢٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٣)، وابن حبان (٥٥٠٦) و (٥٥٠٧).

وقوله: «القَزَع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو أن يُحلَق رأسُ الصبي و يُترَكَ منه مواضع متفرقة غير محلوقة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

٩٢٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الحَفَري ـ، عن سفيانَ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ(١).

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٧٩٠١] .

٩٢٥٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٧٨٧٥] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد ومحمدِ بن بِشر أولى بالصواب من الذي بعدَهُما، واللهُ أعلَمُ

٧ ـ الأخذ من الشَّعر

٩٢٥٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: أخبرنا سفيانُ أخو قَبيصةَ ومعاويةُ بنُ هشام، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ولي شعرٌ، فقال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنه يَعنِيني، فأخَذتُ من شَعري، ثم أتَيتُه، فقال لي: «لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٧٨٢] .

٨ ـ الجعد

٩٢٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن رَبيعةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩٠)، وابن ماجه (٣٦٣٦).

وسيأتي برقم (٩٢٨١).

وقوله: «ذباب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذُّبابُ: الشُّؤمُ، أي: هذا شُؤمٌ. وقيل: الذُّبابُ: الشرُّ الدائم.

عن أنس، أنه سَمِعه يقول: كان رسولُ الله ﷺ ليس بالطَّويل البائِن ولا بالقَصير، ولا بالأبيض الأمهَق ولا بالآدَم، وليس بالجَعْد القَطَط ولا بالسَّبْط... مختصرٌ[1].

[التحفة: ٨٣٣] .

٩٢٦٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ قتادةَ يحدث

عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ شعراً رَجِلاً، ليس بالجَعْد، ولا بالسَّبْط، بينَ أُذُنَيه وعاتِقَيه[2].

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٤٣] .

٩ ـ تسكين الشعر

٩٢٦١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن حسَّانَ بن عطيَّةَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: أتانا النبيُّ ﷺ، فرأى رجُلاً ثائرَ الشعر، فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٧) و (٣٥٤٨) و (٥٩٠٠)، ومسلم (٣٤٧)، والترمذي (٣٦٢٣)، وفي «الشمائل» له (١) و (٣٨٣) و (٣٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٦)، وابن حبان (٦٣٨٧).

وقوله: «ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الكَريهُ البياض كلَون الجَصِّ، يريد أنه كان نيِّرَ البياض. والأُدْمة في الناس: السُّمرة الشديدة. وقيل: هو من أدْمة الأرض، وهو لونها، وبه سُمِّي آدم عليه السلام.

وقوله: «وليس بالجعد القَطَط ولا بالسَّبْط» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : القطَطُ: الشديد الجعودة. السَّبْط من الشعر: المُنبسط المسترسل، أي: كان شعره وسطاً بينهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٠٥) و (٥٩٠٦)، ومسلم (٢٣٣٨)، وابن ماجه (٣٦٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٢)، وابن حبان (٦٢٩١).

وقوله: «شعراً رَجِلاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لم يكن شديد الجُعودة ولا شديدَ السُّبوطة، بل بينهما.

«أما يجِدُ هذا ما يُسكِّنُ به شعرَهُ»[1].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ٣٠١٢] .

خالَفَه يحيى بنُ سعيد، رَواهُ عن محمد بن المُنْكَدِر عن أبي قتادةَ مُرسَلاً

٩٢٦٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ عليِّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أبي قتادةَ، قال: كانت له[2] جُمَّةٌ ضخمةٌ، فسأل النبيَّ ﷺ، فأمَرَه أن يُحسِنَ إليها، وأن يَترجَّلَ كلَّ يومٍ[3].

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ١٢١٢٧] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٢٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ الأودي، عن حُميد ابن عبد الرحمن الحِمْيَري، قال:

لقِيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ ﷺ كما صَحِبَه أبو هريرةَ أربعَ سنين، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن يمتشِطَ أحدُنا كلَّ يومٍ[4].

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١٥٥٥٤] .

١٠ ـ الترجل غِبًّا

٩٢٦٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم[5]، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشام بن حسَّانَ، عن الحسن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٥٠)، وابن حبان (٥٤٨٣) .

(٢) في الأصلين: «لي»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف بتمامه برقم (٢٣٥).

(٥) كذا في الأصلين و«التحفة» . وقال المزي في «التحفة» : قال أبو القاسم: وفي كتابي: «عن علي بن حجر» بدل «ابن خشرم» .

قلنا: وكذا هو في مطبوع «المجتبى».

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن التَّرجُّلِ إلا غِبًّا(١).

[المجتبى: ٨/ ١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قتادةَ

عن الحسن، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن التَّرجُّل إلا غِبًّا(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

خالَفَه يونسُ بنُ عُبيد، رَواهُ عن الحسن ومحمد قولَهما.

٩٢٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المُفضَّل، عن يونسَ بن عُبيد عن الحسن ومحمدٍ، قالا: التَّرجُّلُ غِبٌّ(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٧ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن شَقيق، قال:

كان رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ عاملاً بمصرَ، فأتاهُ رجلٌ من أصحابه، فإذا هو أشعَثُ الرأسِ مُشْعانٌّ، فقلتُ: مالي أراكَ مُشْعانًّا، وأنتَ أميرٌ ؟! قال: كان نبيُّ الله ﷺ يَنهانا عن الإرْفاه، قُلنا: ما الإرْفاهُ ؟ قال: التَّرجُّلُ كُلَّ يومٍ(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٧٤٧] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٣)، وابن حبان (٥٤٨٤).
وقوله: «إلا غِبًّا» ، قال السندي: أن يفعل يوماً ويترك يوماً، والمراد كراهة المداومة عليه.

(٢) انظر ما قبله موصولاً.

(٣) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤١٦٠). وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٦٩).
وسُمِّي الصحابي في مصادر التخريج: فضالة بن عبيد.
وقوله: «مُشْعانٌّ» قال ابن الأثير في «النهاية» : هو المُنتفِش الشعر، الثائرُ الرأس. يقال: شعرٌ مُشْعانٌّ، ورجلٌ مُشْعانٌّ، ومُشْعانُّ الرأس.

قال أبو عبد الرحمن: سمَّاه سعيدُ بنُ إياس الجُرَيري

٩٢٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن الجُرَيري، عن عبد الله بن بُريدةَ

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، يُقال له عبيدٌ[1]، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يَنهانا عن كثير من الإرْفاه.

سُئِل ابنُ بُريدةَ عن الإرْفاه، فقال: التَّرجُّلُ[2][3].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ٩٧٤٧].

١١ ـ التيامُنُ في الترجُّل

٩٢٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني الأشعَثُ، قال: سمِعتُ أبي يحدث، عن مسروق

عن عائشةَ، وذكَرَ أن رسولَ الله ﷺ كان يُحِبُّ التيامُنَ ما استطاعَ في طُهورِه، ونعلِه[4]، وترَجُّلِه[5].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ١٧٦٥٧].

خالَفَه محمدُ بنُ بِشر، رَواهُ عن أشعثَ، عن الأسود بن يزيدَ، عن عائشةَ

٩٢٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن محمد بن بِشر، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن الأسود بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَحِبُّ التَّيمُّنَ، يأخُذُ بيَمِينِه، ويُعطِي

---

(١) كذا قال فيه: عبيد: قال المزي في «التحفة»: وهو وهَمٌ، والصواب: فضالة بن عبيد.

(٢) في «المجتبى» : «قال: منه الترجُّل».

(٣) انظر ما قبله.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٩٦٩).

(٤) كذا في الأصلين، وفي «المجتبى» : «تَنعُّلِه».

(٥) سلف تخريجه برقم (١١٥).

بيَمِينِه، ويُحِبُّ التَّيمُّنَ في جميعِ أَمْرِه[1].

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أولى بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ١٦٠٠٦] .

١٢ ـ اتخاذ الشَّعر

واختلافُ ألفاظ الناقلين فيه

٩٢٧١ ـ أخبرني عليُّ بنُ حجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُمَيد عن أنس، قال: كان شعرُ النبيِّ ﷺ إلى نِصف أُذُنَيه[2].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ٥٦٧] .

٩٢٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ثابت عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ إلى أنصافِ أُذُنَيه[3].

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ٤٦٩] .

خالفَهُما قتادةُ

٩٢٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يضرِبُ شعرُه مَنكِبَيهِ[4].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٣٩٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٨) (٩٦)، وأبو داود و (٤١٨٥) و(٤١٨٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٠٣) و (٥٩٠٤)، ومسلم (٣٣٨) (٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٥).

٩٢٧٤ ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وَكيع، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ من ذي لِمَّةٍ أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، وله شعرٌ يضرِبُ مَنكِبَيهِ(١).

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٨٤٩].

٩٢٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار، قال: حدثنا المُعافَى، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ أحداً أحسَنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ، وجُمَّتُه تضرِبُ مَنكِبَيهِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ١٨٠٢].

٩٢٧٦ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال:

حدثني البَراءُ، قال: ما رأيتُ رجلاً أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، قال: ورأيتُ له لِمَّةً تضرِبُ قريباً من مَنكِبَيهِ(٣).

٩٢٧٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، عن أُميَّةَ بن خالد، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ رجلاً مربوعاً، عريضَ ما بينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥١) و (٥٨٤٨) و (٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧) (٩١) و (٩٢) و(٩٣)، وأبو داود (٤٠٧٢) و (٤١٨٣) و (٤١٨٤)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، والترمذي (١٧٢٤) و(٣٦٣٥)، وفي «الشمائل» له (٣) و (٢٦) و (٦٤).

وسيأتي برقم (٩٢٧٥) و (٩٢٧٦) و (٩٢٧٧) و (٩٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٣)، وابن حبان (٦٢٨٤) و (٦٢٨٥).

وقوله: «لِمَّة»: قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّمَّة من شعر الرأس: دون الجُمَّة، سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة.

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

قال السندي: والمراد بالحمراء؛ المخططة، لا الحمراء الخالصة.

(٣) سلف في سابقيه.

المَنكِبَين، كَثُّ اللِّحية، تعلُوهُ حُمرةٌ، جُمَّتُه إلى شَحمة أُذُنَيه، لقد رأيتُه في حُلَّة حمراءَ ما رأيتُ أحسَنَ منه(١).

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٨٦٩] .

١٣ ـ الذُّؤَابة

٩٢٧٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ المُجالدي المِصِّيصي، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ بن يَرِيْمَ، قال:

قال عبدُ الله بنُ مسعود: على قراءةِ مَن تأمُرُونَني أقرَأُ ؟ لقد قرأتُ على رسول الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورةً، وإن زيداً لَصاحبُ ذُؤابَتين، يلعَبُ مع الصِّبيانِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٩٥٩٢] .

خالَفَه أبو شهاب، رَواهُ عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود

٩٢٧٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو شهاب، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي وائل، قال:

خطَبَنا ابنُ مسعود، فقال: كيفَ تأمُرُوني أن أقرأَ على قراءة زيدِ بن ثابت، بعدما قرأتُ مِن في رسولِ الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورة، وإن زيداً مع الغِلمانِ لهُ ذُؤابَتانِ؟!(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٩٢٥٧] .

٩٢٨٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستمِر، قال: حدثنا الصَّلْتُ بنُ محمد أبو همَّام، قال: حدثنا غسانُ بنُ الأغَرِّ بن حُصين النَّهْشلي، قال: حدثني عَمِّي زيادُ بنُ الحُصين

عن أبيه، أنه قَدِم على النبيِّ ﷺ بالمدينة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ادْنُ منِّي»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣).

فدَنَا منه، فوضَعَ يدَهُ على ذُؤابَتِه، ثم أجرى يدَهُ، وسَمَّتَ عليه، ودَعَا له[1].

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٣٤١٠] .

١٤ ـ تطويل الجُمَّة

٩٢٨١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ، ولِي جُمَّةٌ، قال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنما يَعنِيني، فانطَلَقتُ، فأخَذتُ من شعري، قال: «إني لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»[2].

[المجتبى: ٨/١٣٥، التحفة: ١١٧٨٢] .

١٥ ـ الفَرْق

٩٢٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يسدُلُ شعرَه، وكان المشركونَ يفرُقُون شُعورَهُم، وكان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ مُوافقةَ أهل الكتاب فيما لم يُؤمَرْ فيه بشيء، ثم فرَقَ رسولُ الله ﷺ بعدَ ذلك[3].

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ٥٨٣٦] .

أرسَلَه مالكٌ

٩٢٨٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم، عن مالك،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «وسَمَّتَ عليه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : التَّسمِيتُ: الدعاءُ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٨). وانظر شرحه فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٨) و (٣٩٤٤) و (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٩)، وابن حبان (٥٤٨٥).

عن زياد بن سعد

عن ابن شهاب أنه سمِعَه يقول: سدَلَ رسولُ الله ﷺ ناصيَتَه ما شاء اللهُ، ثم فرَقَ بعدَ ذلك[1].

[التحفة: ٥٨٣٦] .

١٦ ـ عقد اللِّحية

٩٢٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمَةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن حَيْوةَ بن شُريح، وذكَرَ آخرَ قبلَه، [كلاهما][2] عن عيَّاش بن عبَّاس، أن شُيَيْمَ بنَ بَيْتانَ [حدثه][3]

أنه سَمِع رُوَيفِعَ بن ثابت يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يا رُوَيفِعُ، لعلَّ الحياةَ ستَطُولُ بكَ بعدي، فأخبِرِ الناسَ أنه مَن عقَدَ لِحيَتَه، أو تقلَّدَ وَتَراً، أو استَنجَى برَجِيع دابَّةٍ أو عظمٍ، فإن محمداً ﷺ بريءٌ منه»[4].

[المجتبى: ٨/١٣٥، التحفة: ٣٦١٦] .

١٧ ـ النهي عن نَتْف الشَّيب

٩٢٨٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن عبد العزيز[5] الدراوَرْدي المدني، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن نَتْفِ الشَّيْبِ[6].

[المجتبى: ٨/١٣٦، التحفة: ٨٧٦٤] .

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) زيادة من «التحفة».

(٣) زيادة من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٠).

والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٥) بعدها في الأصل: «بن».

(٦) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، وابن ماجه (٣٧٢١)، والترمذي (٢٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٢).

١٨ ـ الأمر بالخِضاب

١/٩٢٨٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: قال أبو سَلَمةَ:

إن أبا هريرةَ قال: إن رسولَ الله ﷺ ...

٢/٩٢٨٦ ـ وأخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ أخبره

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغُ، فخالِفُوهُم». وقال عُبيدُ الله في حديثه: «لا يصبُغُونَ»(١).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥١٩٠و١٥٣٤٧] .

٩٢٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ [بمِثلِه](٢)(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٨ ـ أخبرني الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن اليهودَ والنصارى لايصبُغُون، فخالِفُوا عليهم، فاصبُغُوا»(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٢) و (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، والترمذي (١٧٥٢).

وسيأتي برقم (٩٢٨٧) و (٩٢٨٨) و (٩٢٨٩) و (٩٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٧٤)، وابن حبان (٥٤٧٠) و (٥٤٧٣).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

وسليمانَ بنِ يَسار

أنهما سَمِعا أبا هريرةَ، يُخبِرُ عن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا يصبُغُون، فخالِفُوهُم»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار وأبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغُ، فخالِفُوهُم»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩١ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أحمدُ بنُ جَناب، قال: حدثنا عيسى ابنُ يونسَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، ولا تَشبَّهُوا باليهودِ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٧٣٢٥] .

خالَفَه محمدُ بنُ كُناسةَ، رَواهُ عن هشام بن عُروةَ، عن عثمان بن عروةَ، عن أبيه، عن الزُّبير

٩٢٩٢ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَخْلَد بن زَنْجُوَيه، قال: حدثنا محمدُ بنُ كُناسةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن عثمانَ بن عروةَ، عن أبيه

عن الزُّبير، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غَيِّروا الشَّيْبَ، ولا تَشبَّهُوا باليهودِ».

وكلاهُما غيرُ محفوظٍ، واللهُ أعلَمُ(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٣٦٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٥٦٧٨).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٠ .
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥).

١٩ ـ النهي عن الخِضاب بالسَّواد

٩٢٩٣ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عُبيد الله الحلبي، عن عُبيد الله، عن[1] عبد الكريم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس رفَعَه، قال: «قومٌ يخضِبُون بهذا السَّواد آخِرَ الزمان، كحَواصِل الحَمام، لا يَرِيحُون رائحةَ الجنةِ»[2].

[المجتبى: ٨/١٣٨، التحفة: ٥٥٤٨] .

٩٢٩٤ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ بأبي قُحافةَ يومَ فتحِ مكَّةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كالثَّغامة بياضاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «غيِّرُوا هذا بشيء، واجتَنِبُوا السَّوادَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٣٨، التحفة: ٢٨٠٧] .

٩٢٩٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عزرة ـ وهو ابنُ ثابت ـ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بأبي قُحافةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كأنه ثَغامةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «غَيِّرُوا واخضِبُوا لِحيَتَه»[4].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ٢٨٨٥] .

---

(١) في الأصلين: «بن»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٠٢) (٧٨) و (٧٩)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٠٢)، وابن حبان (٥٤٧١).

وقوله: «الثَّغامة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو نبت أبيضُ الزهر، والثمر يُشبَّه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيَضُّ كأنها الثلجُ.

(٤) سلف قبله.

٢٠ ـ الخضاب بالحِنَّاء والكَتَم

٩٢٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مسلم بن وَارةَ الرازي، قال: حدثنا يحيى بنُ يعلَى، قال: حدثنا به أَبي، عن غَيلانَ بن جامع، عن أبي إسحاقَ، عن ابن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أفضَلَ ما غُيِّرَ به الشَّمَطُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(١).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٦٦] .

٩٢٩٧ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٢٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحسَنَ ما غَيَّرْتُم به الشَّيْبَ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٢٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمن بن أشعثَ، قال: حدثني محمدُ بنُ عيسى، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

قال السندي: «الشَّمَط»: بفتحتين، الشيب.

و«الكَتَم»: نبت يخلط بالحناء ويخضب به الشعر، ثم قيل: المراد ههنا استعمال كل منهما بالانفراد، لأن اجتماعهما يحصل به السواد، وهو منهي عنه. ويحتمل أن المراد المجموع، والنهي عن السواد الخالص، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وابن ماجه (٣٦٢٢)، والترمذي (١٧٥٣).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠٧).

(٣) سلف قبله.

حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرني ابنُ أبي ليلى، عن الأجلَح ـ [قال هشيم:][1] فلقِيتُ الأجلَحَ فحدثني ـ، عن ابن بُريدةَ[2]، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إن من أحسَنِ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءَ والكَتَمَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

خالَفَه الجُرَيري وكَهْمَسٌ

٩٣٠٠ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا الجُرَيري

عن عبد الله بن بُريدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ»[4].

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠١ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن كَهْمَسٍ

عن عبد الله بن بُرَيدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[5].

[التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ كَهْمَساً يحدث

عن ابن بُرَيدةَ[6]، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به

---

(١) زيادة من «التحفة».

(٢) تحرف في الأصل إلى «بردة».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٦) وقع في الأصلين: «أبي هريرة» بدل : «ابن بريدة»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيانُ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثةَ، قال: أتيتُ أنا وأَبي النبيَّ ﷺ، وكان قد لطَخَ لِحيَتَه بالحِنَّاء[2].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٩٣٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، ورأيتُه قد لَطَخَ لِحيَتَه بالصُّفْرة[3].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٢١ ـ الخِضاب بالصُّفرة

٩٣٠٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدي، عن زيد بن أسلَمَ، قال:

رأيتُ ابن عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه بالخَلُوق، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، إنكَ تُصفِّرُ لِحيَتكَ بالخَلُوق! قال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصفِّرُ بها لِحيَتَه، ولم يكن شيءٌ من الصِّبْغِ أحَبَّ إليه منها، ولقد كان يصبُغُ بها ثيابَهُ كُلَّها حتى عِمامَتَه[4].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

---

(١) انظر ما قبل سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٤).

وسيأتي برقم (٩٣٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧١٧) و (٦٠٩٦).

وقوله: «الخلوق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو طيب معروف، مركب، يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة.

خالَفَه عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن دينار، ورَواهُ عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد بن جُريج، عن ابن عمرَ

٩٣٠٦ ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم البصري، قال: حدثنا أبو قُتيبةَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد ـ هو ابنُ جُريج ـ، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه، فقلتُ له في ذلك، فقال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصفِّرُ بها[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٣١٦].

٩٣٠٧ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزي، قال: أخبرنا عَمرو بنُ محمد العَنْقزي الكوفي، قال: أخبرنا ابنُ أبي روَّاد، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يلبَسُ النِّعالَ السِّبْتيَّةَ، ويُصفِّرُ لِحيَتَه بالوَرْس والزَّعْفران، وكان ابنُ عمرَ يفعَلُ ذلك[2].

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٧٦٢].

٩٣٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أنه سألَهُ: هل خضَبَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: لم يبلُغْ ذلك، إنما كان شيءٌ في صُدْغَيه[3].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٣٩٨].

٩٣٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا المُثنَّى، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ لم يكن يخضِبُ، إنما كانَ الشَّمَطُ عندَ العَنْفَقةِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٧)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً. وانظر بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٧)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٠)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٧). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٩٤)، وابن حبان (٦٢٩٦).

يسيراً، وفي الصُّدْغَين يسيراً، وفي الرأس يسيراً[1].

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ١٣٢٨] .

٩٣١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ الرُّكَين يحدث، عن القاسم بن حسَّانَ، عن عَمِّه عبد الرحمن بن حَرْملةَ

عن عبد الله بن مسعود، أن نبيَّ الله ﷺ كان يكرَهُ عَشْرَ خِلالٍ: الصُّفرةَ ـ يعني الخَلُوقَ ـ وتغييرَ الشَّيْب، وجَرَّ الإزار، والتختُّمَ بالذهب، والضَّرْبَ بالكِعاب، والتبَرُّجَ بالزينة لغَير محَلِّها، والرُّقى إلا بالمُعوِّذات، وتعليقَ التَّمائم، وعَزْلَ الماء بغَير محَلِّه، وفَسادَ الصبيِّ غيرَ مُحرِّمِه[2].

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ٩٣٥٥] .

٢٢ ـ الخِضاب للنساء

٩٣١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا المُعلَّى بنُ أسد البصري أخو بَهْز بن أسد، قال: حدثنا مُطيعُ بنُ ميمون، قال: حدثَتْنا صفيَّةُ بنتُ عِصْمةَ

عن عائشةَ، أن امرأةً مَدَّتْ يدَها إلى النبيِّ ﷺ بكتاب، فقبَضَ يدَهُ، فقالت: يا رسولَ الله، مدَدْتُ يدي إليكَ بكتاب، فلم تأخُذْه، قال: «إني لم أدْرِ، يَدُ امرأةٍ هي، أم يَدُ رجلٍ»؟ قالت: بل يَدُ امرأةٍ، قال: «لو كنتِ

---

(١) سلف قبله.

وقوله: « العَنْفَقة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الشعر الذي في الشَّفة السُّفلى. وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذَّقَن.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٥)، وابن حبان (٥٦٨٢).

وقوله: «الكِعاب»، قال السندي: الكِعاب: فُصُوص النَّرْد، واحدها: كعب وكعبة واللعب بها حرام، وكرهها عامَّة الصحابة.

وقوله: «فساد الصبي»، قال السندي: هو إتيان المرأة المرضع، فإذا حملت فسد لبنها، وكان من ذلك فساد الصبي.

امرأةً، لغَيَّرْتِ أظفارَكِ بالحِنَّاء»[1].

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٨٦٨].

٢٣ ـ كراهيةُ ريح الحِنَّاء

٩٣١٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: سمِعتُ كريمةَ، قالت:

سمِعتُ عائشةَ، وسألَتْها امرأةٌ عن الخِضاب بالحِنَّاء، فقالت: لا بأسَ به، ولكني أكرَهُه؛ لأن حَبيبي ﷺ كان يكرَهُ رِيحَه ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ[2].

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٩٥٩].

٢٤ ـ النَّتْف

٩٣١٣ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم[3]، قال: حدثنا أبي وأبو الأسود النَّضْرُ بنُ عبد الجبار، قال: حدثنا المُفضَّلُ[4] بنُ فَضالةَ، عن عيَّاش بن عبَّاس القِتْباني، عن أبي الحُصين الهيثمِ بنِ شَفِيٍّ ـ وقال أبو الأسود: شُفَيّ ـ أنه سَمِعه يقول:

خرَجتُ أنا وصاحبٌ لي يُسمَّى أبا عامر ـ رجلٌ من المُعافر ـ لنُصلِّي بإيْلِيَاءَ، وكان قاصُّهُم رجلاً من الأَزْد، يُقال له: أبو رَيحانةَ من الصحابة، قال أبو الحُصَين: فسبَقَني صاحبي إلى المسجد، ثم أدرَكتُه، فجلَستُ إلى جَنْبه، فقال: هل أدرَكتَ قَصصَ أبي رَيحانةَ؟ فقلتُ: لا. فقال: سمِعتُه وهو يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن عَشْر: عن الوَشْر، والوَشْم، والنَّتْف، وعن مُكامَعة الرَّجُلِ الرَّجُلَ بغَير شِعار، وعن مُكامَعة المرأةِ المرأةَ بغَير شِعار، وأن يجعلَ الرجلُ أسفَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٢٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦١).

(٣) في الأصلين «بن الحكم» بدون إضافة: «عبد» ، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب» .

(٤) وقع في الأصلين: «أبو الفضل» بدل «المفضل»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

ثيابِه حريراً مثلَ الأعاجم، أو يجعَلَ على مَنكِبَيه حريراً أمثال الأعاجم، وعن النُّهْبى، وعن رُكُوب النُّمُور، ولُبُوس الخواتيم إلا لذي سُلطانٍ(١).

[المجتبى: ٨/١٤٣، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٢٥ ـ الوصل في الشعر

٩٣١٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عَوف، قال:

سمعتُ معاويةَ، وهو على المِنبر بالمدينة، وأخرَجَ من كُمِّه قُصَّةً من شعر، فقال: يا أهل المدينة، أينَ عُلماؤُكُم؟ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ ينهَى عن مثل هذه، وقال: «إنما هلكَتْ بنو إسرائيلَ حينَ اتَّخذَ نساؤُهُم مثلَ هذا»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ١١٤٠٧] .

٩٣١٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٤٩)، وابن ماجه (٣٦٥٥).

وسيأتي برقم (٩٣٤١) و (٩٣٤٢) و (٩٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٠٩).

وقوله: «الوَشْر» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الواشِرةُ: المرأة التي تحدِّدُ أسنانها وتُرقِّق أطرافها، تفعلُه المرأةُ الكبيرة تتشبَّه بالشَّوابِّ.

وقوله: «مكامعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، لا حاجز بينهما.

وقوله: «شعار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعار: الثوب الذي يلي الجسد، لأنه يلي شعره.

وقوله: «ركوب النمور»، قال السندي: أي جلودها ملقاة على السرج والرجال، لما فيه من التكبر، أو لأنه زي العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٨) و (٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧)، وأبو داود (٤١٦٧)، والترمذي (٢٧٨١).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٥)، وابن حبان (٥٥١٢).

وقوله: «قُصَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر الناصية.

قَدِمَ معاويةُ المدينةَ، فخطَبَنا، وأخرجَ كُبَّةً من شعر، فقال: ما كنتُ أرى أحداً يفعَلُه إلا اليهودَ، إن رسولَ الله ﷺ بلَغَه، فسَمَّاه الزُّورَ(١).

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ١١٤١٨] .

٢٦ ـ وصل الشعر بالخِرَق

٩٣١٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث الحمصي، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يعقوبَ ـ هو ابنُ القَعْقاع ـ، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ أنه قال: أيُّها الناسُ، إن النبيَّ ﷺ نَهاكُم عن الزُّور، قال: وجاء بخِرْقةٍ سوداءَ، فألقاها بينَ أيديهم، فقال: «هو هذا تجعَلُه المرأةُ في رأسها، ثم تختَمِرُ عليه»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشام، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن معاويةَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور، والزُّور: المرأةُ تَلُفُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨٨) و (٥٩٣٨)، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٣) و (١٢٤).
وسيأتي برقم (٩٣١٦) و (٩٣١٧) و (٩٣١٨) و (٩٣١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٠٩) و (٥٥١١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض .
وقوله: «كُبَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر ملفوف بعضه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

على رأسها[1].

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ بنُ بُكَير، عن أبيه، عن سعيد المَقْبُري، قال:

رأيتُ معاويةَ بن أبي سفيانَ على المِنبر، ومعه في يَده كُبَّةٌ من كُبَب النِّساء من شعر، فقال: ما بالُ المُسلماتِ يصنَعْنَ هذا، إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما امرأةٍ زادَتْ في رأسها شعراً ليس منه، فإنه زُورٌ تَزِيدُ فيه»[2].

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٧] .

٢٧ ـ الواصِلة

٩٣٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن عُروةَ، قال: حدثَتْني فاطمةُ بنتُ المُنذِر

عن أسماءَ، أن امرأةً جاءَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابنةً لي عِرْسٌ، وإنها اشتكَتْ، فتمَزَّقَ شعرُها، فهل علي جناحٌ إن وصَلتُ لها فيه؟ فقال: «لعَنَ اللهُ الواصِلةَ والمُستَوصِلةَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١٥٧٤٧].

٩٣٢١ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شعبةُ، عن هشام بن عُروةَ، عن امرأته فاطمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٣٥) و (٥٩٣٦) و (٥٩٤١)، ومسلم (٢١٢٢) و (١١٥) و (١١٦)، وابن ماجه (١٩٨٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٣٠) و (١١٣١) و(١١٣٢).

عن أسماءَ ابنةِ أبي بكر، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلةَ والـمُستَوصِلةَ(١).

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ١٥٧٤٧] .

٢٨ ـ الـمُؤْتصِلة

٩٣٢٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواصِلةَ والـمُؤْتصِلةَ، والواشِمَةَ الـمُؤْتشِمةَ(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٥و١٨٨، التحفة: ٨١٠٧] .

أرسَلَه الوليدُ بنُ أبي هشام.

٩٣٢٣ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ محمد بن أسماءَ ـ، قال: حدثنا جُوَيريَةُ بنُ أسماءَ، عن الوليد بن أبي هشام

عن نافع، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلَةَ والمُستَوصِلَةَ، والواشِمةَ والـمُستَوشِمةَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ٨١٣٧].

٩٣٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا مسكينٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو ابن مُرَّةَ، عن الحسن بن مسلم، عن صفيَّةَ بنت شَيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لعَنَ الله الواصِلةَ والـمُستَوصِلةَ»(٤).

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ١٧٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٧) و (٥٩٤٠) و (٥٩٤٢) و (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٧)، والترمذي (١٧٥٩) و (٢٧٨٣).

وانظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢٤)، وابن حبان (٥٥١٣).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠٥) و (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣).

وسيأتي برقم (٩٣٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٩)، وابن حبان (٥٥١٤) و (٥٥١٦).

٩٣٢٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ موسى ـ هو ابنُ خلَف العَمِّي ـ، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن عَزْرةَ، عن الحسن العُرَني، عن يحيى بن الجَزَّار، عن مسروق

أن امرأةً أتَتْ عبدَ الله بنَ مسعود، فقالت: إني امرأةٌ زَعْراءُ، أيَصلُح أن أصِلَ في شعري؟ فقال: لا، قالت: أشيءٌ سمِعتَه من رسول الله ﷺ، أو تَجدُه في كتاب الله؟ قال: بل سَمِعتُه من رسول الله ﷺ، وأجدُه في كتاب الله... وساقَ الحديثَ(١).

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٥٨٤].

٢٩ ـ المُتَنمِّصات

٩٣٢٦ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ والمُؤْتشِماتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُتفلِّجاتِ للحُسْن، المُغَيِّراتِ(٢).

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٣٨٠].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «إني امرأةٌ زَعْراءُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: قليلة الشعر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) و (٤٨٨٧) و (٥٩٣١) و (٥٩٣٩) و (٥٩٤٣) و (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والترمذي (٢٧٨٢).

وسيأتي برقم (٩٣٢٧) و (٩٣٢٨) و (٩٣٢٩) و (٩٣٣٠) و (٩٣٣١) و (٩٣٣٨) و (٩٣٣٩) و(٩٣٤٠) و(١١٥١٥) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٤٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٨)، وابن حبان (٥٥٠٥).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يذكر فيه قصة أُم يعقوب.

وقوله: «المتنمِّصات» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النامِصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمِّصة: التي تأمر مَن يفعل بها ذلك.

وقوله: «المتفلِّجات لِلحُسْن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. والفلج، بالتحريك: فرجة ما بين الثنايا والرَّباعيات.

٩٣٢٧ـ أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ المُتَنمِّصاتِ والمُتَفلِّجاتِ، ألا أَلعَنُ منْ لعَنَ رسولُ الله ﷺ؟![1].

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٣٨٠] .

ذكرُ الاختلاف على سليمانَ بن مِهرانَ في هذا الحديث

٩٣٢٨ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ الأعمشَ يحدث، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ، والمُتَفلِّجاتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُغَيِّراتِ خَلْقَ الله[2].

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٤٣١] .

خالَفَه حفصُ بنُ غياث، رَواهُ عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن أَبي عُبيدةَ، عن عبد الله

٩٣٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن محمد[3]، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص، قال: حدثنا

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ: «أحمد بن يحيى بن محمد» وفي «المجتبى» و«التحفة» : «محمد بن يحيى بن محمد» ، وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: أحمد بن يحيى بن محمد، ونبه عليه المزي في «لحق الأطراف». وقال في «تهذيب التهذيب» ـ بعد أن ساق هذا الكلام في ترجمة أحمد بن يحيى ـ: «فكأنه وقع أيضاً عند ابن حيويه، التي خرَّج ابن عساكر أطرافها» . وفي «المعجم المشتمل» ترجم لهما ابن عساكر ترجمتين، ونقل عن المصنف توثيقه لهما، وقال ابن عساكر في ترجمة أحمد بن يحيى: «إن لم يكن أخا محمد فإنه هو».

قلنا: والظاهر أنه وقع في بعض الروايات عن المصنف: «محمد بن يحيى» وفي البعض الآخر «أحمد بن يحيى» . والله تعالى أعلم.

أَبي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ المُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ، والمُؤْتشِماتِ، والمُغَيِّراتِ خَلْقَ الله. فأَتَتْه امرأةٌ، فقالت: أنتَ الذي تقُول كذا وكذا ؟ فقال: ومالي لا أقولُ ما قال رسولُ الله ﷺ(١)؟!.

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٦٠٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ منصورٍ أَولى بالصواب. واللهُ أعلَمُ.

٩٣٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

كان عبدُ الله يقول: لعَنَ اللهُ المُؤْتشِماتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ، ألا ألعَنُ من لعَنَ رسولُ الله ﷺ ؟!(٢).

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال:حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

قال عبدُ الله: لعَنَ اللهُ المُتَفلِّجاتِ...وساقَ الحديثَ(٣).

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أبانٌ ـ وهو ابنُ صَمْعَةَ ـ عن أُمِّه، قالت:

سمِعتُ عائشةَ تقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الواشِمة، والمُستَوشِمة، والواصِلة، والمُستَوصِلة، والنامِصة، والمُتَنمِّصة(٤).

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٧٩٧٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٤).

وذكرُ اختلاف عُبيد الله بن مُرَّةَ والشَّعبي على الحارث في هذا الحديث

٩٣٣٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سَمِعتُ عبدَ الله[١] بنَ مُرَّةَ يحدث، عن الحارث

عن عبد الله، قال: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وكاتِبُه، إذا عَلِمُوا ذلك، والواشِمةُ، والمُستَوشِمةُ للحُسْن، ولاوِي الصَّدَقةِ، والمُرتَدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة، ملعُونونَ على لسان محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[٢].

[المجتبى: ٨/١٤٧، التحفة: ٩١٩٥] .

٩٣٣٤ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا حُصينٌ ومُغيرةُ وابنُ عَوْن، عن الشَّعبي، عن الحارث

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح[٣].

[المجتبى: ٨/١٤٧، التحفة: ١٠٠٣٦] .

أرسَلَه عبدُ الله بن عَون وعطاءُ بنُ السائب

٩٣٣٥ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ قال: حدثنا ابنُ عوْن، عن الشَّعبي

---

(١) جاء في الأصول: «عبيد الله»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

وقال في «التحفة»: (س) في السير... عن عبد الله بعد مرَّة، عنه به. وأعاده في الزينة بهذا الإسناد، إلا أن في رواية أبي الحسن بن حيويه: عن الحارث، عن (علي) بدل (عبد الله).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٦٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٥١٢).

وقوله: «ولاوي الصدقة»، قال السندي: اسم فاعل من لواه، أي: صرفه، والمراد: مانع الصدقة.

وقوله: «والمرتدُّ أعرابياً»، قال السندي: أي: الذي يصيراً أعرابياً يسكن البادية.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧)، وابن ماجه (١٩٣٥)، والترمذي (١١١٩).

وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥).

عن الحارث، قال: لعَنَ محمدٌ ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَه، وكاتِبَه، والواشِمةَ، والمُتَوشِّمةَ ـ قال: قلتُ: إلا من داءٍ؟ قال: نعم ـ والمُحلِّلَ والمُحلَّلَ له، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح، ولم يقُلْ: لعَنَ[1].

[المجتبى: ٨/١٤٧، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا خَلَفٌ ـ يعني ابنَ خليفةَ ـ، عن عطاء ابن السائب

عن الشَّعبي، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، وشاهِدَه، والمُحلِّلَ والمُحلَّلَ له، والواشِمةَ، والمَوشُومةَ، ونَهى عن النَّوْح، ولم يلعَنْ صاحبَهُ[2].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عُمارةَ، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: أُتيَ عمرُ بامرأةٍ تَشِمُ، فقال: أنشُدُكُم بالله، هل سَمِع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ ؟ قال أبو هريرةَ: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ، أنا سمِعتُه، قال: فما سمِعتَه؟ فقلتُ: سمِعتُه يقول: «لا تَشِمْنَ ولا تَستَوشِمْنَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ١٤٩٠٩] .

٣١ ـ المُتَفلِّجات

٩٣٣٨ ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى المَرْوَزي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ محمدِ بن ميمون السُّكري، عن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر

عن ابن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يلعَنُ المُتَنمِّصاتِ،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٤٦).

والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله[1].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانـةَ، عـن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قـال عبـدُ الله: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يلعَـنُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمَوشُوماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله[2].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٤٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا علـيُّ بـنُ الحسـن[3] بـن شَـقيق، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَير، عن العُريـان بـن الهيثـم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قـال ابـنُ مسـعود: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «لعَـنَ اللهُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَـلْقَ الله»[4].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٣٢ ـ الوَشْر

٩٣٤١ ـ أخبرنـا محمـدُ بـنُ حـاتم الـمَرْوَزي، قـال: حدثنـا حِبَّـان بـنُ موسـى الـمَرْوَزي، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ بن شُريح، قال: أخـبرني عيَّـاشُ بـنُ عبَّـاس القِتْباني، عن أبي الـحُصين الـحَجْري

أنه أخبره، أنه كان هو وصاحبٌ له يَلزَمان أبا رَيحانةَ؛ يتَعلَّمان منه خيراً، قال: فحضَرَ صاحبي يوماً و لم أحضُرْ، فأخبرني صاحبي أنه سَـمِع أبـا رَيحانـةَ يقـول: إن رسولَ الله ﷺ حرَّمَ الوَشْرَ، والوَشْمَ، والنَّتْـفَ[5].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) وقع في الأصلين: «الحسين»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» و «التهذيب» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣)، وانظر لاحقيه.

٩٣٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الـحُصين الـحَجْري

أن أبا رَيحانةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الوَشْر، والوَشْم(١).

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٩٣٤٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الـحُصين الحَجْري

عن أبي رَيحانةَ، قال: بلَغَنا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الوَشْر، والوَشْم(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٣٣ ـ الكُحْل

٩٣٤٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الرحمن أبو سليمانَ العطَّار، عن عبد الله بن عثمانَ بن(٣) خُثَيم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن من خيرِ أكحالِكُم الإثْمِدَ، إنه يجلُو البصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ» (٤).

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ٥٥٣٥] .

٣٤ ـ الدَّهْن

٩٣٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الطَّيالِسي ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سمِعتُ جابرَ بن سَمُرةَ ـ سُئِل عن شيب النبيِّ ﷺ ـ، قال: كان إذا دَهَنَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٣) تحرف «بن» في الأصلين إلى «عن».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨) و (٤٠١٦)، وابن ماجه (١٤٧٢) و (٣٤٩٧) و (٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤)، وفي «الشمائل» له (٥٢) و (٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٧).

رَأسَه، لم يُرَ منه، وإذا لم يَدْهَنْ، رُئِيَ منه[1].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٢١٨٢] .

٣٥ ـ الزَّعفران

٩٣٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا القَعْنبي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ زيد، عن أبيه

أن ابن عمرَ كان يصبُغُ ثيابَه بالزَّعفران، فقيل له، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يصبُغُ[2].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

٣٦ ـ العَنْبر

٩٣٤٧ ـ أخبرنا أبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَر، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا بكرٌ المُزَلِّقُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عطاء الهاشمي، عن محمد بن عليٍّ، قال:

سألتُ عائشةَ: أكان رسولُ الله ﷺ يتطيَّبُ؟ قالت: نعم، بذِكارة الطِّيبِ؛ المِسْكِ والعَنْبرِ[3].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ١٧٥٩٢].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١٠٨) و (١٠٩)، والترمذي (٣٦٤٤)، وفي «الشمائل» له (١٧) و(٣٩) و (٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٧)، وابن حبان (٦٢٩٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٠٥).

(٣) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وقد أورد المزي هذا الحديث في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» فقال: محمد بن علي في هذا الحديث: هو ابن الحنفية. وانظر تمام كلامه هناك.

وقوله: «بذِكارة الطِّيب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذِّكارة، بالكسر: ما يصلُح للرجال، كالمِسْك والعَنْبر و العُود، وهي جمع ذَكر، والذُّكورة مثلُه.

٣٧ ـ الفصل بين طِيب الرِّجال والنِّساء

٩٣٤٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن الجُريري، عن أبي نَضْرةَ، عن رجلٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه» (١).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ١٥٤٨٦].

٩٣٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ ـ يعني الفِرْيابيَّ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الجُرَيري، عن أبي نَضْرةَ، عن الطُّفَاوي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه وخَفِيَ لونُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه» (٢).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ١٥٤٨٦].

٣٨ ـ رَدُّ الطِّيب

٩٣٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا عَزْرةُ بنُ ثابت، عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطِيبٍ، لم يرُدَّه(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ٤٩٩].

٩٣٥١ ـ أخبرني عبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المُقرئ، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ أبي أيوبَ ـ، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ أبي جعفر، عن الأعرج

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٧٤) و(٤٠١٩)، والترمذي (٢٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٢١٩) و (٢٢٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٧٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٨٧٧).

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن عُرِضَ عليه طِيبٌ، فلا يرُدَّه، فإنه خفيفُ المَحمَل، طَيِّبُ الرائحة»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٣٩٤٥] .

٣٩ ـ ذكرُ أطيبِ الطِّيب

٩٣٥٢ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سوَّار، قال: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر ـ وهو ثقةٌ ـ، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن امرأةً من بني إسرائيلَ اتَّخذَتْ خاتماً من ذهَب، وحَشَتْه مِسْكاً»، فقال رسولُ الله ﷺ: «وهو أطيَبُ الطِّيبِ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ٤٣١١] .

٩٣٥٣ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ الصاغاني، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ غَزوان ـ هو قُرَادٌ ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر والمُستمِرِّ البَصْري، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد، قال: ذكَرَ النبيُّ ﷺ امرأةً حَشَتْ خاتَمَها بالمِسْك، فقال: «وهو أطيَبُ الطِّيب»(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٤٣١١] .

٤٠ ـ التَّزعفُر بالخَلُوق

١/٩٣٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن عليِّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا زكريا بنُ يحيى بن عُمارةَ الأنصاري، عن عبد العزيز بن صُهيب

[عن أنس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُزَعْفِر الرَّجلُ جلْدَه(٤).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٠٢١].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٣)، وأبو داود (٤١٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٦٤)، وابن حبان (٥١٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤)، ولم يذكر فيه خبر المرأة، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٧٢).

٢/٩٣٥٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، عن إسماعيلَ، عن عبد العزيز][(١)]
عن أنس، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يَتَزعفرَ الرجلُ[(٢)].

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ٩٩٢] .

٩٣٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عِمرانَ بن ظَبيانَ، عن حُكَيم بن سعد

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وبه رَدْعٌ من خَلُوق، فقال له النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ، ثم لا تَعُدْ»[(٣)].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١٢٢٧١] .

٩٣٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال:حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائب، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن عَمرو، ثم قال: على إثْرِه: يحدث

عن يعلَى بن مُرَّةَ، أنه مَرَّ على النبيِّ ﷺ وهو مُتخلِّقٌ، فقال: «هل لكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «فاغسِلْه، ثم اغسِله، ثم لا تَعُدْ»[(٤)].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن [(٥)] عمرَ

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل، وأثبتناه من (ط) و«المجتبى» و«التحفة».

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه بنحوه الحميدي (١١٦٩).

وقوله: «رَدْع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لطخ لم يعمَّه كله.

وقوله: «انهَكه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي بالغ في غسله.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٨١٦).

وسيأتي برقم (٩٣٥٦) و (٩٣٥٨) و (٩٣٥٩) و (٩٣٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٥٢).

(٥) ليست في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقال في «التحفة»: «أبا حفص بن عمرو» وفي نسخة: «ابن عمر».

عن يعلَى بن مُرَّةَ، أن رسولَ الله ﷺ أبصَرَ رجلاً مُتخلِّقاً، قال: «اذهَبْ، فاغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ»[1].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، عن أبي عَمرو[2]، عن رجلٍ، عن يعلَى...نحوَه[3].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

خالَفَه سفيانُ، رَواهُ عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص، عن يعلَى

٩٣٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُساوِر، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى بن مُرَّةَ الثَّقَفي، قال: أبصَرَني رسولُ الله ﷺ وبي رَدْعُ خَلُوقٍ ـ أو خَلُوقٌ ـ، فقال: «يا يعلَى ألَكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ». قال: فغَسَلتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ[4].

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٦٠ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثنا أبي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى، قال: مرَرتُ على رسول الله ﷺ ، وأنا مُتخلِّقٌ بزَعْفران، فقال: «أَيْ يعلَى، هل لكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «اذهَبْ، فاغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم لاتَعُدْ». قال: فذَهَبتُ فَغَسلتُه، ثم غسَلتُه، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ[5].

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ١١٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» قال: «عن أبي حفص، وفي نسخة عن أبي عَمرو، عن رجل...» . وتحرف في مبطوع «المجتبى» إلى: «ابن عمرو».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

٤١ ـ ما يُكرَه للنساء من الطِّيب

٩٣٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن ثابت ـ وهو ابنُ عُمارةَ ـ، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ استعطَرتْ، فمَرَّتْ على قوم؛ ليجِدُوا ريحَها، فهي زانيةٌ»(١).

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ٩٠٢٣].

٤٢ ـ اغتسال المرأة من الطِّيب

٩٣٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ ـ وهو ابنُ داودَ بن عليِّ بن عبد الله الهاشمي ـ، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: سمِعتُ صفوانَ بنَ سُليم ـ ولم أسمَعْ من صفوانَ غيرَه ـ يحدِّثُ عن رجلٍ ثقةٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خرجَتِ المرأةُ إلى المسجد، فلتَغتَسِلْ من الطِّيب كما تغتَسِلُ من الجَنابة» ...مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ١٥٥٠٧].

٤٣ ـ النهي للمرأة أن تشهد الصلاةَ إذا أصابَتْ من البَخُور

٩٣٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام بن عيسى البغدادي، قال: حدثنا أبو علقمةَ الفَرْوي عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثني يزيدُ بنُ خُصيفةَ، عن بُسْر بن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ أصابَتْ بَخُوراً، فلا تَشهَدْ معنا العشاءَ الآخِرةَ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧١٦) و (٤٥٥٣)، وابن حبان (٤٤٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٤)، وابن ماجه (٤٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٤)، وأبو داود (٤١٧٥).

=

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أنَّ أحداً تابَعَ يزيدَ بن خُصيفةَ على قوله: عن أبي هريرةَ. وقد خالَفَه يعقوبُ بنُ عبد الله بن الأشجِّ، رَواهُ عن بُسْر بن سعيد، عن زينبَ الثَّقَفيَّة.

[المجتبى: ٨/١٥٤و١٩٠، التحفة: ١٢٢٠٧] .

٩٣٦٤ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلَّى بنُ أسد البصري، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن محمد بن عَجلانَ، عن يعقوبَ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال للنساء: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ صلاةَ العشاء، فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

[المجتبى: ٨/١٥٤، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه يحيى، رَواهُ عن ابن عَجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله

٩٣٦٥ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٩٣٦٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن ابن عجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣٥).

(١) أخرجه مسلم (٤٤٣) (١٤١) و (١٤٢)

وسيأتي برقم (٩٣٦٥) و (٩٣٦٦) و (٩٣٦٧) و (٩٣٦٨) و (٩٣٦٩) و (٩٣٧٠) و (٩٣٧١) و (٩٣٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٤٦)، وابن حبان (٢٢١٢) و (٢٢١٥).

(٢) سلف قبله.

العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»[1].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد وجريرٍ أَولى بالصواب من حديث وُهيبِ بن خالد. واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

ذكرُ الاختلاف على اللَّيث بن سعد

٩٣٦٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زَينبَ الثَّقَفيَّة، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَيَّتُكُنَّ خرَجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»[2].

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه عثمانُ بنُ سعيد، رَواهُ عن الليث، عن بُكَير

٩٣٦٨ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد بن يعقوبَ الحمصي، قال: حدثنا عثمانُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «أَيَّتُكُنَّ خرَجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»[3].

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ قتيبةَ أَولى بالصواب من الذي بعدَه. واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ الاختلاف على إبراهيمَ بن سعد

٩٣٦٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

محمد بن عبد الله القُرَشي، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَها أن لا تَمَسَّ الطِّيبَ إذا خرَجَتْ إلى العشاءِ الآخِرة(١).

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨].

خالَفَه يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، رَواهُ عن أبيه، عن صالح، عن محمد بن عبد الله

٩٣٧٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

أخبرَتْني زينبُ الثَّقَفيَّة امرأةُ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «إذا خرَجْتِ إلى العشاء، فلا تَمَسِّي طِيباً» (٢).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٩٣٧١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا منصورٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير، [عن بُسْر](٣) بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا خرَجَتِ المرأةُ إلى العشاءِ الآخِرة، فلا تَمَسَّ طِيباً»(٤).

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يعقوبَ أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٧٢ ـ أخبرني يوسفُ بنُ سعيد، قال: بلَغَني عن حَجَّاج، عن ابن جُريج، أخبرني زيادُ بنُ سعد، عن ابن شهاب، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ الصلاةَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظٍ من حديث الزُّهري، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٤٤ ـ البَخُور

٩٣٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا استَجمَرَ، استَجمَرَ بأُلُوَّةٍ غيرِ مُطَرَّاةٍ، وبكافُورٍ يطرَحُه مع الأُلُوَّة، ثم قال: هكذا كان يستجمِرُ رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٧٦٠٥] .

٤٥ ـ الكراهية للنساء في إظهار الحُلِي: الذهب

٩٣٧٤ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن أبا عُشَّانةَ حدثه

أنه سَمِع عقبةَ بنَ عامر يُخبِرُ، أن رسولَ الله ﷺ كان يمنَعُ أهلَه الحِلْيةَ والحريرَ، ويقول: «إن كنتُم تُحِبُّون حِلْيةَ الجنةَ وحريرَها، فلا تلبَسُوها في الدُّنيا»(٣).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٩٩٢٠] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

وقوله: «بأُلُوَّة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو العود الذي يُتبخَّرُ به، وتفتح همزته وتُضمُّ.

وقوله: «مطرَّاة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المطرَّاة: التي يعمل عليها ألوان الطِّيبة غيرها، كالمسك والكافور.

(٣) أخرجه الطبراني ١٧/ (٨٣٥)، والحاكم ٤/١٩١.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٧)، وابن حبان (٥٤٨٦).

٩٣٧٥ ـ أخبرني عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته[١]

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا معشرَ النساء، أما لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، أما إنه ليس من امرأةٍ تَحلَّتْ ذَهَباً تُظهرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[٢].

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ١٨٠٤٣].

١/٩٣٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ منصوراً يحدث، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا معشرَ النساءِ، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، إنه ليس منكُنَّ من امرأةٍ تَحلَّتْ ذَهَباً تُظهِرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[٣].

٢/٩٣٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، قال: سمعت منصوراً يحدث، عن ربْعي، عن امرأته

عن أُخت حُذَيفةَ، قالت: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يا معشرَ النساء، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ماتَحلَّيْن، إنه ليس منكُنَّ امرأةٌ تَحلَّى ذَهَبا تُظهِرهُ، إلا عُذِّيتْ به»[٤].

[المجتبى: ٨/١٥٧، التحفة: ١٨٠٤٣].

٩٣٧٧ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بن [أبي][٥] كثير، قال: حدثني محمودُ بنُ عَمرو

---

(١) قال في «التحفة»: في بعض النسخ: «عن امرأة».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١١).

(٣) سلف قبله. وهذا الحديث مكرر في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) مكرر سابقه.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين.

أن أسماءَ ابنةَ يزيدَ حدثَتْه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ تَحلَّتْ - يعني - قِلادةً من ذهب، جُعِلَ في عُنُقها مثلُها من النار، وأيُّما امرأةٍ جعلَتْ في أُذُنها خُرْصاً من ذَهَب، جُعِلَ في أُذُنها مثلُه خُرْصاً من النار يومَ القيامة»[1].

[المجتبى: ٨/١٥٧، التحفة: ١٥٧٧٦] .

٩٣٧٨ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني زيدٌ[2] ، عن أبي سلاَّم، عن أبي أسماءَ الرَّحَبي

أن ثَوبانَ مَولى رسول الله ﷺ حدثه، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ ، وفي يَدها فَتَخٌ[3]، - قال: كذا في كتاب أبي، أي: خواتيمُ ضِخامٌ - فجعَلَ رسولُ الله ﷺ يضرِبُ يدَيها، فدخَلَتْ على فاطمةَ تشكُو إليها الذي صنَعَ بها رسولُ الله ﷺ، فانتزَعَتْ فاطمةُ سلسلةً في عُنُقها من ذَهَب، قالت: هذه أهداها إليَّ أبو حسن، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ والسِّلسلةُ في يدها، فقال: «يا فاطمةُ، أيَغُرُّكِ أن يقولَ الناسُ: ابنةُ رسول الله وفي يدها سِلسلةٌ من نار». ثم خَرَجَ، ولم يقعُد، فأرسَلَتْ فاطمةُ بالسِّلسلة إلى السُّوق، فباعَتْها، واشتَرَتْ بثمَنِها غلاماً - وقال مَرَّةً أُخرى: عبداً، وذكَرَ كلمةً معناها -، فأعتَقَتْه، فحُدِّث بذلك، وقال: «الحمدُ للهِ الذي نَجَّى فاطمةَ من النار»[4].

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠] .

٩٣٧٩ - أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلاَّم - واسمُه مَمطُورٌ -، عن أبي أسماءَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٥٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٤).

(٢) في «التحفة»: «زيد هو ابن سلاَّم».

(٣) في الأصل: «فظخ» ، وفي هامش (ط): فضخ.

(٤) أخرجه الطبراني (١٤٤٨)، والحاكم ٣/١٥٣، والبيهقي ٤/١٤١ .

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٩٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٢).

عن ثَوبانَ، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ وفي يدها فَتَخٌ[1] من ذَهَب ـ أي: خواتيمُ ضِخامٌ... نحوَه[2].

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠] .

٩٣٨٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ شاهينَ[3]، قال: حدثنا خالدٌ، عن مُطَرِّف.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطُ بنُ محمد، عن مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي زيد

عن أبي هريرةَ، قال: كنتُ قاعداً عند النبيِّ ﷺ ، فأتَتْه امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، سِوارَين من ذَهَب؟ قال: «سِوارَين من نار» قالت: يا رسولَ الله، طَوْقٌ من ذَهَب؟ قال: «طَوْقٌ من نار» قالت: قُرْطين[4] من ذَهَب؟ قال: «قُرْطين[4] من نار». قال: وكان عليها سِواران[5] من ذَهَب، فرَمَتْ بهما[6]، وقالت: يا رسولَ الله، إن المرأةَ إذا لَمْ تَزيَّنْ لزَوجها، صَلِفَتْ عندَه، قال: «ما يمنَعُ إحداكُنَّ أن تصنَعَ قُرطَين من فِضَّة، ثم تُصفِّرُه بزَعْفران، أو بعَبير». اللفظُ لأحمدَ[7].

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٤٩٣٤] .

٩٣٨١ ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن عَمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) في الأصل: «فطخ».

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في الأصلين «إبراهيم» والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) وقع في الأصلين: «طوقين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٥) وقع في الأصلين: «سوارين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٦) وقع في الأصلين: «به» ، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى» .

(٧) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٧٧).

وقوله: «صَلِفَتْ عنده» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: ثَقُلَتْ عليه، و لم تحظَ عندَه، وولاَّها صليفَ عُنُقه، أي: جانبَه.

وقوله: «بعبير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَبير: نوعٌ من الطِّيب ذو لون، يُجمع من أخلاط.

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى عليها مَسَكَتَيْ ذَهَبٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبرُكِ بما هو أحسَنُ من هذا؟ لو نزَعتِ هذا، وجعَلتِ مَسَكَتَين من وَرِقٍ، ثم صَفَّرتِهما بزَعْفرانٍ، كانتا حَسنَتَين»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٦٥٧٥] .

٤٦ ـ تحريم الذهب على الرجال

٩٣٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي أفلَحَ الهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سَمِع عليَّ بن أبي طالب يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يَمِينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أبو أفلَحَ الهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليَّ بن أبي طالب يقول: إن رسولَ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يَمِينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣] .

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨/٤٥٩ .

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٠٣).

وقوله: «مَسَكَتَيْ ذهب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَسَك، بالتحريك: السِّوار من الذِّبْل، وهي قرون الأوعال. وقيل: جلود دابة بحرية. والجمع مَسَكٌ. وقال السندي: بفتحتين، من حُلي اليد.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥).

وسيأتي برقم (٩٣٨٣) و (٩٣٨٤) و (٩٣٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٠) و (٩٣٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٥) و(٤٨١٦) و (٤٨١٧)، وابن حبان (٥٤٣٤).

(٣) سلف قبله.

٩٣٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن لَيث بن سعد، قال: حدثني يزيدُ، عن ابن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أفلَحُ، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليًّا يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يمِينه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ ابنِ المبارك أشبه(٢) بالصواب من الذي قبلَه ـ واللهُ أعلَمُ ـ إلا قولَه: عن أفلَحَ، فإن أبا أفلَحَ أولى بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعْبة، عن أبي أفلَحَ الهَمْداني، عن عبد الله بن زُرَير الغافِقي، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: أخَذَ رسولُ الله ﷺ ذَهَباً بيَمِينِه، وحريراً بشِماله، قال: «هذا حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ويزيدُ ومُعتمِرُ وبِشْرُ ابنُ المُفَضَّل، قالوا: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ أحَلَّ لإناث أُمَّتي الحريرَ والذهَبَ، وحرَّمَه على ذُكُورها»(٤).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٨٩٩٨].

٩٣٨٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن أيوبَ، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «أولى» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).

(٤) أخرجه الترمذي (١٧٢٠)

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٢٣) و (٤٨٢٤).

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحريرُ لإناثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورها»[1].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ٨٩٩٨] .

٩٣٨٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن خالد، عن أبي قِلابةَ عن معاويةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[2].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٢١] .

خالَفَه عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفي، رَواهُ عن خالد، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

٩٣٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

عن معاويةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذهَب إلا مُقطَّعاً، وعن رُكُوب المَياثر[3].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٢١].

٩٣٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سمِعَ معاويةَ، وعندَه جمعٌ من أصحاب محمدٍ ﷺ، قال: أتعلَمُون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[4].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٥٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر تخريجه برقم (٦٣٩٠).

وقوله: «مقطعاً»، قال السندي: أي مكسراً مقطوعاً، والمراد: الشيء اليسير، مثل السن والأنف.

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «المياثر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج.

(٤) أخرجه أبو داود (١٧٩٤) و (٤٢٣٩).

وسيأتي برقم (٩٣٩١) و(٩٣٩٢) و(٩٣٩٣) و(٩٣٩٤) و(٩٣٩٥) و(٩٣٩٦) و(٩٣٩٧) و(٩٣٩٨)، وبالنهي عن الحرير برقم (٩٥٢٦) و(٩٥٢٧) و(٩٥٢٨) و(٩٥٢٩) و(٩٥٣١) و(٩٥٣٢) و(٩٥٣٣) وبالنهي عن جلود النمور برقم (٩٧٣٠) و(٩٧٣١) و(٩٧٣٢) و(٩٧٣٣) و (٩٧٣٤) و(٩٧٣٥) و(٩٧٣٦) و(٩٧٣٧) و(٩٧٣٨).

٩٣٩١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينَما نحنُ مع معاويةَ في بعض حَجَّاته، إذ جمَعَ رَهْطاً من أصحاب محمدٍ ﷺ، فقال لهم: ألستُم تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْسِ الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[1].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٥٦] .

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير على اختلافٍ من أصحابه عليه فيه

٩٣٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير[2] ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شَيخٍ الهُنائيُّ، عن أبي حِمَّان[3]

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكُم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب؟ قالوا: نعم. قال: فأنا أشهَدُ[4].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَه حربُ بنُ شدَّاد، رَواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ.

٩٣٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٣٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٤) و(٤٨٣٥) و(٤٨٣٦).

والحديث أتم من ذلك، وفيه النهي عن لبس الحرير، والركوب على جلود النمور، والشرب في آنية الفضة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) قال الحافظ في «التهذيب»: حمان بالكسر، ويقال بالضم، ويقال بالفتح، ويقال: أبو حمان، ويقال: حمران، ويقال: جمَّان، ويقال حمَّاز، ويقال: أبو جمَّاز: أخو أبي شيخ الهنائي.

(٤) سلف في سابقيه.

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبُوس الذهَب؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[1].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَه الأوزاعيُّ على اختلافٍ من أصحابه عليه.

٩٣٩٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ الدمشقي، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب ابنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني حَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ نَهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[2].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥].

٩٣٩٥ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشر، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[3].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥] .

٩٣٩٦ ـ وأخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، عن عُقبةَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ[4] قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[5].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٠٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٤) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» : «أبو حمان» وفي «المجتبى» : «ابن حمان» .
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٣٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني حُمْرانُ[1]، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: وأنا أشهَدُ[2].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٠٥] .

قال لنا النَّسائي: قتادةُ أحفَظُ من يحيى بنِ أبي كثير، وحديثُه أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٩٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحولَه ناسٌ من المُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: ألم تعلَمُوا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: ونَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: نعم[3].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦] .

خالَفَه عليُّ بنُ غُراب، رَواهُ عن بَيْهَسٍ، عن أبي شَيخ، عن ابن عمرَ

٩٣٩٩ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّويَه، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[4].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ النَّضْرِ بن شُمَيل أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٨٥٨٨] .

---

(١) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و«المجتبى»: «حِمَّان».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سيأتي بإسناده بالنهي عن لبس الحرير برقم (٩٥٢٥)، وانظر ما قبله من حديث بيهس، عن أبي شيخ، عن معاوية.

٤٧ ـ مَن أُصيب أنفُه، هل يتَّخذُ أنفاً من ذهب؟

٩٤٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ زُرَير، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ طَرَفةَ

عن جَدِّه عَرْفجةَ بنِ أسعَدَ، أنه أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِقٍ، فأنتَنَ عليه، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَ أنفاً من ذَهَبٍ(١).

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٩٨٩٥] .

٩٤٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن أبي الأشهب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ طَرَفةَ

عن عَرْفجةَ بن أسعَدَ بن كَرِب ـ قال: وكان جَدَّه ـ، قال: حدثني أنه رأى جَدَّه، قد أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، قال: فاتَّخذَ أنفاً من فِضَّةٍ، فأنتَنَ عليه، قال: فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَه من ذَهَبٍ(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٩٨٩٥] .

٤٨ ـ الرخصة في خاتم الذَّهب للرجال

٩٤٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ حَفص، قال: أخبرنا موسى بنُ أعيَنَ، عن عيسى بن يونس، عن الضحَّاك بن عبد الرحمن، عن عطاء الخُراساني، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

قال عمرُ لصُهيبٍ: مالي أرى عليكَ خاتَمَ الذَّهَب؟ قال: قد رآهُ مَن هو خيرٌ منكَ، فلَمْ يعِبْهُ، قال: مَن هو؟ قال: رسولُ الله ﷺ (٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٤٩٦١] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) و (٤٢٣٣) و (٤٢٣٤)، والترمذي (١٧٧٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٤٩ ـ خاتم الذهب

٩٤٠٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَ ذَهَب، فلبِسَهُ رسولُ الله ﷺ، فاتَّخَذَ الناسُ خواتِمَ الذَّهَب، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ ألْبَسُ هذا الخاتَمَ، وإني لن ألْبَسَه أبداً» فنبَذَه، فنبَذَ الناسُ خواتيمَهُم(١).

[المجتبى: ٨/١٦٥و١٩٢، التحفة: ٧١٤٥] .

٩٤٠٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ بن يَريمَ، قال:

قال عليٌّ: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة، وعن الجِعَة(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤] .

٩٤٠٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عبد الرحيم، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

عن عليٍّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن مَياثر الحُمُرِ(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤] .

٩٤٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

سمِعَه من عليٍّ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، وعن المِيثَرة الحمراء، وعن الثياب القَسِّيَّة، وعن الجِعَة؛ شرابٌ يُصنَعُ من الشَّعير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٥٢٤٩)، وابن حبان (٥٤٩١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

والـحِنْطة، فذكَرَ من شدَّتِه[1].

[المجتبى: ١٦٥/٨، التحفة: ١٠٣٠٤] .

خالَفَه عمارُ بنُ رُزَيق، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعةَ، عن علي

٩٤٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعةَ بن صُوحانَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، والقَسِّيِّ، والمِيثَرة، والجِعَة[2].

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أشبهُ بالصواب.

٩٤٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن إسماعيلَ بن سُميع، عن مالك بن عُمَير، عن صَعْصَعة بن صُوحانَ، قال:

قلت لعليٍّ: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهاني عن الدُّبَّاء، والحَنْتَمِ، وحَلْقةِ الذَّهَب، ولُبْسِ الحرير، والقَسِّيِّ، والمِيثَرةِ الحمراء[3].

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

٩٤٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحيمٌ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ سُميع الحَنَفي، عن مالك بن عُمير، قال:

جاء صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ إلى عليٍّ فقال: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والنَّقِير، والجِعَة، ونَهانا عن حَلْقةِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، ولُبْسِ القَسِّيِّ، والمِيثَرةِ الحمراء[4].

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

وقوله: «الدُّبَّاء والحَنْتَم» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

وقوله: «النَّقير» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).

٩٤١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد ـ وهو ابنُ زياد ـ، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ عُمير، قال:

قال صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ لعليٍّ: يا أميرَ المؤمنين، انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء ، والحَنْتَم ، والجِعة، وعن حِلَقِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، والمِيثَرةِ الحمْراء[1].

[المجتبى: ٨/١٦٦و٣٠٢، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ مروانَ، وعبدِ الواحد أَولى بالصواب من حديث إسرائيلَ.

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن حُنين في خاتم الذهب

٩٤١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ،عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حُنين

عن ابن عبَّاس، قال: نُهِيتُ عن الثوب الأحمر، وخاتم الذَّهَب،وأن أقرأَ وأنا راكعٌ[2].

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ٥٧٨٦] .

خالَفَه داودُ بنُ قيس، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس، عن عليٍّ

٩٤١٢ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال:حدثنا أبو عليٍّ الحَنَفي وعثمانُ بنُ عمرَ، قال أبو عليٍّ: حدثنا، وقال عثمانُ: أخبرنا، داودُ بنُ قيس، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني حِبِّي ﷺ عن ثلاثٍ ـ لا أقولُ نَهى الناسَ ـ، نَهاني عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن المُعَصفَرة و المُفدَّمَة، ولا أقرأُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١).

ساجداً ولا راكعاً[1].

[المجتبى: ١٦٧/٨، التحفة: ١٠١٩٤] .

تابَعَه الضحَّاكُ بنُ عثمانَ

٩٤١٣ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ داودَ المُنْكَدِري، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن الضحَّاك، عن إبراهيمَ بن حُنين، عن أبيه، عن عبد الله بن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ نهاكُم ـ عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن لُبْس المُفدَّم والمُعَصفَرِ، وعن القراءة راكعاً[2].

[المجتبى: ١٦٧/٨، التحفة: ١٠١٩٤] .

وافَقَه محمدُ بنُ عَجلانَ

٩٤١٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ، وعن القَسِّيِّ، وعن المُعَصفَر[3].

[التحفة: ١٠١٩٤] .

خالَفَهُم الزُّهري، رواهُ عن إبراهيمَ، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٤١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: أخبرنا نافعُ بنُ يزيدَ، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن إبراهيمَ، أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن القراءة وأنا راكعٌ، وعن لُبْس الذَّهَبِ، والمُعَصفَرِ[4].

[المجتبى: ١٦٧/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

تابَعَه يزيدُ بنُ أبي حبيب

٩٤١٦ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، حدثه أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وقراءةِ القرآن وأنا راكعٌ[1].

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

وافَقَه محمدُ بن عَمرو

٩٤١٧ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ البصري، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ نَهاكُم ـ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ والمُعصفرِ، وأن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ[2].

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

ذكرُ الاختلاف على نافع في هذا الحديث

٩٤١٨ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ ـ وقال مرَّةً أُخرى: أخبرنا مالكٌ ـ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ وقال مرَّةً أُخرى: إن رسولَ الله ﷺ نَهى ـ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وعن تَختُّم الذَّهَب، وعن القراءة في الرُّكوع ـ وقال مَرَّةً أُخرى: وعن قراءة القرآن في الركوع ـ[3].

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه زيدُ بنُ واقد، رواهُ عن نافع، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ

٩٤١٩ ـ أخبرني هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، عن محمد بن عيسى، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا زيدُ بنُ واقد، عن نافع، عن إبراهيمَ مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن المُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن القراءة في الرُّكوع(١).

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠٠٢١] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله بن عمرَ

٩٤٢٠ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحجَّاج، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن حُنين(٢) مَولى ابن عبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وعن التَّخَتُّم بالذَّهَب(٣).

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٤٢١ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن حُنين مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربعٍ: عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن قراءة القرآن وأنا راكعٌ، وعن لُبْس المُعَصفَر(٤).

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

وافَقَه أيوبُ إلا أنه لم يُسَمِّ المَولى

٩٤٢٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا حَفْصٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن مَولىً للعبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس المُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، والتَّختُّمِ بالذَّهَب، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ(٥).

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) قال في «التحفة»: في نسخة: عن «ابن حنين».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على يحيى بن أبي كثير

٩٤٢٣ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حرْبٌ، عن يحيى، قال: حدثني عَمرو بنُ سعد الفَدَكي، أن نافعاً أخبره، قال: حدثني ابنُ حُنين

أن عليًّا حدثه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثياب المُعَصفَر، وعن خاتم الذَّهَب، ولُبْس القَسِّيِّ، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ(١).

[المجتبى: ٨/١٦٩و١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه الليثُ بنُ سعد

٩٤٢٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض موالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُعَصفَر، وثياب القَسِّيَّة، وعن أن يَقرَأَ وهو راكعٌ(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه أبو إسماعيلَ، رواهُ عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، عن ابن حُنين

٩٤٢٥ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بن إبراهيمَ حدثه، عن ابن حُنين

عن عليٍّ أنه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربعٍ: عن لُبْس ثوبٍ مُعَصفَر، وعن التَّخَتُّم بخاتم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيَّة، وأن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على شيبانَ في هذا الحديث

٩٤٢٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: أخبرني خالدُ بنُ مَعدانَ، أن ابنَ حُنين أخبره

أن عليًّا، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن ثياب المُعَصفَر، وعن الحريرِ، وأن يَقرَأَ وهو راكعٌ، وعن خاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ١٩٢/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه أبو نُعيم، رواهُ عن شيبانَ، عن يحيى، عن ابن حُنين، ولم يذكُرْ خالداً

٩٤٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو نُعيم، قال: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، عن ابن حُنين، أن عليًّا أخبره...نحوَه(٢).

[التحفة: ١٠١٧٩] .

أرسَلَه الأوزاعيُّ

٩٤٢٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد(٣)، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ، عن يحيى

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ...وساقَ الحديثَ، مرسَلٌ(٤).

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

ذكرُ حديثِ عَبيدةَ

٩٤٢٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ مَسْعَدةَ، عن أشعَثَ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن القَسِّيِّ، والحريرِ، وخاتم الذَّهَب، وأنْ أقرَأَ راكعاً(٥).

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠٢٣٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) كذا في الأصلين و «المجتبى» ، وفي «التحفة» : «محمود بن خداش» ، والمثبت هو الصواب.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

خالَفَه هشامٌ، ولم يرفَعْه

٩٤٣٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نُهِيَ عن مَياثر الأُرجُوان، ولُبْس القَسِّيِّ، وخاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠٢٣٨] .

خالَفَه أيوبُ، رواهُ عن محمد، عن عَبيدةَ قولَه

٩٤٣١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد

عن عَبيدةَ، قال: نُهِيَ عن المَياثر والأُرجُوان، وخواتم الذَّهَب(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٢٣٨] .

ذكرُ حديث أبي هريرةَ في خاتم الذهب، والاختلاف على قتادةَ فيه

٩٤٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن عبد الملك بن عُبيد، عن بشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٠و١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بشير بن نَهيك، عن أبي هريرةَ

٩٤٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ النَّضْرَ بنَ أنس، عن بشير بن نَهيك

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٥٢)، وابن حبان (٥٤٨٧).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهى عن خاتم الذَّهَب[1].

[المجتبى: ٨/١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ أَولى بالصواب من حديث الحجَّاج بن الحجاج، واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ حديث عِمرانَ بن حُصين في خاتم الذهب

٩٤٣٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أبي التيَّاح، قال: حدثنا حَفْصٌ اللَّيْثيُّ، قال:

أشهَدُ على عِمرانَ أنه حدثنا، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير، وعن التَّخَتُّم بالذَّهَب، وعن الشُّرْب[2] في الحَناتِم[3].

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٨١٨] .

٩٤٣٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، أن أبا النَّجيب

حدثه، أن أبا سعيد الخُدْري حدثه، أن رجلاً قَدِمَ من نَجْرانَ إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ ، فقال: «إنكَ جئْتَني، وفي يدكَ جَمْرةٌ من نار»[4].

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ٤٤٣٩] .

٩٤٣٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصور، عن سالم، عن رَجُل

---

(١) سلف قبله.

(٢) هكذا في الأصل ونسخة في هامش (ط)، وفي (ط) ونسخة في هامش الأصل: «الشراب».

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٨)، وابن حبان (٥٤٠٦).

وقوله: «الحناتم» : جمع حَنْتم، سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٢).

وسيأتي برقم (٩٤٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٠٨)، وابن حبان (٥٤٨٩).

حدثه عن البَراء بن عازب، أن رجلاً كان جالساً عندَ النبيِّ ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، وفي يد النبيِّ ﷺ مَخصَرةٌ ـ أو جَريدةٌ ـ، فضرَبَ بها نبيُّ الله ﷺ إصبَعَه، فقال الرجلُ: مالي يا رسولَ الله؟ قال: «ألا تطرَحُ هذا الذي في إصبَعِكَ»؟ فأخَذَ الرجلُ، فرَمَى به، فرآهُ النبيُّ ﷺ بعدَ ذلك، فقال: «ما فعَلَ الخاتَمُ»؟ قال: رمَيتُ به، قال: «ما بهذا أمَرتُكَ، إنما أمَرتُكَ أن تَبيعَه، وتستَعِينَ بثَمَنه»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٩٢٧] .

٩٤٣٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن النعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي ثعلبةَ الخُشَني، أن النبيَّ ﷺ أبصَرَ في يده خاتماً من ذَهَب، فجعَلَ يقرَعُه بقَضِيبٍ معه، فلما غفَلَ النبيُّ ﷺ ألقاهُ، فقال: «ما أُرانا إلا قد أوجَعْناكَ، وأغرَمْناكَ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

خالَفَه يونسُ، رواهُ عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ مُرسَلاً.

٩٤٣٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب،

قال: أخبرني أبو إدريسَ الخَوْلاني أن رجلاً ممَّن أدرَكَ رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب... نحوَه(٣).

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ يونسَ أَولى بالصواب من حديث

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «مَخْصَرة» ، قال السندي: ما يُتوكَّأُ عليه نحو العصا والسَّوط.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٤٩).

(٣) سلف قبله موصولاً.

النعمانِ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ١٧١/٨، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٣٩ ـ [(١)]أحمدُ بنُ إبراهيمَ القُرَشي الدمشقي، ـ قراءةً ـ، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، أن رسولَ الله ﷺ رأى على رجلٍ خاتماً من ذَهَب... نحوَه[(٢)].

[المجتبى: ١٧١/٨، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤٠ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز العُمَري، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ[(٣)]، أن النبيَّ ﷺ رأى في يد رجلٍ خاتماً من ذَهَب، فضرَبَ إصبَعَه بقَضِيبٍ كان معه حتى رَمى به[(٤)].

[المجتبى: ١٧١/٨، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤١ ـ أخبرني أبو بكر أحمدُ بنُ عليٍّ المَرْوَزي، قال: حدثنا الوَرَكاني، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد

عن ابن شهاب، أن النبيَّ ﷺ ... مُرسَلٌ[(٥)]. قال أبو عبد الرحمن: وهذا المُرسَلُ أَولى[(٦)] بالصواب.

[المجتبى: ١٧٢/٨، التحفة: ١١٨٧٠] .

٥٠ ـ مقدار ما يُجعَلُ في الخاتم من الفضة

٩٤٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثني

---

(١) كذا في الأصلين لم يذكر هنا أخبرنا، وصحح فوقها في (ط).

(٢) سلف في سابق ما قبله موصولاً.

(٣) وقع في الأصلين: «عن أنس» بدل: «أبي إدريس». قال في «التحفة»: وهو في رواية أبي الحسن بن حيويه وأبي علي الأسيوطي: «عن أنس» بدل «أبي إدريس»، وهو خطأ.

(٤) سلف موصولاً برقم (٩٤٣٧).

(٥) انظر ما قبله موصولاً.

(٦) في هامش الأصلين نسخة: «أشبه». وفي «التحفة» و«المجتبى»: «المراسيل أشبه بالصواب».

عبدُ الله بنُ مسلم ـ من أهل مَرْوَ، أبو طَيْبَةَ ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وعليه خاتَمٌ من حديد، فقال: «مالي أرى عليكَ حِلْيةَ أهلِ النار»؟! فطرَحَه، ثم جاءَهُ، وعليه خاتَمٌ من شَبَهٍ، فقال: «مالي أجِدُ منكَ ريحَ الأصنام»؟! فطرَحَه، فقال: يا رسولَ الله، من أيِّ شيءٍ أتَّخِذُه؟ قال: «اتَّخِذْه من وَرِقٍ، ولا تُتِمَّه مِثْقالاً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ١٧٢/٨، التحفة: ١٩٨٢].

٥١ ـ صفة خاتم النبيِّ ﷺ ونقشُه

٩٤٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

[المجتبى: ١٩٢/٨، التحفة: ٨١٠٦] .

٩٤٤٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بنُ حُجْر ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد اصطَنَعْنا خاتَماً، ونقَشْنا عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحدٌ»(٢).

[المجتبى: ١٩٣/٨، التحفة: ٩٩٩] .

٩٤٤٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اصطنَعَ خاتَماً، فقال: «إنا قد اتَّخَذْنا خاتَماً، ونقَشْنا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٣)، والترمذي (١٧٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٣٤)، وابن حبان (٥٤٨٨).

قوله: «خاتم من شَبَه» ، قال السندي: نوع من النحاس يشبه الذهب، وكانوا يتّخذون منه الأصنام.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٤) و (٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٤٦٢) و (٩٤٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٩)، وابن حبان (٥٤٩٨).

عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحَدٌ». فإني لأَرى بَرِيقَه في خِنْصَر رسولِ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ١٩٣/٨، التحفة: ١٠٤٤] .

ذكرُ الاختلاف على أنس في فَصِّ خاتم النبيِّ ﷺ، وصفَتِه، وموضِعِه من يده

٩٤٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخذَ خاتَماً من وَرِقٍ، فَصُّه حَبَشيٌّ[2].

[المجتبى: ١٩٣/٨، التحفة: ١٠٥٤] .

٩٤٤٧ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم العَنْبريُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا يونسُ، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اتَّخذَ خاتماً من وَرِقٍ، وفَصُّه حَبَشيٌّ، ونَقشُه: محمدٌ رسولُ الله[3].

[المجتبى: ١٧٢/٨و١٩٢، التحفة: ١٠٥٤] .

٩٤٤٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ موسى، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، قال: حدثني يونسُ، عن ابن شهاب

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ خاتَمُ فِضَّةٍ، يَتختَّمُ به في يَمِينِه، فيه فَصٌّ حَبَشيٌّ، يجعَلُ فَصَّه مما يَلِي كَفَّه[4].

[المجتبى: ١٧٣/٨، التحفة: ١٠٥٤] .

٩٤٤٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن حسن ـ وهو ابنُ صالح ـ ، عن عاصم، عن حُميدٍ

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤) (٦١) و (٦٢)، وأبو داود (٤٢١٦)، وابن ماجه (٣٦٤١) و(٣٦٤٦)، والترمذي (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٣١٨٣)، وابن حبان (٦٣٩٤).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(١).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ الحمصي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سَلَمةُ ـ وهو ابنُ عبد الملك العَوْصيُّ ـ، عن الحسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن عاصم، عن حُميدٍ الطويلِ

عن أنس بن مالك، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ، وكان فَصُّهُ منه(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ بِسْطام، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمِعتُ حُميداً

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان خاتَمُه من وَرِقٍ، وفَصُّهُ منه(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٧٧٣].

٩٤٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ ـ قاضي الثَّغْر ـ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن حُميد

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(٤).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٦٦٢] .

٩٤٥٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عبَّادُ ابنُ العوَّام، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يتَختَّمُ في يَمينِه(٥).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١١٩٦] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، وفي «الشمائل» (٨٩).
وسيأتي برقم (٩٤٥٠) و (٩٤٥١) و (٩٤٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٢)، وابن حبان (٦٣٩١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٩).

(٥) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٠٣).

٩٤٥٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ قتيبةَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ عن أنس، قال: كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمِ النبيِّ ﷺ في إصبَعِه اليُسْرى[1].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٢٩١] .

٩٤٥٥ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ إلى الرُّوم، فقالوا: إنهم لا يقرَؤُون كتاباً إلا مختوماً، قال: فاتَّخذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضه في يده، ونَقشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[2].

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٢٥٦] .

٩٤٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ البصري أبو الجَوْزاء، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أخَّرَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العشاء الآخِرة، حتى مضى شطرُ الليل، ثم خرَجَ، فصلَّى بنا، كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمه في يده من فِضَّةٍ[3].

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٣٢٦] .

٩٤٥٧ ـ أخبرني أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

أنهم سألُوا أنساً عن خاتم رسول الله ﷺ ، قال: كأني أنظُرُ إلى وَبِيصِ خاتَمِه من فِضَّةٍ. ورفَعَ إصبَعَه اليُسرى الخِنصرَ[4].

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ٣٣٣] .

---

(١) انظر ما سيأتي برقم (٩٤٥٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٠).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨١٩)، وابن حبان (١٥٣٧).

(٤) سلف قبله، وانظر رقم (٩٤٥٤).

وقوله: «وبيص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَبِيص: البَرِيق، وقد وَبَص الشيء يَبِصُ وَبِيصاً.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أصحُّ مما يُروَى فيه عن أنس، واللهُ أعلَمُ.

٥٢ ـ موضع الخاتم من اليد
وذكرُ حديث عليِّ بن أبي طالب وعبدِ الله بن جعفر فيه

٩٤٥٨ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن شَريك بن أبي نَمِر، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ.

قال شَريكٌ: وحدثني أبو سَلَمةَ:

أن النبيَّ ﷺ كان يلبَسُ خاتَمَه في يَمِينِه(١).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٠١٨٠] .

٩٤٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَصْري، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ابن أبي رافع

عن عبد الله بن جعفر، أن النبيَّ ﷺ كان يَتختَّمُ بيَمِينِه(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ٥٢٢٢] .

٥٣ ـ لبس خاتم من حديد ملوي بفِضَّة

٩٤٦٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي عتَّاب سهلِ بن حمَّاد البصري.

وأخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عتَّاب سهلُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو مَكين ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا إياسُ بنُ الحارث بن المُعَيقِيب

عن جَدِّه، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من حديدٍ مَلْويٌّ بفِضَّة، وكان المُعَيقِيبُ على خاتم رسولِ الله ﷺ . اللفظُ لأبي داودَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ١١٤٨٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٩٥) و (٩٦).
وهو في ابن حبان (٥٥٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٧)، والترمذي (١٧٤٤)، وفي «الشمائل» (٩٨) و (٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٦) و (١٧٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٤).
وقوله: «وكان المعيقيب على خاتم رسول الله ﷺ » ، قال السندي: أي: أميناً عليه.

٥٤ ـ لبس خاتم من الصُّفْر

٩٤٦١ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصي، قال: حدثنا داودُ بنُ منصور ـ من أهل الثَّغْر، ثقةٌ ـ، قال: حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عَمرو بن الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، عن أبي النَّجيب

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أقبلَ رجلٌ من البحرين إلى النبيِّ ﷺ، فسَلَّمَ، فلم يَرُدَّ عليه، وكان في يده خاتَمٌ من ذَهَب، وجُبَّةٌ جديدةٌ، فألقاهُما، ثم سَلَّمَ، فَرَدَّ عليه السَّلامَ، ثم قال: يا رسولَ الله، أَتَيتُكَ آنفاً، فأعرَضتَ عني! قال: «إنه كان في يدكَ جَمْرةٌ من نار» قال: لقد جِئتُ إذاً بجمر كثير. قال: «أمَا إن ما جئتَ به، ليس بِأجزَأَ عنكَ من حجارة الحَرَّة، ولكنه متاعُ الحياة الدُّنيا» قال: فماذا أتَختَّمُ؟ قال: «حَلْقةً من حديد، أو وَرِقٍ، أو صُفْرٍ»[1].

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ٤٤٣٩] .

٥٥ ـ النهي عن أن ينقُشَ أحدٌ على خاتمه: محمدٌ رسولُ الله

٩٤٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله[2]، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسَّانَ، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ صُهيب

عن أنس بن مالك، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ وقد اتَّخَذَ حَلْقةً من فِضةٍ، فقال: «مَنْ أرادَ أن يَصُوغَ عليه، فليَفعَلْ، ولا تنقُشُوا على نَقْشِه»[3].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٢] .

٩٤٦٣ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف البصري، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٣٥). وقوله: «الحرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض ذات الحجارة السُّود، وهي أرض بظاهر المدينة.

(٢) وقع في «التحفة» : «عن عبد الله الأنصاري»، والصواب المثبت كما في الأصلين و «المجتبى» و«التهذيب»، وهو محمد بن عبد الله الأنصاري.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

عن أنس، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتماً، ونقَشَ فيه نَقْشاً، وقال: «إنا قد اتَّخذْنا خاتَماً، ونقَشْنا فيه نَقْشاً، فلا ينقُشْ أحدٌ على نَقْشِه». ثم قال أنسٌ: فكأني أنظُرُ إلى وَبيصِه في يده[1].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٠] .

٥٦ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ : «لا تنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»

٩٤٦٤ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى الخُوَارَزمي، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، عن أزهَرَ بن راشد

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تستَضِيئُوا بنارِ الشِّرْك، ولا تَنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»[2].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٦٧] .

٥٧ ـ النهي عن الخاتم في السبَّابة

٩٤٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا عاصم بن كُلَيب، عن أبي بكر[3]، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الهُدى والسَّدادَ». ونَهاني أن أجعَلَ الخاتَمَ في هذه وهذه، وأشارَ ـ يعني ـ بالسَّبَّابةِ والوُسطى[4].

[المجتبى: ٨/١٧٧، التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه أبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُليم، رواهُ عن عاصم، عن أبي بُردةَ

٩٤٦٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

(٢) وتفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٤).

(٣) وقع في «المجتبى» : «أبي بردة» بدل: «أبي بكر» ، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

(٤) انظر تخريجه في الذي بعده.

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أَتختَّمَ في إصبَعِي هذه، وفي الوُسطى، أو التي تَلِيها[1].

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ١٠٣١٨] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه.

٩٤٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن الخاتم في هذه أو هذه ـ يعني السَّبَّابةَ والوُسطى ـ. اللفظُ لابنِ المُثَنَّى[2].

[المجتبى: ٨/١٧٧، التحفة: ١٠٣١٨] .

٩٤٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن الخاتَم في السَّبَّابة والوُسطى[3].

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ١٠٣١٨] .

٩٤٦٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُرْدةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهُمَّ اهْدِني وسَدِّدْني»، ونَهاني أن أضعَ الخاتَمَ في هذه أو هذه. وأشارَ بِشْرٌ بالسبَّابة والوُسطى. قال: وقال عاصمٌ: إحداهُما[4].

[المجتبى: ٨/١٧٧، التحفة: ١٠٣١٨].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والترمذي (١٧٨٦).
وسيأتي برقم (٩٤٦٧) و (٩٤٦٨) و (٩٤٦٩) و (٩٤٨٩) و (٩٤٩٠) و (٩٧٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٥٨٦).
والحديث أتم من ذلك، وأورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٦).

٥٨ ـ نَزْعُ الخاتم عند دخول الخَلاء

٩٤٧٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن سعيد ـ وهو ابنُ عامر ـ، عن همَّام، عن ابن جُرَيج، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا دخَلَ الخلاءَ، نزَعَ خاتَمَه(١).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ١٥١٢].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

٥٩ ـ طَرْحُ الخاتم وتَرْكُ لُبْسِه

٩٤٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن سليمانَ الشَّيباني، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخذَ خاتَماً، فلبِسَه، ثم قال: «شغَلَني هذا عنكم، منذُ اليومِ؛ إليه نظرةٌ، وإليكُم نظرةٌ» ثم ألقاهُ(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ٥٥١٥].

٩٤٧٢ ـ محمدُ بنُ سليمانَ لُوَينٌ ـ قراءةً ـ، عن إبراهيمَ بن سعد، عن ابن شهاب

عن أنس، أنه رأى في يد رسولِ الله ﷺ خاتماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، فصنَعُوه، فلبِسُوه، فطرَحَ النبيُّ ﷺ، وطرَحَ الناسُ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٥، التحفة: ١٤٧٥].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر نافعٍ، عن ابن عمرَ في خاتم الذهب

٩٤٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩)، وابن ماجه (٣٠٣)، والترمذي (١٧٤٦)، وفي «الشمائل» له (٩٣). وهو في ابن حبان (١٤١٣).

(٢) أخرجه الطبراني (١٢٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣١. وهو في «مسند» أحمد (٢٩٦٠)، وابن حبان (٥٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٨)، ومسلم (٢٠٩٣)، وأبو داود (٤٢٢١). وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٣١)، وابن حبان (٥٤٩٢).

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اصطنَعَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يلبَسُه، فيجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فصنَعَ الناسُ، ثم إنه جلَسَ على المِنبر، فنزَعَه، وقال: «إني كنتُ أَلبَسُ هذا الخاتَمَ، وأجعَلُ فَصَّهُ من داخل» فرمى به، ثم قال: «واللهِ لا أَلبَسُه أبداً» فنبذَ الناسُ خواتيمَهُم(١).

[المجتبى: ٨/١٩٥، التحفة: ٥٢٨١] .

٩٤٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ عُبيدَ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ من قِبَل كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ الذَّهَب، فألقى رسولُ الله ﷺ خاتَمه، وقال: «لا أَلبَسُه أبداً» وألقى الناسُ خواتيمَهُم(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٨١٢٤] .

٩٤٧٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلِي كَفَّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ، فطرَحَه النبيُّ ﷺ ، وقال: «لا أَلبَسُه أبداً»(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٧٨٨١] .

٩٤٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، عن عُبيد الله، عن نافع

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٦) و(٥٨٧٣) و(٥٨٧٦) و(٦٦٥١)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣) و(٥٤) و(٥٥)، وأبو داود (٤٢١٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣٦٣٩) و(٤٦٤٥)، والترمذي (١٧٤١)، وفي «الشمائل» له (٨٨) و(٩٤) و(١٠١) و(١٠٤).

وسيأتي برقم (٩٤٧٤) و (٩٤٧٥) و (٩٤٧٦) و (٩٤٧٧) و (٩٤٧٨) و (٩٤٧٩) وقد سلف برقم (٩٤٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠٩) و (١٤١٠)، وابن حبان (٥٤٩٤) و (٥٤٩٥) و (٥٤٩٩) و (٥٥٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلِي بطنَ كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ الخواتيمَ، فألقاهُ رسولُ الله ﷺ، وقال: «لا ألبَسُه أبداً» قال: ثم اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ، فأدخلَه في يده، ثم كان في يدِ أبي بكر، ثم كان في يدِ عمرَ، ثم كان في يدِ عثمانَ، حتى هلَكَ في بِئْر أريسٍ(١).

[المجتبى: ٨/١٩٢و١٩٥، التحفة: ٨٠٨٩] .

٩٤٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرىءُ، حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ ابن موسى، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ تَختَّمَ خاتَماً من ذَهَب، ثم طرَحَه، ولَبِسَ خاتَماً من وَرِقٍ، ونقَشَ عليه: محمدٌ رسولُ الله، وقال: «لا ينبغي لأحدٍ أن ينقُشَ على نَقْش خاتَمي هذا» وجعَلَ فَصَّهُ في بطنِ كَفِّه(٢).

[المجتبى: ١٧٨و١٩٤، التحفة: ٧٥٩٩] .

٩٤٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، حدثنا أبو عاصم، عن المُغيرة بن زياد المَوْصلي، حدثنا نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب ثلاثةَ أيام، فلما رآهُ أصحابُه، فَشَتْ عليهم خواتيمُ الذَّهَب، فرَمى به. فلا يُدْرى ما فعَلَ، ثم أمَرَ بخاتَمٍ من فِضَّةٍ، فأمَرَ أن يُنقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله، فكان في يدِ النبيِّ ﷺ حتى ماتَ، وفي يدِ أبي بكر حتى ماتَ، وفي يدِ عمرَ حتى ماتَ، وفي يدِ عثمانَ سِتَّ سنينَ(٣) من عمله، فلما كثُرَتْ عليه الكُتُبُ، دفَعَه إلى رجل من الأنصار، فكان يختِمُ به، فخرَجَ الأنصاريُّ إلى قَلِيبٍ لعثمانَ، فسقَطَ، فالتُمِسَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) في الأصلين: «سنتين»، وهو خطأ، والمثبت من «المجتبى».

وقد ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» ٤/٧١٣، وابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٣١٩. ويؤيده حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٧٦ بتمامه، والبخاري (٥٨٧٩) مختصراً.

فلم يُوجَدْ، فأمَرَ بخاتَمٍ مثلِه، ونقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[1].

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٨٤٥٠] .

٩٤٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشر، عن نافع عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخذَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فاتَّخذَ الناسُ خواتيمَ من ذَهَب، فطرَحَه رسولُ الله ﷺ ، فطرَحَ الناسُ خواتيمَهُم، واتَّخذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، فكان يختِمُ به ولا يلبَسُه[2].

[المجتبى: ٨/١٧٩و١٩٥، التحفة: ٧٦١٤] .

٦٠ ـ الجَلاجِل

٩٤٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ البصريُّ الثَّقَفيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي الوزير ـ بصريٌّ ـ، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن أبي شَيخ[3]، قال: كنتُ جالساً مع سالم، فمَرَّ بنا ركبٌ لأُمِّ البَنِينَ، معهم أجراسٌ، فحدَّثَ نافعاً سالمٌ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رَكْباً معهم جُلْجُلٌ». كم تَرى مع هؤلاء من جُلْجُلٍ[4].

[المجتبى: ٨/١٧٩، التحفة: ٧٠٣٩] .

٩٤٨١ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ، أخبرنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن موسى، قال: كنتُ مع سالم ابن عبد الله بن عمرَ، فحدَّثَ سالمٌ عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جُلْجُلٌ»[5].

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ٧٠٣٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) وقع في الأصلين: «شريح» ، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) أخرجه أبو يعلَى (٥٤٤٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨١١).

وقوله: «فيها جُلْجُلٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الجرسُ الصغيرُ الذي يُعلَّقُ في أعناق الدواب وغيرها.

(٥) سلف قبله.

٩٤٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمَخْزُوميُّ، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن بُكير بن موسى، عن سالم

عن أبيه يرفَعَه، قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جُلْجُلٌ»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ٧٠٣٩] .

٩٤٨٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم الـمِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بابَيْه مَولى أَبي نَوْفل

أن أُمَّ سَلَمةَ زوج النبيِّ ﷺ، قالت: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه جرسٌ، ولا تصحَبُ رُفْقةً فيها جَرَسٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١٨١٥٦] .

قال أبو عبد الرحمن: سليمانُ بنُ بابَيْه أقدَمُ شيخٍ سَمِع منه ابنُ جُرَيج من أهل مكَّةَ.

٩٤٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عندَ رسول الله ﷺ رَثَّ الثياب، فقال: «ألكَ مالٌ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، من كلِّ المال، قال: «إذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْيُرَ أثَرُه عليكَ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١١٢٠٣] .

٩٤٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، أنه أتى النبيَّ ﷺ في ثوبٍ دُونٍ، فقال له النبيُّ ﷺ : «ألكَ مالٌ»؟ قال: من كلِّ المال، قال: «من أيِّ المالِ»؟ قال: قد آتانيَ اللهُ من الإبل، والغَنَم، والخيل،

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف برقم (٨٧٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٦٣)، والترمذي (٢٠٠٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٨٧)، وابن حبان (٣٤١٠) و (٥٤١٦) و (٥٤١٧).

والرَّقيق، قال: «فإذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْيُرَ عليكَ أثَرُ نعمةِ الله وكرامَتِه»(١).

[المجتبى: ١٨١/٨، التحفة: ١١٢٠٣] .

٩٤٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ ـ وهو واسطيٌّ ـ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: دخَلتُ على رسولِ الله ﷺ، فرآني(٢) سَيِّيءَ الهَيئةِ، فقال النبيُّ ﷺ: «هل لكَ من مالٍ»؟ قال: قلت: نعم، من كلِّ المال قد آتانيَ اللهُ، فقال: «إذا كان لكَ مالٌ، فلْيُرَ عليكَ»(٣)(٤).

[المجتبى: ١٩٦/٨، التحفة: ١١٢٠٣] .

٦١ ـ ذكرُ ما يُستحَبُّ من الثياب وما يُكرَه(٥)

٩٤٨٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عثمانَ بن أبي زُرعةَ، عن مهاجر الشامي

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ ثوبَ شُهرةٍ في الدنيا، ألبَسَه اللهُ ثوبَ مَذَلَّةٍ في الآخرة»(٦).

[التحفة: ٧٤٦٤] .

٦٢ ـ لبس الصوف

٩٤٨٨ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن مُطَرِّف

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين: «فرآه»، والمثبت من نسخة في هامشهما و«المجتبى».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) جاء بعد هذا الحديث في (ط): «تم الكتاب بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين»، وزاد في الأصل: «وعلى آله وصحبه وسلم» .

(٥) جاء قبل ترجمة هذا الباب في (ط): «كتاب الزينة، بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً»، وزاد قبلها في الأصل: «الجزء الثاني من»

(٦) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦) و (٣٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٦٤).

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُردةً سوداءَ من صوف، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، طرَحَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبَةَ(١).

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٦٣ ـ القَسِّيُّ

٩٤٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بكر، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الهُدى والسَّدادَ» ونَهاني عن المِيثَرة الحمراء، والقَسِّيِّ(٢).

[التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه شعبةُ،عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى

٩٤٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة(٣).

[التحفة: ١٠٣١٨] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ هذا هو الصوابُ، والذي قبلَه خطأٌ.

٩٤٩١ ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى ـ مَرْوَزي ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن عطاء ـ وهو ابنُ السائب ـ، عن أبي جَهْضَم، أن أبا جعفر حدثهم، عن أبيه عن عليِّ بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ نَهاه عن ثلاثٍ: نَهاني عن أن أتَختَّمَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٧٤).

وسيتكرر برقم (٩٥٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٠٣) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).

وقوله: «عن الميثرة الحمراء والقَسِّيِّ» : سبق شرحه في (٥١٠١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).

بالذَّهَب، ونَهاني أن أَلْبَسَ القَسِّيَّة، ونَهاني أن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(١).

[التحفة: ١٠٢٤٧] .

خالَفَهُم عَمرو بنُ دينار، رواهُ عن أبي جعفر، عن عليٍّ، مُرسَلاً

٩٤٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرىءُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي جعفر

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ أن أتَختَّمَ بالذَّهَب، أو أقرَأَ راكعاً أو ساجداً، أو ألبَسَ القَسِّيَّ، أو أركَبَ على المِيثَرة الحمراء(٢).

[التحفة: ١٠٢٦٢] .

٦٤ ـ النهي عن لُبس السِّيَراء

٩٤٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ وأبو عامر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي عَون الثَّقَفي، قال: سمعتُ أبا صالح الحَنَفي ـ واسمُه ماهانُ ـ يقول:

سمِعتُ عليًّا يقول: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيَراءُ، فبعثَ بها إليَّ، فلبِستُها، فعرَفتُ الغضبَ في وجهه، فقال: «أما إني لم أُعطِكَها لتَلبَسَها» فأمَرَني، فأطَرْتُها بينَ نسائي(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٧، التحفة: ١٠٣٢٩] .

قال أبو عبد الرحمن: كذا قال إسحاقُ: ماهانُ، والصوابُ: عبدُ الرحمن بنُ قيس أخو طَلِيق، وقد رواهُ شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرةَ، عن زيد بن وَهْب، عن عليٍّ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين عن علي. وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «حُلَّة سِيراءَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : نوع من البُرود يُخالطه حرير كالسُّيور.

وقوله: «فأطَرْتُها بين نسائي»، قال السندي: أي قسمتها بينهن، بأن شققتها وجعلت لكل واحدة منهن قطعة، والمراد بـ (نسائي): من كان في بيته من النساء.

٩٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرةَ، عن زيد بن وَهْب

عن عليٍّ، قال: كَساني رسولُ الله ﷺ حُلَّةَ سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فرأيتُ الغضبَ في وجهه، فشَقَقْتُها بينَ نسائي(١).

[التحفة: ١٠٠٩٩] .

٩٤٩٥ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد بن زُغْبةَ البَصري، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين حدثه، أن أباه حدثه

أنه سَمِع عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ، والمُعَصفَر، وقراءة القرآن وأنا راكعٌ، وكَساني حُلَّةً من سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فقال لي: «يا عليُّ، لم أكسُكَها لتَلبَسَها» فرجَعتُ إلى فاطمة، فأعطيتُها كأنها تُطوى معي، فشَقَقْتُها، فقالت: تربَتْ يداكَ ابنَ أبي طالب، ما جئتَ به؟ قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن ألبَسَها، فالبَسِيها واكْسِي نساءَكِ(٢).

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٤٩٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ إلى السوق، مُتوكِّئاً عليَّ فيه(٣)، فرأيتُ حُلَّةَ سِيَراءَ تُباعُ في السوق، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه، فتجَمَّلتَ بها لوُفود العرب إذا أتَوْكَ، وإذا خطَبتَ الناسَ في يوم عيدٍ وغيره، قال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» فمكثتُ ما شاء اللهُ، ثم أُهدِيَ لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيراءُ، فأرسَلَ بها إليَّ، فخرَجتُ فَزِعاً؛ لما سمِعتُ منه، ولإرساله بها إليَّ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٤) و (٥٣٦٦) و (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١) (١٧) و(١٨) و(١٩)، وابن ماجه (٣٥٩٦).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) جاء في الهامش: سقط «فيه» عند حمزة.

فقلتُ: يا رسولَ الله، تُرسِلُ بهذه الحُلَّةِ إليَّ، وقد سمِعتُكَ قلتَ فيها ما قلتَ! قال: «إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتَكسُوَها، أو تَبيعَها وتَستنفِقَ بثَمَنها، لم أُرسلْ بها إليكَ لتَلبَسَها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى السوق[1].

[التحفة: ١٠٥٥١] .

٩٤٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ بن الخطَّاب، أنه رأى حُلَّةَ سِيَراءَ تُباعُ عند باب المسجد، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو اشتَرَيْتَها ليوم الجمعة، وللوَفْدِ إذا قَدِمُوا عليكَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة» قال: فأُتيَ رسولَ الله ﷺ بعدُ منها حُلَلٌ، فكَسَاني منها حُلَّةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنِيها، وقد قلتَ فيها ماقلتَ! قال: «إني لم أكسُكَها لتَلبَسَها، إنما كسَوتُكَها لتَكسُوَها، أو لتَبِيعَها» فكسَاها عمرُ أخاً له من أُمِّهِ مُشرِكاً[2].

[المجتبى: ١٩٦/٨، التحفة: ١٠٥٥١] .

خالَفَه محمدُ بنُ عبد الرحمن بن نَجيح، رواهُ عن نافع، عن ابن عمرَ، أن عمرَ رأى حُلَّةً

٩٤٩٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

أن عبد الله بن عمرَ أخبره، أن عمرَ بن الخطَّاب رأى حُلَّةَ سِيَراءَ من حرير، فقال: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه الحُلَّةَ، فلبستَها للوَفْدِ وليوم الجمعة؟ فقال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة».

إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بعد ذلك إلى عمرَ بحُلَّةِ سِيَراءَ من حرير، كَساها

---

(١) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

(٢) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

إيَّاهُ، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنِيها، وقد سمِعتُكَ تقولُ فيها ما قلتَ! فقال: «تَبِيعُها أو تَكسُوها»(١).

[التحفة: ٨٤٢٦] .

٩٤٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المَخْزُومي، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، عن سالم بن عبد الله، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن عمرَ خرجَ، فرأى حُلَّةَ استبرقٍ تُباعُ في السوق، فأتى رسولَ الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، اشتَريها، فالبَسْها يومَ الجمعة حينَ يقدَمُ عليكَ الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» قال: ثم أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بثلاث حُلَلٍ منها، فكَسا عمرَ حُلَّةً، وكَسا عليًّا حُلَّةً، وكَسا أسامةَ حُلَّةً، فأتاهُ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ فيها ما قلتَ، ثم بعَثتَ إليَّ! قال: «بِعْها، فاقضِ بها حاجَتَك، أو شَقِّقْها خُمُراً بينَ نسائِك»(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٦٧٥٩] .

٩٥٠٠ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: قال سالمٌ: ما الإستبرقُ؟ قلتُ: ما غَلُظَ من الدِّيباج وخَشُنَ منه، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: رأى عمرُ بن الخطَّاب مع رجلٍ حُلَّةَ سُنْدُسٍ، فأَتَى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله اشتَرِ هذه...وساقَ الحديثَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٧٠٣٣] .

٩٥٠١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني سالمُ بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: وجَدَ عمرُ بنُ الخطَّاب حُلَّةً من إستبرقٍ تُباعُ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

السوق، فأخَذَها، فأتَى بها النبيَّ ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، ابتَعْ هذه، فتجَمَّلْ بها للعيدِ وللوَفْدِ، فقال النبيُّ ﷺ : «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» فلَبِثَ عمرُ ما شاء اللهُ أن يلبَثَ، ثم أرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ بحُلَّةِ ديباجٍ، فأقبَلَ بها عمرُ، حتى أتى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أرسَلتَ إليَّ بهذه الجُبَّةِ[1]! فقال له النبيُّ ﷺ: «تَبيعُها، أو تُصِيبُ بها حاجتَكَ»[2].

[التحفة: ٦٨٤٥] .

٩٥٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن الليث، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أن عمرَ بن الخطَّاب رأى حُلَّةَ سِيَراءَ لعُطارِدِ بن حاجب التَّمِيمي تُباعُ، فقال: يا رسولَ الله، ابتَعْ هذه الحُلَّةَ، فتلبَسْها يومَ الجمعة وإذا جاء الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة» فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ منها بحُلَلٍ، فأرسَلَ إلى عمرَ بن الخطَّاب منها بحُلَّةٍ، فقال عمرُ: كيف ألبَسُها وقد قلتَ فيها ما قلتَ؟! قال: «لم أكسُكَها لتَلبَسَها، ولكن تَبيعُها، أو تَكسُوها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى أخٍ له من أهل مكَّةَ قبلَ أن يُسلِمَ[3].

[التحفة: ٧٢٦٤].

٦٥ ـ الرخصة في السِّيَراء للنساء

٩٥٠٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن مَعْمر، عن الزُّهري

---

(١) في نسخة في الهامش: «الحلة».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٩) و (٥٩٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٦).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٦٩٩) و (١٦٩٨).

عن أنس، قال: رأيتُ على زينبَ ابنةِ النبيِّ ﷺ قميصَ حريرٍ سِيَراءَ[1].

[المجتبى: ١٩٧/٨، التحفة: ١٥٤٠] .

خالَفَه الزُّبَيدي، روى عن الزُّهري، عن أنس، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُوم

٩٥٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثني الزُّبَيدي، عن الزُّهري عن أنس بن مالك، أنه حدثه، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ ابنةِ النبيِّ ﷺ بُرْدَ سِيَراءَ. والسِّيَراءُ: المُضلَّعُ بالقَزِّ[2].

[المجتبى: ١٩٧/٨، التحفة: ١٥٣٣] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، وبالله التوفيقُ.

٩٥٠٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، قال: سُئِل الزُّهريُّ: هل يلبَسُ النساءُ الحريرَ، أم لا؟ فقال:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ النبيِّ ﷺ بُرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[3].

[التحفة: ١٤٩٤] .

٩٥٠٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[4].

[التحفة: ١٥١٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٢)، وأبو داود (٤٠٥٨)، وابن ماجه (٣٥٩٨).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٥٠٥) و (٩٥٠٦) و (٩٥٠٧). لكنه اختلف في اسم ابنة النبي ﷺ .

(٢) سلف قبله.

وقوله: «المُضلَّعُ بالقَزِّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : المُضلَّعُ: الذي فيه سُيور وخطوط من الإبريسم أو غيره، شبهُ الأضلاع.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

٩٥٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: أخبرنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، قال: قال يحيى: قال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُم كُلْثُومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُرْدَ سِيَراءَ[١].

[التحفة: ١٥٥٢] .

٩٥٠٨ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمرٍو الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يكن يَرى بالقَزِّ والحرير للنساء بأساً[٢].

قال لي أبو عبد الرحمن: هذا مُنكَرٌ من حديث عُبيدِ الله بن عمرَ.

[التحفة: ٧٨١٧] .

٦٦ ـ لُبس الحرير

٩٥٠٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، عن عبد العزيز

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[٣].

[التحفة: ٩٩٨] .

٩٥١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير وهو على المِنبر يخطُبُ ويقول: قال محمدٌ ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلن يلبَسَه في الآخرة»[٤].

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ٥٢٥٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم ((٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٥٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٥)، وابن حبان (٥٤٢٩) و (٥٤٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٣٣).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٨).

٩٥١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبَّاد بن آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن جعفر بن ميمون، عن خليفةَ بن كعب، قال:

خطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لا يلبَسُه في الآخرة، ومَن لم يلبَسْه في الآخرة، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾» [الحج: ٢٣][1].

[التحفة: ٥٢٥٩].

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن أبي ذُبيانَ، عن ابن الزُّبير، عن عُمَر

٩٥١٢ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا خليفةُ، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير يخطُبُ يقول: لا تُلبِسُوا نساءَكُمُ الحريرَ، فإني سمِعتُ عمرَ بن الخطَّاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة».

قال ابنُ الزُّبير: إنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ١٠٤٨٣].

وقفَتْه حفصةُ بنتُ سِيرينَ

٩٥١٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حفصةَ، عن أبي ذُبيانَ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٣٤) و(٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠) و(١١)، والترمذي (٢٨١٧). وسيأتي برقم (٩٥١٤) و(٩٥١٥) و(٩٥١٦) و(٩٥١٧) من طرق عن عمر. وسيتكرر برقم (١١٢٨٠). وهو في «مسند» أحمد (١٢٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه قصة.

خَطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: لا تَلبَسُوا الحريرَ، فإنه[1] مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، فقال ابنُ عمرَ: إذاً ــ واللهِ ــ لا يدخُلُ الجنةَ. قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[2].

[التحفة: ٥٢٥٩] .

٩٥١٤ ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ ، قال: أخبرنا أبو مَعْمر، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يزيدُ القسَّامُ ـ وهو يزيدُ الرِّشْكُ ـ، قال: قالت مُعاذةُ: أخبرَتْني أُمُّ عَمرو بنتُ عبد الله بن الزُّبير

أنها سمِعَتْ من عبد الله بن الزُّبير يقول في خُطبتِه: إنه سَمِع من عمرَ يقول: إنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فإنه لا يُكسَاهُ في الآخرة»[3].

[التحفة: ١٠٤٨٣] .

٩٥١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا يعلَى بنُ عبيد الطَّنافِسي، قال: حدثنا عبدُ الملك ـ يعني ابنَ أَبي سليمانَ ـ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، أن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

إن عمرَ حدثني، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[4].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

٩٥١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخي، قال: حدثنا عَبدةُ بنُ سليمانَ ـ وهو كوفيٌّ ـ، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[5].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

---

(١) في الأصل: «فإن»، والمثبت من (ط) و«التحفة».

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

٩٥١٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: أخبرنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عِمرانُ بنُ حِطَّانَ

أنه سأل عبدَ الله بن عباس عن لُبْس الحرير، فقال: سَلْ عنه عائشةَ، فسألتُ عائشةَ، فقالت: سَلْ عبدَ الله بن عمرَ، فسألتُ ابنَ عمرَ، فقال:

حدثني أبو حَفص، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلا خَلاقَ له في الآخرة» (١).

[التحفة: ١٠٥٤٨] .

خالَفَهُم بكرُ بنُ عبد الله المُزَني، روادُ عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ

٩٥١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن عائذ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»(٢).

[التحفة: ٦٦٥٦] .

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن بِشر بن المُحتَفِز

٩٥١٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي أبو داودَ المَصَاحِفي، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن مُحتَفِز

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠١، التحفة: ٦٦٥٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣١.

وسيأتي برقم (٩٥١٩) و (٩٥٢٠) و (٩٥٢٣) و (٩٥٢٤) وانظر بنحوه مطولاً برقم (١٦٩٨) و(١٦٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٣) سلف قبله.

٩٥٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النُّعمان سنةَ سبعٍ ومئتَين، قال: حدثنا الصَّعْق بن حَزْن، عن قتادة، عن عليٍّ البارقي، قال:

أَتَتْني امرأةٌ استَفتَتْني، فقلتُ لها: هذا ابنُ عمرَ، فاتَّبعَتْه تسأَلُه، واتَّبعتُها أسمَعُ ما يقول، قالت: أفْتِني عن الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ. مختصرٌ[1].

[المجتبى: ٨/٢٠١، التحفة: ٧٣٥٠].

قال أبو عبد الرحمن: أبو النُّعمان، اسمُه محمدُ بنُ الفَضْل، ولقبُه عارمٌ، وكان قد اختَلَط في آخِر عُمره. قال سليمانُ بنُ حَرب: إذا وافَقَني أبو النعمان، فلا أُبالي مَن خالَفَني ـ يعني عارماً ـ. قال أبو عبد الرحمن: وكان أحدَ الثقات قبلَ أن يختلِطَ.

وقَفَه أبو بشر، رواهُ عن عليٍّ البارقي، عن ابن عمرَ، قال: كنا نتحدَّثُ

٩٥٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن عليٍّ البارقي، قال:

سألَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الحُلِيِّ، فرخَّصَ فيه، وسألَتْه عن الحرير، فكَرِهَه، فقالت المرأةُ: أحرامٌ هو؟ قال: كنا نتحدَّثُ أنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة[2].

[التحفة: ٧٣٥٠].

خالَفَه هُشيمٌ، رواهُ عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، عن ابن عمرَ

٩٥٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ المَرْوزي، قال: حدثنا سُرَيج ـ وهو ابنُ يونسَ ـ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، قال:

سألَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الذَّهَب، ألبِسُه؟ قال: نعم. قالت: والحريرَ؟

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

قال: يُكرَهُ الحريرُ، ثم قالت في الثالثة: فالحريرَ؟ قال: مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة(١).

[التحفة: ٨٥٧٢] .

٩٥٢٣ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ نافع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي يونسَ حاتم بن مسلم بن أبي صَغِيرة، قال: سمِعتُ مَولىً لقُريشٍ يقول:

جاءَتِ امرأةٌ إلى ابن عمرَ، قالت: ما تقولُ في الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ(٢).

[التحفة: ٨٥٧٤] .

خالَفَه حجاجٌ، رواهُ عن شعبةَ، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صغيرة

٩٥٢٤ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَمي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: سمعتُ شعبةَ يحدث، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صَغِيرة

أن امرأةً أتَتِ ابنَ عمرَ، فقالت: ما تقولُ في الحرير؟ فقال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ(٣).

[التحفة: ٨٥٧٤] .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والذي قبلَه أشبَهُ بالصواب.

٩٥٢٥ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ ابنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحريرِ(٤).

[التحفة: ٨٥٨٨] .

---

(١) انظر ما بعده و سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٤) سلف بإسناده برقم (٩٣٩٩) مقتصر على النهي عن لبس الذهب، وقد أورده المصنف مفرقاً.

خالَفَه قتادةُ، رواهُ عن أبي شَيخ، عن معاويةَ

٩٥٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِع معاويةَ، وعنده جمعٌ من أصحاب محمدٍ ﷺ، فقال: أتعلَمُون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(١).

[التحفة: ١١٤٥٦] .

٩٥٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحَولَه ناسٌ من المُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(٢).

[المجتبى: ١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦] .

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير، رواه عن أبي شَيخ، عن أبي حِمَّانَ، عن معاويةَ

٩٥٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ كثير (٣) ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى ـ هو ابن أبي كثير ـ، حدثني أبو شَيخ الهُنائيُّ، عن أبي حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكُم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، وفي الحديث أيضاً النهي عن لبس الذهب وغيره، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) وقع في الأصلين: «هو ابن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

خالَفَه حَرْبٌ، رواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ[1]، عن معاويةَ

٩٥٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثني حَرْبٌ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكم بالله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[2].

[التحفة: ١١٤٠٥] .

رواهُ الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي شَيخ الهُنائيِّ، عن جَمَّازَ[3]، عن معاويةَ

٩٥٣٠ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني جَمَّازَ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[3].

[التحفة: ١١٤٠٥]

خالَفَه عُمارةُ بنُ بِشر، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي إسحاقَ، عن حِمَّانَ

٩٥٣١ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشْر، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) انظر التعليق عليه عند الحديث (٩٣٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَه عقبةُ بنُ علقمةَ، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي جَمَّاز

٩٥٣٢ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، عن عُقبةَ بن علقمةَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو جَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة ، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن ثياب الحرير ؟ قالوا : اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَهُم يحيى بنُ حمزةَ، رواهُ عن الأوزاعي، عن حُمْرانَ، عن معاويةَ

٩٥٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى(٣) عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)

(٣) في نسخة في هامشي الأصلين: «نهى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال لنا أبو عبد الرحمن: قتادةُ أحفَظُ من يحيى بن أبي كثير، وحديثُه أَولى بالصواب، وبا لله التوفيقُ.

٩٥٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ بن أبي صفوان البصري الثَّقَفي، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي داودَ ـ كذا قال محمدٌ ـ

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»(١).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: داودُ السرَّاج.

٩٥٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»(٢).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة(٣).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال شعبةُ: قال هشام: إن قتادةَ رفَعَ ذا إلى النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢١٧)، والحاكم ١٩١/٤، والبغوي (٣١٠١).

وسيأتي برقم (٩٥٣٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١١١٧٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٤٥) و (٤٨٤٦) و(٤٨٤٧) و (٤٨٤٨) و (٤٨٤٩)، وابن حبان (٥٤٣٧).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٥٣٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الفَرَج النَّيسابوري، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج، عن أبي سعيد، قولَه.

قال شعبةُ: وأخبرني هشامٌ ـ وكان أصحَبَ له مني ـ: إنه كان يرفعه إلى النبيِّ ﷺ(١).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»(٢).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٦٧ ـ النهي عن لُبْس الإستبرق

٩٥٣٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن معاويةَ بن سُويد بن مُقرِّن

عن البَراء، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع، نَهانا عن خواتيم الذَّهَب، وعن آنية(٣) الفِضَّة، والحرير، والدِّيباج، والإستبرق، والمَياثر الحُمْر، والقَسِّيِّ(٤).

[التحفة: ١٩١٦] .

٩٥٤٠ ـ حدثنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعثَ بن أبي الشَّعثاء، عن معاويةَ بن سُويد

عن البَراء بن عازب ، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع:

---

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥٣٥).

(٣) وفي نسخة في الهامش: «وآنية» بإسقاط «عن» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

عن خواتيم الذَّهَب، وآنية الفِضَّة ، وعن الـمَياثر ، والقَسِّيَّة ، والإستبرق، والدِّيباج، والحرير(١).

[التحفة: ١٩١٦] .

٦٨ ـ لُبس السُّندس

٩٥٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سالمُ بنُ نوح، قال: حدثنا عمرُ بنُ عامر، عن قتادةَ

عن أنس، أن أُكَيدِرَ دُومةَ أهدى إلى رسول الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُس، فلبسَها رسولُ الله ﷺ، فعجب الناس منها، فقال: «أتعجَبُون من هذه؟! فوالذي نفسُ محمدٍ بيَده، لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسنُ منها» وأهدَاها إلى عمرَ، فقال: يا رسولَ الله، تكرَهُها و ألبَسُها!! قال: «يا عمرُ، إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتبعَثَ بها وجهاً، تُصيبُ بها» وذلك قبلَ أن يَنهى عن الحرير(٢).

[التحفة: ١٣١٦] .

٦٩ ـ النهي عن لُبْس الدِّيباج

٩٥٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى.

ويزيدُ بنُ أبي زياد، عن ابن أبي ليلى.

وأبو فَروةَ،عن عبد الله بن عُكَيم، قال:

استَسقى حُذيفةُ، فأتاهُ دُهقانٌ بماء في إناء من فِضَّة، فحذَفَه، ثم اعتذَرَ إليهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٥) و (٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٣)، وابن حبان (٧٠٣٨).

وقوله: «أُكَيدِر دُومةَ» ، جاء في «اللسان» : صاحبُ دُومةِ الجَنْدل. وقال ياقوت الحموي في «معجمه» : دُومة الجندل: حصنٌ وقرىً بين الشام والمدينة قرب جبليّ طيِّء، كانت به بنو كنانة من كلب...فأما دُومة فعليها سور يُتحصَّنُ به، وفي داخل السور حصن منيع يقال له ماردٌ، وهو حصنُ أكيدِرِ الملك.

مما صنعَ به، وقال: إني نُهيتُه، سمِعتُ رسولَ اللهﷺ يقول: «لا تشرَبُوا في إناء الذَّهَب والفِضَّة، ولا تلبَسُوا الدِّيباج ولا الحريرَ، فإنها لهم في الدنيا، ولنا في الآخرة»(١).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٣٣٦٨] .

٩٥٤٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أنس بن سِيرينَ، عن أبي مِجْلَز

عن حفصةَ، أن عُطارِدَ بن حاجب جاء بثَوبِ ديباجٍ، كَساه إيَّاهُ كسرى، فقال عمرُ: ألا أشتَرِيه لكَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنما يلبَسُه مَن لا خَلاقَ له»(٢).

[التحفة: ١٥٨١٥] .

٧٠ ـ لُبس الجِباب الديباج المنسوجة بالذهب

٩٥٤٤ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، عن خالد ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا محمدُ ابنُ عَمرو، عن واقد بن عَمرو بن سعد بن معاذ، قال:

دخلتُ على أنس بن مالك حينَ قَدِم المدينةَ، فسلَّمتُ عليه، فقال: ممَّن أنتَ؟ قلتُ: أنا واقدُ بنُ عَمرو بن سعد بن معاذ، قال: إن سعداً كان أعظَمَ الناس وأطوَلَه(٣)، ثم بكى فأكثَرَ البكاءَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ إلى أُكَيدِرٍ صاحبِ دُومةَ بَعْثاً(٤) ، فأرسَلَ إليه جُبَّةَ ديباجٍ منسوجةٍ فيها الذَّهَبُ، فلبسَها رسولُ الله ﷺ، ثم قام على المِنبر وقعَدَ، فلم يتكَلَّم ونزَلَ، فجعَلَ الناسُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٩٧).

وقوله: «دهقان»، قال السندي: دهقان، بكسر الدال وضمها: رئيس القرية، ومُقَدَّم أصحاب الزراعة، وهو مُعرَّب.

وقوله: «فحذفه»، قال السندي: أي: رمى به.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٦٩).

(٣) قال السندي: الظاهر أطولهم، ولعل الإفراد لمراعاة إفراد الناس لفظاً.

(٤) في الأصلين: «بقباء»، وهو تحريف، والمثبت من «المجتبى»، ويؤيده لفظ أحمد: «جيشاً».

يلمَسُونها بأيديهم، فقال: «تعجَبُون من هذه؟ لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسَنُ مما ترَونَ»(١).

[المجتبى: ٨/١٩٩، التحفة: ١٦٤٨] .

٧١ ـ نسخُ ذلك وتحريمُه

٩٥٤٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المصِّيصي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: لَبِسَ النبيُّ ﷺ قَباءً من ديباجٍ أُهدِيَ له، ثم أوشَكَ أن نَزَعَه، فأرسَلَ بها إلى عمرَ، فقيل له: قد أوشَكتَ ما نزَعتَه يا رسولَ الله، قال: «نَهاني عنه جبريلُ» فجاء عمرُ يبكي، فقال: يا رسولَ الله، كَرِهتَ أمراً وأعطَيتنِيه! قال: «إني لم أُعطِكَه لتَلبَسَه، إنما أعطَيتُكَه تَبيعُه» فباعه عمرُ بألفَيْ درهمٍ(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ٢٨٢٥] .

٧٢ ـ صفة جُبَّة رسول الله ﷺ

٩٥٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ زكريا بن أبي زائدةَ ـ، عن عبد الملك، عن عبد الله مَولى أسماءَ بنت أبي بكر، قال:

أخرَجَتْ إليَّ أسماءُ جُبَّةً من طَيالِسةٍ، لها لِبْنةٌ من ديباجٍ كِسْرَوانيٍّ شِبْرٌ، وفَرجَيْها ـ يعني حريراً ـ مكفُوفَين، فقالت: هذه جُبَّةُ رسولِ الله ﷺ، فلما

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٣).

وانظر تخريج رقم (٩٥٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٣)، وابن حبان (٧٠٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٠٧)، وابن حبان (٥٤٢٨).

قُبِضَ كانت عندَ عائشةَ[1].

[التحفة: ١٥٧٢١].

خالَفَهُم هُشيمٌ، رواهُ عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ، عن أُمِّ سَلَمةَ

٩٥٤٧ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ مَولى أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان للنبيِّ ﷺ جُبَّةٌ من طَيالِسةٍ، لِبْنَتُها ديباجٌ كِسْرَوانيٌّ[2].

قال أبو عبد الرحمن: ليس هذا محفوظاً، والذي قبلَه الصوابُ.

[التحفة: ١٨٢٢٧] .

٧٣ ـ ما رُخِّص فيه للرجال من لُبْس الحرير

٩٥٤٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عاصم، عن أبي عثمانَ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٨م)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠)، وأبو داود (٤٠٥٤)، وابن ماجه (٢٨١٩) و (٣٥٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٤٢).

وقوله: «طيالسة»، جمع طَيْلَسان، وهو ضرب من الأكسية، فارسي معرب. «لسان العرب».

وقوله: «عليها لِبْنَةٌ»، بكسر لام وسكون باء: هي رُقعة تعمل موضع جيب القميص والجُبَّة. كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وقوله: «كسْرَوانية»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/٤٤: بكسر الكاف وفتحها، والسين ساكنة، والراء مفتوحة، ونقل القاضي أن جمهور الرواة رووه بكسر الكاف، وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس.

وقوله: «فَرْجَيْها»، أي: طَرَفَيْها، كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر في أوله قصة لابن عمر.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن عمرَ، قال: إيَّاكُم ولباسَ الحرير، فإن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لباس الحرير، إلا هكذا: ورفَعَ إصبعَيْه السبَّابةَ والوُسطى(١).

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أبي عثمانَ النَّهْدي، قال:

كنا مع عُتبةَ بن يزيدَ، فجاء كتابُ عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يلبَسُ الحريرَ إلا مَن ليس له منه في الآخرة شيءٌ، إلا هكذا» وقال أبو عثمانَ بإصبعَيْه اللَّتين تَلِيانِ الإبهامَ، فرأيتُهُما أزرارَ الطَّيالِسة، حتى رأيتُ الطَّيالِسةَ(٢).

[المجتبى ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ أبا عثمانَ، قال:

جاءنا كتابُ عمرَ، ونحن بأذْرَبِيْجانَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الحرير، إلا هكذا: إصبعَيْن(٣)(٤).

[التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي عثمانَ

عن عمرَ، قال: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعَيْن(٥).

[التحفة: ١٠٥٩٧] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢٩) و (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٢) و (١٣) و (١٤)، و أبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و (٣٥٩٣).

وسيأتي برقم (٩٥٤٩) و (٩٥٥٠) و (٩٥٥١)، وانظر (٩٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٩٢)، وابن حبان (٥٤٢٤) و (٥٤٥٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) في نسخة في هامشي الأصلين: «موضعُ إصبعين» .

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٥٤٨).

٩٥٥٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أَبـي، عـن قتادةَ، عن عامر الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ خطَبَ بالـجَابية، فقال: نَهى نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحريـر إلا موضعَ إصبعَيْن، أو ثلاثةً، أو أربعةً[١].

وقَفَه داودُ بنُ أبي هند، وإسماعيلُ، ووَبَرةُ

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنـا داودُ، عـن عامر، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ، قـال: لا تلبَسُـوا الحريـرَ، إلا مـا كـان هكـذا وهكـذا. قـال يزيـدُ: لا أدري كيفَ قال[٢].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ[٣]، قال: أخبرنا الفَضْلُ ـ يعني ابنَ موسى ـ، عـن إسماعيلَ، عن عامر، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

قال عمرُ: البَسُوا من الحرير هكذا وهكذا: إصبَعيْن، أو ثلاثةً، أو أربعةً[٤].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٥ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن وَبَرةَ، عن الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، والترمذي (١٧٢١).

وسيأتي برقم (٩٥٥٦)، وانظر تخريج رقم (٩٥٤٨) وما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥)، وابن حبان (٥٤٤١).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ، وفي «التحفة» : «محمـود بـن سـليمان البلخي». وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: «محمـود بـن غيـلان»، بـدل «محمـود بـن سليمان» .

(٤) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

قال عمرُ: لا يحِلُّ ـ أو لا ينبغي ـ من الحرير، إلا هكذا وهكذا: إصبعَيْن عَرْضاً، أو ثلاثةً، أو أربعةً، في كِفافٍ أو زرارٍ[1].

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٤٥٩] .

تابَعَه إبراهيمُ النَّخَعي على ذلك

٩٥٥٦ ـ وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن إبراهيمَ، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

عن عمرَ، أنه لم يُرخِّصْ في الدِّيباج، إلا موضعَ أربع[2] أصابعَ[3].

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رخَّصَ لعبدِ الرحمن بن عوف والزُّبيرِ بن العوَّام في قُمُصِ حريرٍ، من حِكَّةٍ كانت بهما في السَّفَر[4].

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٨ ـ أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ بن نَصر، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ لعبدِ الرحمن والزُّبيرِ في قُمُصِ حريرٍ، من

---

(١) انظر ما بعده وما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٢) في الأصلين: «أربعة»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥٥٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩١٩) و (٢٩٢٠) و (٢٩٢١) و (٢٩٢٢)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٤) و(٢٥) و (٢٦)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢)، والترمذي و (١٧٢٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٣٠)، وابن حبان (٥٤٣٢).

وقوله: «حِكَّة»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٢٩٥/١٠: بكسر المهملة وتشديد الكاف: نوع من الجرب.

حِكَّةٍ كانت بهما[1].

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٩ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصري، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن عبد الرحمن بن عوف والزُّبيرَ شَكَيا إلى رسول الله ﷺ القَمْلَ، فرخَّصَ لهما في القَميص الحرير. قال أنسٌ: قد رأيتُ عليهما قَميصاً من حرير[2].

[التحفة: ١٣٩٤] .

٧٤ ـ لُبْس الخَزِّ

٩٥٦٠ ـ أخبرنا عمارُ بنُ الحسن الرازي، قال: حدثني أبو عبد الرحمن عبدُ الله بنُ سعد، ويُقال له: الدَّشْتَكي

عن أبيه، قال: رأيتُ رجلاً على بغلةٍ، وعليه عِمامةُ خَزٍّ أسودَ، وهو يضَعُ يدَه عليها، ويقول: كَسانِيها رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٥٥٧٨] .

٧٥ ـ لُبْس الحُلَل

٩٥٦١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ، مترجِّلاً، لم أرَ قبلَه ولا بعدَه أحداً هو أجمَلَ منه[4].

[المجتبى: ٢٠٣/٨، التحفة: ١٨٦٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣٨)، والترمذي (٣٣٢١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

خالَفَه أشعثُ بنُ سَوَّار، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن جابر بن سَمُرةَ

٩٥٦٢ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبْثَر، عن أشعثَ بن سَوَّار ـ كوفيٌّ ـ، عن أبي إسحاقَ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ في ليلة في حُلَّةٍ حمراءَ، فجَعلتُ أنظُرُ إليه وإلى القمر، فلَهُو أحسَنُ عندي من القمر(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه، وأشعثُ ضعيفٌ.

[التحفة: ٢٢٠٨] .

٩٥٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَون بن أبي جُحَيفةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ خرَجَ في حُلَّةٍ حمراءَ، فركَزَ عَنَزَةً، يُصلِّي إليها، يمُرُّ من ورائها الكلبُ والمرأةُ والحمارُ(٢).

[المجتبى: ٧٣/٢، التحفة: ١١٨٠٨] .

٧٦ ـ الأمر بلُبْس الثياب البيض

٩٥٦٤ ـ أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقْدام العِجْلي، عن يزيدَ بن زُرَيع، قال: حدثنا سفيانُ الثَّوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شَبيب

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَسُوا الثيابَ البَياضَ، وكَفِّنُوا فيها أمواتَكُم(٣)، فإنها أطيَبُ وأطهَرُ»(٤).

[التحفة: ٤٦٣٥] .

٩٥٦٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ عُلَيَّةَ ـ، وعُبيدُ الله بنُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨١١)، وفي «الشمائل» له (١٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٥٠).

وقوله: «عَنَزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَنَزة: مثل نصف الرُّمح أو أكبر شيئاً، وفيها سِنانٌ مثل سِنان الرمح، والعُكَّازة قريب منها.

(٣) وجاء في نسخة في الهامش: «موتاكم» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

عَمرو الرَّقِّي، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُم بثياب البَيَاض، ليَلبَسْها أحياؤُكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكُم، فإنها من خير ثيابِكُم»(١).

[التحفة: ٤٦٢٦].

٩٥٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُم بالبَيَاض من الثياب، فليَلبَسْها أحياؤُكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكُم، فإنها من خِيار ثيابِكُم»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٢٦].

خالَفَه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، رواهُ عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب، عن سَمُرةَ

٩٥٦٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمِعتُ سعيد بن أبي عَروبةَ، يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البسُوا من ثيابكُم البَيَاضَ، فإنها أطهَرُ وأطيَبُ، وكَفِّنُوا فيها موتاكُم»(٣).

قال يحيى: لم أكتُبْه. قلتُ: لِمَ؟ قال: استَغنَيتُ بحديثِ ميمون بن أبي شَبيب، عن سَمُرةَ.

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٤٠].

٧٧ ـ الحِبَرة

٩٥٦٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد(٤)، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤).

(٤) في الأصلين و «المجتبى»: «عُبيد الله بن سعيد»، وفي «التحفة»: «عبد الله بن سعيد الأشج» وهو الأشبه.

حدثني أبي، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان أحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ الحِبَرةُ[1].

[المجتبى: ٢٠٣/٨، التحفة: ١٣٥٣] .

٧٨ ـ النهي عن لبس المُعَصفَر

٩٥٦٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ[وهو ابنُ الحارث][2]، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث، أن خالدَ بن مَعْدانَ أخبره، أن جُبيراً أخبره

أن عبد الله بن عَمرو أخبره، أنه رآهُ رسولُ الله ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فقال: «هذه ثيابُ الكُفَّارِ، فلا تَلبَسْها»[3].

[المجتبى: ٢٠٣/٨، التحفة: ٨٦١٣] .

٩٥٧٠ ـ أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ المَنْبِجي، عن ابن أبي رَوَّاد، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أنه أتى النبيَّ ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فغضِبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «اذهَبْ، فاطرَحْهُما عنكَ» قال: أين يا رسولَ الله؟ قال: «في النار»[4].

[المجتبى: ٢٠٣/٨، التحفة: ٨٨٣٠] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨١٢) و (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٧٧)، وابن حبان (٦٣٩٦).

وقوله: «الحِبَرة»، قال السندي: الحِبَرة، بكسر الحاء المهملة، وفتح الباء. قيل: هي من برود اليمن من القطن، ولذا أحبه، وفيه خطوط خضر، وقيل: خطوط حمر.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧) و (٢٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٣).

(٤) سلف قبله.

٩٥٧١ ـ أخبرني محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا القَعْنَبي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ أبي بكر، عن إبراهيمَ بن حُنين، أن أباهُ أخبره

أن عليَّ بنَ أبي طالب، قال: نَهاني حبيبي عن لُبْس القَسِّيِّ، والمُعَصفَر، وأن أتختَّمَ الذَّهَبَ، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ(١).

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه محمدُ بنُ المُنْكَدِر، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن عليٍّ

٩٥٧٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخي، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن جعفر بن محمد بن عليِّ بن الحسين، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن إبراهيمَ بن عبد الله ابن حُنين

عن عليٍّ، مثل: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ عن تختُّم الذَّهَب، وقراءةِ القرآن وأنا راكعٌ، ولُبْسِ القَسِّيِّ ـ وزاد فيه الرابعةَ ـ وعن المُعَصفَر المُفَدَّم(٢).

[التحفة: ١٠٠٢١] .

خالَفَه نافعٌ، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

٩٥٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُعَصفَر، والثياب القَسِّيَّة، وعن أن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.

وقوله: «القَسِّيِّ» : سبق شرحه في (٦٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

وقوله: «المُفدَّم» : سبق شرحه في (٦٣٤).

يقرأ القرآن وهو راكعٌ[1].

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه الزهري، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٥٧٤ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

أن عليًّا قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لباس المُعَصفَرة[2].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زهيرٌ، عن شَريك، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثلاثٍ: عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَر، وعن القراءة في الرُّكوع[3].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه إسماعيلُ بنُ جعفر، رواهُ عن شَريك، عن عبد ا لله بن حُنين

٩٥٧٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله بن حُنين

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَرة[4]، وعن القراءة و أنا راكعٌ[5].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب بن الليث، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) جاء في نسخة في هامش الأصلين: «المعصفر».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن عبد الله ابن مالك، عن ابن عبد الله[1]

عن عائشةَ، أنها أخبرَتْه، أن رسولَ الله ﷺ كان يُرسِلُ ثيابَه: قميصَه ورِداءَه وإزارَه إلى بعض أهلِه، فأحبُّهُم إليه الذي يُشبِعُها بزَعْفران[2].

[التحفة: ١٦٠٦٦] .

٧٩ ـ لُبس الثياب الخُضر

٩٥٧٨ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو نوح عبدُ الرحمن بنُ غَزوانَ، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن عبد الملك بن عُمَير، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثةَ، قال: خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، وعليه ثَوْبانِ أخضَران[3].

[المجتبى: ٢٠٤/٨، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٨٠ ـ البُرود

٩٥٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا قيسٌ

عن خبَّاب بن الأرَتِّ، قال: شكَوْنا إلى رسول الله ﷺ، وهو مُتوسِّدٌ بُرْدةً له في ظِلِّ الكعبة، فقُلْنا: ألا تستَنصِرُ لنا، ألا تدعُو الله لنا؟[4].

[المجتبى: ٢٠٤/٨، التحفة: ٣٥١٩] .

٩٥٨٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الزُّهري ـ، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعد، قال: جاءتِ امرأةٌ ببُرْدة، فقال سَهْلٌ: هل تدرون

---

(١) وقع في الأصلين: «عن أبي عبد الله»، وهو تحريف، والمثبت من: «التحفة» وهو خبيب بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

(٢) أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خبيب بن عبد الله بن الزبير).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٨٦٣).

ما البردة؟ قُلْنا: نعم، هذه الشَّمْلةُ منسوجٌ في حاشيتها، فقالت: يا رسولَ الله، إني نسَجتُ هذه بيَدي أكْسُوكَها، فأخذَها رسولُ الله ﷺ مُحتاجاً إليها، فخرجَ إلينا، وإنها لإزَارُه، فحسَّها رجلٌ من القوم، فقال: يا رسولَ الله، اكْسُنِيها، قال: «نعم» فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجَعَ فطَواها، ثم أرسَلَ بها إليه، فقال له القومُ: ما أحسَنتَ، سألتَها إيَّاهُ، وقد عرَفتَ أنه لا يَرُدُّ سائلاً، فقال الرجلُ: والله، ما سألتُها إلا لتكونَ كَفَنِي يومَ أموتُ. قال سَهْل: فكانَتْ كَفَنَه[1].

[المجتبى: ٢٠٤/٨، التحفة: ٤٧٨٣] .

٩٥٨١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ المَرْوَزي، قال: حدثنا شَيبانُ، قال: حدثنا الصَّعْقُ ابنُ حَزن، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحَكَم البُناني، عن المِنْهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبَيش، عن ابن مسعود، قال:

حدثني صفوانُ بنُ عسَّال، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، وهو في المسجد مُتَّكئٌ على بُرْدٍ له أحمرَ[2].

[التحفة: ٤٩٥٤] .

٩٥٨٢ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثني همَّامٌ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُرْدةً سوداءَ، فذكَرَ سوادَها وبياضَهُ، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، قذَفَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبَ[3].

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

أرسَلَه هشامٌ الدَّسْتُوائي

٩٥٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٧) و (٢٠٩٣) و (٥٨١٠) و (٦٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٢٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سلف مكرراً برقم (٩٤٨٨).

عن مُطَرِّف، أن نبيَّ الله ﷺ ائتَزَرَ بُبْردة سوداءَ، فجعلَ سوادُها يشِبُ بياضَه، وجعَلَ بياضُه يشِبُ سوادَها، فعرِقَ، فوجَدَ ريحَ الصوف، فألقاها[1].

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٨١ ـ لُبس الأقبية

٩٥٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ، قال: قسَمَ رسولُ الله ﷺ أقبيةً، ولم يُعْطِ مَخْرَمَةَ شيئاً، فقال مَخْرَمةُ: يا بُنيَّ، انطلِقْ بنا إلى رسول الله ﷺ ، فانطَلَقتُ معه، قال: ادخُلْ، فادْعُه لي، قال: فدَعَوتُه، فخرَجَ إليه، وعليه قِبَاءٌ منها، فقال: «خبَّأتُ هذا لكَ» قال: فنظَرَ إليه، قال: «رَضِيَ مَخْرَمةُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ١١٢٦٨] .

٨٢ ـ لُبس الجِباب الصوف في السَّفَر

٩٥٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن المُغيرة بن شعبةَ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فقال: «يا مغيرةُ، خُذِ الإداوةَ» فأخَذتُها، فانطلق رسولُ الله ﷺ حتى توارى عني، فقضَى حاجَتَه، وعليه جُبَّةٌ شاميةٌ من صوف، فذهَبَ يُخرِجُ يدَه من كُمِّها، فضاقَتْ، فأخرَجَ يدهُ من أسفلِها، فصبَبْتُ عليه، فتوضَّأَ وُضُوءَه للصلاة،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩٩) و (٢٦٥٧) و (٥٨٠٠) و (٥٨٦٢)، ومسلم (١٠٥٨) (١٢٩) و(١٣٠)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٢٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٤٤) و (٣٠٤٥) و(٣٠٤٦) و (٣٠٤٧)، وابن حبان (٤٨١٧) و (٤٨١٨).

ومسَحَ على خُفَّيهِ، ثم صلَّى[1].

[التحفة: ٩٦٦٤] .

٨٣ ـ لُبس القَميص

٩٥٨٦ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعلَى، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن أبي الزُّبير عن جابر، قال: لما ماتَ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول، أتى ابنُه النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنكَ إن لم تأتِه، لم يزَلْ يُعيَّرُ بها، فأتاهُ، فوجَدَه[2] قد أدخلُوه حُفرتَه، فقال: «ألا قبلَ أن تُدخِلُوه»؟ ثم أُخرِجَ من حُفرته، فتفَلَ عليه من قَرْنه إلى قَدَمِه، وألبَسَه قَميصَه[3].

[التحفة: ٢٧٩٠] .

٩٥٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن بُدَيل بن مَيْسَرةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أسماءَ، قالت: كان يَدُ كُمِّ النبيِّ ﷺ إلى الرُّصْغ[4][5].

[التحفة: ١٥٧٦٥] .

٩٥٨٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا موسى بنُ سَرْوانَ، قال:

حدثني بُدَيلٌ العُقَيلي، قال: كان كُمُّ رسولِ الله ﷺ إلى الرُّصْغ[6].

[التحفة: ١٥٧٦٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣) و (٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٧) و (٧٨)، وابن ماجه (٣٨٩).
وانظر ما سلف برقم (١١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٩٠).

(٢) في الأصلين: «فوجدوه»، والمثبت من نسخة في هامش (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٩).

(٤) هكذا في الأصلين ـ بالصاد ـ وهي لغة في الرُّسْغ.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وفي «الشمائل» (٥٧).
وسيأتي بعده مرسلاً.

(٦) انظر ما قبله موصولاً.

٩٥٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان أحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القَميصُ[1].

[التحفة: ١٨١٦٩] .

٩٥٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، عن شعبةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا لبِسَ قَميصاً، بدَأَ بمَيَامِنِه[2].

[التحفة: ١٢٣٩٩] .

٩٥٩١ ـ [عن سليمانَ بن سَلْم، عن النَّضْر بن شُمَيل، عن كَهْمَسٍ، عن سيَّار الفَزَاري، عن أبيه، عن بُهَيسةَ الفَزَاريَّة

عن أبيها، قالت: استأذَنَ أَبي النبيَّ ﷺ، فدخَلَ بينَه وبين قميصِه، فجعَلَ يُقبِّلُ ويلتزمُه][3].

[التحفة: ١٥٦٩٧] .

٨٤ ـ السَّراويل

٩٥٩٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن سِماك،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٥) و (٤٠٢٦)، وابن ماجه (٣٥٧٥)، والترمذي (١٧٦٢) و (١٧٦٣) و (١٧٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٦٦).

وهو في ابن حبان (٥٤٢٢).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة».

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و (٣٤٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٤٥).

والحديث مطول، وذكر المزي أن النسائي روى بعضه، ونص على ذلك في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سيَّار بن منظور الفزاري) فقال: إلى قوله: ويلتزمه.

عن سُوَيد بن قيس، قال:

جلَبتُ أنا ومَخْرَفةُ العَبْدي بَزًّا من هَجَرَ، فأتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ بمنًى، ووزَّانٌ يزِنُ بالأجر، فاشترى منا سَراويلَ، فقال للوزَّان: «زِنْ، وأرجِحْ»(١).

[المجتبى: ٢٨٤/٧، التحفة: ٤٨١٠] .

٩٥٩٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سمعتُ أبا صفوانَ يقول: بعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلاً من سراويلَ قبلَ الهجرة بثلاثة دراهمَ، فوزَنَ لي، فأرجَحَ لي(٢).

[التحفة: ٤٨١٠] .

٩٥٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوانَ بن عُميرةَ، قال: بِعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلَ سراويلَ قبلَ الهجرة، فأرجَحَ لي(٣).

[المجتبى: ٢٨٤/٧، التحفة: ٤٨١٠] .

٩٥٩٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني سهلُ بنُ حمَّاد أبو عتَّاب الدَّلالُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوان يقول: أتيتُ مكَّةَ ورسولُ الله ﷺ بها، فاشترى مني رِجْلَ سراويلَ، فوزَنَ، فأرجَحَ(٤).

[التحفة: ٤٨١٠] .

٩٥٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦١٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٤١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

عن ابن عبَّاس، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ بعَرَفاتٍ، فقال: «مَن لم يَجدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يَجِدْ نعلَيْنِ، فليَلبَسْ خُفَّيْنِ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٥ ـ لبس السراويل لمَن لم يجدِ الإزارَ

٩٥٩٧ ـ أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لم يجدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يجِدْ نعلَيْن، فليَلبَسْ خُفَّيْن»(٢).

[التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٦ ـ التغليظ في جرِّ الإزار

٩٥٩٨ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالماً أخبره

أن عبدَ الله بن عمرَ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَا رجلٌ يَجُرُّ إزاره من الخُيلاء، خُسِفَ به، فهو يتجَلجَلُ في الأرض إلى يوم القيامة»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٦٩٩٨] .

٩٥٩٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ عُبيد الله(٤) بن عبد العظيم القُرَشي، قال: كنا عند(٥) عليِّ بن المَديني، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ جريراً ـ وهو ابنُ زيد(٦)، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٤٠).

(٤) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٥) في (ط): «قال حدثنا علي».

(٦) وقع في الأصلين «ابن يزيد» ، والمثبت من «التحفة».

كنتُ جالساً عند سالم بن عبد الله على باب داره، فمَرَّ به شابٌّ من قُرَيش يسحَبُ إزارَه، فصاح به، وقال: ارفَعْ إزارَكَ، فجعَلَ يعتذِرُ إليه من استِرْخائِه، ثم أقبَلَ عليَّ فقال: حدثنا أبو هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَا رجلٌ ممن كان قبلَكُم، يمشي في حُلَّةٍ له معجَبةً به نفسُه، إذ خسَفَ الله به الأرضَ، فهو يتجَلجَلُ فيه إلى يوم القيامة»(١).

[التحفة: ١٢٩١٣] .

٩٦٠٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ حمَّاد ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، قال: أنبأني أبو عثمانَ

أن عبدَ الله بن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم يكن من الله في حِلٍّ ولا حرام» (٢).

[التحفة: ٩٣٧٩] .

٩٦٠١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا أبو ضَمرةَ ـ قراءةً ـ، قال: حدثني محمدُ ابنُ أبي يحيى الأسْلَمي، عن عكرمةَ مَولى ابن عبَّاس

أن ابنَ عبَّاس كان إذا ائتَزَرَ، أرخَى مُقدَّمَ إزارِه، حتى تقَعَ حاشِيَتُهُ على ظهر قدمِه، ويرفَعُ الإزارَ مما وراءَه، فقلتُ له: لِمَ تتَّزِرُ هكذا؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتَّزِرُ هذه الإزرةَ(٣).

[التحفة: ٦٢١٥] .

٨٧ ـ موضع الإزار

٩٦٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمِعتُ عَمَّتي تحدث

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩) و (٥٧٩٠)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩) و (٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٣٠)، وابن حبان (٥٦٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٦).

عن عَمِّي، أنه كان بالمدينة، فإذا هو يقول: «ارفَعْ ثوبَكَ، فإنه أتقَى وأبقَى» فنظرتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: إنما هي بُرْدةٌ مَلحاءُ، فقال: «أما لكَ فيَّ أسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه إلى نصف الساق[1].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد ـ قال[2] أبو عبد الرحمن: وهو ثقة ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمعتُ عَمَّتي تحدث

عن عَمِّها، أنه كان بالمدينة يمشي، فإذا رجلٌ قال: «ارفَعْ إزارَكَ، فإنه أبقَى وأتقَى» فنظرتُ فإذا رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي بُردةٌ مَلحاءُ، قال: «أما لكَ فيَّ أُسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه على نصف الساق[3].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٤ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثتني عَمَّتي

عن عمِّ أبي عُبيد بن خالد، قال: قدِمتُ المدينةَ، وأنا رجلٌ شابٌّ أعرابيٌّ، وقد أرخَيتُ إزاري، فلحِقَني رجلٌ من خلفي...فذكَرَ نحوَه[4].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

الاختلاف على أبي إسحاقَ فيه

٩٦٠٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن يونسَ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٢٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٨٦).
وقوله: «ملحاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي فيها خطوط سود وبيض.

(٢) وقع بعدها في الأصلين: «حدثنا»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة»، وأبو عبد الرحمن هو المصنف.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

عن البَراء بن عازب، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقي، فقال: «ائْزِرْ إلى ها هنا» أسفل من عضَلَتِه «فإن أَبيتَ، فلا حقَّ للإزار في الكَعْبين»(١).

[التحفة: ١٩٠٥] .

٩٦٠٦ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو إبراهيمَ التُّرجُماني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا شعيبٌ، ـ وهو ابنُ صفوانَ ـ، عن أبي إسحاقَ، عن صِلةَ بن زُفَر عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقي، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أَبيتَ، فدُونَ هذا، فإن أَبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن» (٢).

[التحفة: ٣٣٥٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وكلا الحديثَين خطأٌ، والصوابُ الذي بعدَهُما.

٩٦٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم ابن يزيد(٣)

عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بأسفلَ من عضلةِ ساقي ـ أو ساقه ـ ، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أَبيتَ فأسفَلَ، فإن أَبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»(٤).

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ و محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «موضعُ الإزار إلى أنصاف السَّاقَيْن:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما بعده من حديث أبي إسحاق، عن صلة بن زفر و مسلم بن يزيد، عن حذيفة، به.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) هكذا وقع في الأصلين: «مسلم بن يزيد»، وفي «التحفة»: «مسلم بن نُذَير». وقال المزي في «التحفة»: هكذا وقع في أكثر الروايات: «عن مسلم بن نُذَير»، ووقع في رواية أبي علي الأُسيوطي، عن النسائي في حديث أبي الأحوص، والأعمش، وابن أبي زائدة: «عن أبي إسحاق، عن مسلم بن يزيد».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذي (١٧٨٣)، وفي «الشمائل» له (١٢٢).

وسيأتي برقم (٩٦٠٨) و (٩٦٠٩) و (٦٩١٠)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٣)، وابن حبان (٥٤٤٥).

العضَلةِ، فإن أَبَيتَ فأسفَلَ، فإن أَبَيتَ، فمِدَقُّ السَّاقِ، ولا حَقَّ للكَعْبَيْن في الإزار». اللفظُ لمحمدٍ[1].

[المجتبى: ٢٠٦/٨، التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦٠٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصي، قال: حدثنا عبدُ الرحيم، عن زكريا بن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: وضع النبيُّ ﷺ يدَه على عضلةِ ساقه ـ أو ساقي ـ، ثم قال: «هذا موضعُ الإزار» ثم أدنى يدَه، فقال: «فإلى ها هنا» ثم أدناها أيضاً، فقال: «وإلاَّ، فإلى ها هنا» ثم قال: «ولا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»[2].

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد الطَّنافِسي ـ كوفيٌّ ـ، وعثمانُ بنُ عبد الرحمن الحَرَّاني، عن فِطْر، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضلةِ ساقي، فقال: «الإزارُ ها هنا، فإن أَبَيتَ، فإلى أسفَلَ من ذلك، فإن أَبَيتَ، فلا حَقَّ للكَعبيْن في الإزار»[3].

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن عَبيدة الهُجَيْمي

عن جابر بن سُلَيم الهُجَيْمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ له قد تناثَرَ هُدْبُها على قدمِه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «اتَّقِ الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفْرِغَ من دلوِكَ في إناء المُستسقِي، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ منبسِطٌ إليه، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٠٧).

المَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ المَخِيلةَ»[1].

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدةَ البصري، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد البصري، عن قُرَّةَ بن موسى الهُجَيمي.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قُرَّةَ بن موسى الهُجَيمي

عن سُلَيم بن جابر الهُجَيمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ، وإن هُدَّابَها لعلَى قدمَيه، قلت: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «عليكَ باتِّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنما هي من المَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّها»[2].

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا قُرَّةُ ابنُ خالد، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ موسى الهُجَيمي، قال: حدثنا مشيَختُنا

عن سُلَيم بن جابر[3]، قال: انتَهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو مُحتَبٍ في بُردةٍ، وإن هُدْبَها لعلَى قدمَيه، قلتُ: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «عليكَ باتِّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ للمُستسقِي، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنها من المَخِيلةِ، ولا يُحبُّها الله»[4].

[التحفة: ٢١٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وأبو داود (٤٠٧٥) و(٤٠٨٤) و(٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢١) و(٢٧٢٢).

وسيأتي برقم (٩٦١٢) و(٩٦١٣) و(٩٦١٤) و(٩٦١٥) و(٩٦١٦) و(١٠٠٧٦) و(١٠٠٧٧) و(١٠٠٧٨) و(١٠٠٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٣٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وقد اختلفوا في اسم الصحابي.

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة»: «عن سليم بن جُبير» وهو خطأ.

(٤) سلف في سابقيه.

٩٦١٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الأودي، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الحسن، قال: سمعتُ سَهْمَ بن الـمُعتمِر يحدث

عن الـهُجَيمي، أنه قَدِمَ المدينةَ، فلقِيَ النبيَّ ﷺ في بعض أزِقَّةِ المدينة، فوافَقَه، فإذا هو مُتَّزِرٌ بإزار قِطْريٍّ[1] قد انتثَرَتْ حاشيتُه، وقال: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكَ السلامُ تحيَّةُ الموتى» فقال: يا محمد أوصِني، فقال: «لا تحقِرَنَّ شيئاً من المعروف أن تأتِيَه، ولو أن تهَبَ صلةَ الحبل، ولو أن تُفرِغَ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو أن تلقَى أخاكَ المسلمَ ووجهُكَ بُسْطٌ إليه، ولو أن تُؤنِسَ الوحشانَ بنفسكَ، ولو أن تهَبَ الشِّسْعَ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: سَهْمُ بن الـمُعتمِر ليس بمعروفٍ.

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقَفي، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي تَميمةَ، واسمُه طريفُ بنُ مجالد البصري

عن رجل من بَلْهُجَيْم، أنه أتى رسولَ الله ﷺ، قال: قلتُ: أوصِني، قال: «لا تسُبَّنَّ أحداً، ولا تزهَدْ في معروف، ولو أن تُكلِّمَ أخاكَ وأنت منبسِطٌ إليه بوجهكَ، ولو أن تُفرِغَ بدلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، واتَّزِرْ إلى نصف الساق، فإن أبَيتَ، فإلى الكَعبَيْن، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ الـمَخِيلةَ»[3].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمُغيرةُ بنُ سَلَمةَ

---

(١) في الأصلين: «قطر» والمثبت من نسخة من الهامش.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

وقوله: «بإزار قِطْريٍّ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو ضرب من البرود فيه حُمرةٌ، ولها أعلامٌ فيها بعض الخشونة.

وقوله: «الشِّسْعُ» : سيأتي شرحه في (٩٧١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

المَخْزُومي[1] ـ قال أبو عبد الرحمن: وهو ثقةٌ ـ، قال: حدثنا سلاَّمُ بنُ مسكين، قال: حدثنا عَقيلُ بنُ طلحةَ السُّلَمي

عن أبي جُرَيٍّ الهُجَيمي، أنه قال: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ من أهل البادية، فنُحِبُّ أن تُعلِّمَنا عملاً لعلَّ الله ينفَعُنا به، قال: «لا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ من دلوِكَ في إناء المُستسقِي، ولو تكلَّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وتسبيلَ الإزار، فإنها من الخُيلاء، والخُيَلاء لا يُحِبُّها الله، وإذا سبَّكَ رجلٌ بما يعلَمُه فيكَ، فلا تسُبَّه بما تعلَمُ[2] فيه، فإنه يكون أجرُ ذلكَ لك، ووَبالُه عليه»[3].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٨٨ ـ إسبال الإزار

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء في ذلك

٩٦١٧ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المَسروقي، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»[4].

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدَمُ بنُ أبي إياس العَسْقلاني، قال: حدثنا شَيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ جُبير

---

(١) كذا في الأصلين، وهو الصواب، وفي «التحفة»: «عن هشام ـ هو ابن عبد الملك الطيالسي ـ» وقد وَهِم فقال: «هشام» بدل: «أبي هشام»، ثم عرَّف بـ «هشام». ثم إن النسائي قال في ترجمة أبي هشام: ثقة. وانظر «تهذيب الكمال».

(٢) وفي نسخة في الهامش «تعلمه» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٨/٨، والطبراني (١٢٤١٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٩٥٥).

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»(١).

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقيل، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدثنا شعبةُ، عن أشعثَ، قال: سمِعتُ سعيدَ بنَ جُبير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٧، التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ(٣).

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو بن جرير، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[البقرة: ١٧٤] فقرَأها رسولُ الله ﷺ، فقال أبو ذَرٍّ: خابُوا وخسِرُوا، قال: «المُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة، والمَنَّانُ عطاءَه»(٤).

[التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٢ ـ أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمِعتُ سليمانَ ـ وهو الأعمشُ ـ، عن سليمانَ بن مُسْهِر، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم الله يومَ القيامةَ، ولا يُزكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: المنَّانُ بما أعطى، والمُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما بعده.

سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة»[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي جعفر، أن عطاءَ بن يَسار حدثهم، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنه لا تُقبَلُ صلاةُ رجلٍ مُسبِلٍ إزارَه»[2].

[التحفة: ١٥٦٤٢] .

٩٦٢٤ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد الملك بن عُمير، عن الحُصين بن قَبيصةَ

عن المُغيرة بن شعبةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أخذ بحُجْزةِ سفيانَ بن سهل الثَّقَفي، وهو يقول: «يا سفيان بنَ سهل، لا تُسبِلْ إزارَك، فإن الله لا يُحِبُّ المُسبِلينَ»[3].

[التحفة: ١١٤٩٣] .

٩٦٢٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني سعيدٌ المَقْبُري ـ وقد كان كَبِرَ ـ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أسفَلَ من الكَعبَيْن من الإزار في النار»[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٧، التحفة: ١٢٩٦١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٢٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٥١)، وابن حبان (٥٤٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨٧).

وسيأتي برقم (٩٦٢٦) و (٩٦٢٧) و (٩٦٢٨) و (٩٦٢٩) و (٩٦٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٧).

والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الرحمن بن يعقوبَ فيه

٩٦٢٦ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، عن يحيى، عن يعقوبَ بن إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إزْرَةُ المؤمن إلى عضَلةِ ساقِه، ثم إلى نصف ساقه، ثم إلى كعبِه، وما تحتَ الكَعبَيْن من الإزار في النار» (١).

[التحفة: ١٤٣٥٥] .

٩٦٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المُغيرة عبدُ القُدُّوس بنُ الحجاج، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إزرةُ المسلم...». وساقَ الحديثَ(٢).

[التحفة: ١٤٣٥٥] .

٩٦٢٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: حدثني ابنُ يعقوبَ

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «ما تحتَ الكَعبيْن من الإزارِ في النار»(٣).

[التحفة: ١٤٠٩٩] .

٩٦٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، عن عبد الرحمن بن يعقوبَ مَولى الحُرَقة، قال:

قال أبو هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ : «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ، فما أسفَلَ من ذلك، إلى فوق الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من ذلك، ففي النار»(٤).

[التحفة: ١٤١٠٠] .

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «إزْرَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإزرة، بالكسر: الحالة، وهيئة الائتزار.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

٩٦٣٠ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعافَى بنُ سليمانَ، قال: حدثنا فُلَيحُ ابنُ سليمانَ المَدني، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ..». وساقَ الحديثَ[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ خطأٌ ـ يعني حديثَ فُلَيح ـ، وفليحُ بنُ سليمانَ ليس بالقوي، وأخوه عبدُ الحميد أضعفُ من فُلَيح[2].

[التحفة: ١٤٠٨٥] .

٩٦٣١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف الساقَين، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبين الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من الكَعبَيْن، ففي النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»[3].

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

سألتُ أبا سعيد الخُدْريَّ: هل سمِعتَ من رسول الله ﷺ في الإزار شيئاً؟ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقَيهِ، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبينَ الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»[4].

[التحفة: ٤١٣٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٢) قول أبي عبدالرحمن هذا جاء في الأصلين عقب الحديث (٩٦٢٩)، وجاء في «التحفة» عند الحديث (٩٦٣٠) كما أثبتناه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٣).

وسيأتي برقم (٩٦٣٢) و (٩٦٣٣) و (٩٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٠)، وابن حبان (٥٤٤٦) و (٥٤٤٧).

(٤) سلف قبله.

٩٦٣٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن العلاء بن عبد الرحمن، أن أباهُ حدثه

أن أبا سعيد الخُدْريَّ قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف السَّاق، فما كان إلى الكَعبَيْن، فلا بأسَ، وما تحتَ الكَعبَيْن، ففي النار، ولا ينظُرُ اللهُ إلى مَن جَرَّ ثوبَه خُيَلاءَ»(١).

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ العُقَيليُّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن عُبيد الله، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قدِمتُ المدينةَ، فأتَيتُ أبا سعيد الخُدْريَّ، فقلت: أسمِعتَ [من رسول الله ﷺ شيئاً في الإزار؟ فقال: سمِعتُ](٢)رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف ساقَيهِ، لا جُناحَ فيما بينَه وبين الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً، لم ينظُرِ الله إليه»(٣).

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٥ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا عليُّ بنُ مَعْبَد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عَمرو، عن زيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن نُعيم المُجْمِر

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقِه، ليس عليه جُناحٌ فيما بينَه و بينَ الكَعبَيْن، ما أسفَلَ من الكَعبَيْن في النار، مَن جَرَّ ثيابَه خَيْلةً، لم ينظُرِ الله إليه»(٤).

[التحفة: ٨٥٥١] .

٩٦٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، ولا يستقيم النص إلا به، وأثبتناه مما سلف عند المصنف برقم (٩٦٣٢) من طريق سفيان، عن العلاء، به.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣١).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(١).

[المجتبى: ٢٠٦/٨، التحفة: ٧٨١٦و٨٢٨٢].

٩٦٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن عبد العزيز بن أبي روَّاد(٢)، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإسبالُ في الإزار، والقَميص، والعِمامة، مَن جرَّ منها شيئاً خُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(٣).

[المجتبى: ٢٠٨/٨، التحفة: ٦٧٦٨].

٩٦٣٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُر اللهُ إليه يومَ القيامة». قال أبو بكر: يا رسولَ الله، إن أحدَ شِقَّيْ إزاري يسترخِي، إلا أن أتعاهَدَ ذلك منه، قال النبيُّ ﷺ: «إنكَ لستَ ممَّن يصنَعُ ذلك خُيَلاءَ»(٤).

[المجتبى: ٢٠٨/٨، التحفة: ٧٠٢٦].

٩٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا داودُ، عن أبي قَزَعةَ، عن الأسقَعِ بن الأسلَع

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٣) و (٥٧٩١)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) و (٤٦)، وأبو داود (٤٠٩٤)، وابن ماجه (٣٥٦٩) و (٣٥٧٦)، والترمذي (١٧٣٠) و (١٧٣١).

وسيأتي برقم (٩٦٣٧) و (٩٦٤١) و (٩٦٤٢) و (٩٦٤٣) و (٩٦٤٤) و (٩٦٤٥) و (٩٦٤٦) و (٩٦٤٧) و (٩٦٤٨) و (٩٦٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٩)، وابن حبان (٥٤٤٣).

(٢) في الأصل: «داود»، وهو تحريف.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٥) و (٥٧٨٤) و (٦٠٦٢)، وأبو داود (٤٠٨٥).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٥٢٤٨)، وابن حبان (٥٤٤٤).

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما تحتَ الكَعبَيْن من الإزارِ في النار»(١).

[التحفة: ٤٥٧٢] .

٩٦٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زياد، قال:

كان مروانُ يستخلِفُ أبا هريرةَ على المدينة، فكان إذا رأى إنساناً يجُرُّ إزارَه، ضرَبَ برجلِه، ويقول: قد جاء الأميرُ، قد جاء الأميرُ، ثم يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «لا ينظُرُ اللهُ إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٢).

[التحفة: ١٤٣٨٩] .

٩٦٤١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبد الملك، قال: حدثنا مسلمٌ ـ وهو ابن يَنّاق ـ، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله بن عمرَ، فقال: إني سمِعتُ أبا القاسم ﷺ بأُذُنيَّ هاتَين ـ وأومأَ بإصبعَيْه إلى أُذُنَيه ـ يقول: «مَن جرَّ إزارَه وهو لا يُريدُ به ـ يعني ـ إلا الخُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(٣).

[التحفة: ٧٤٥٦] .

ذكرُ الاختلاف على شعبةَ فيه

٩٦٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مسلم بن يَنّاق

عن ابن عمرَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ إزارَه، لا يُريدُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم.

وهو في «مسند» أحمد (٩٠٠٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

بذلك إلا الـمَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ٧٤٥٦] .

٩٦٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بـنُ عبـد الأعلى، قـال: حدثنـا خـالدٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن مُحارب، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من مَخِيلةٍ، فإن اللهَ لن ينظُرَ إليه يومَ القيامة»[2].

[المجتبى: ٢٠٦/٨، التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: حدثنـا جَبَلةُ بنُ سُحَيم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَـرَّ ثوبـاً مـن ثيابـه خُيَـلاءَ، أو مَخِيلةً، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

قال أبو عبد الرحمن: بِشْرُ بنُ الـمُفضَّل جمَعَ بينَ حديث مسلمٍ وجَبَلةَ.

٩٦٤٥ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ الـمُفضَّل، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن جَبَلةَ بن سُحَيم

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبـاً من ثيابـه مـن مَخِيلـةٍ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه»[4].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

٩٦٤٦ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْـرٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن أبـي الحسـن مسلمِ بن يَنَّاق، قال:

رأيت ابنَ عمرَ رأى رجـلاً يجُـرُّ إزارَه، فقـال: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

«مَن جَرَّ إزارَه، لا يُريدُ إلا الـمَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه» (١).

[التحفة: ٧٤٥٦] .

قال أبو عبد الرحمن: غُنْدَرٌ محمدُ بنُ جعفر روى حديثَ جَبَلةَ ومُحارِبٍ.

٩٦٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمِعتُ مُحاربَ بنَ دِثار، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثوبَه خُيَلاءَ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه يومَ القيامة»(٢).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلةَ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال النبيُّ ﷺ : «مَن جَرَّ ثوباً من ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة» (٣).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ دُكَين، عن محمد ـ يعني ابنَ قيس الأسدي ـ، عن مُحارِب بن دِثار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ الله إليه يومَ القيامة»(٤).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٨٩ ـ ذُيول النساء

٩٦٥٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الكوفيُّ ومعاويةُ بنُ صالح الدمشقيُّ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا مسعودُ بنُ سعد، عن مُطَرِّف، عن العَمِّي،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

عن أبي الصدِّيق، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: ذكَرَ نساءُ النبيﷺ للنبيِّ ﷺ: ما يُذيِّلْن من الثياب؟ قال: «يُذيِّلْنَ شِبْراً» قُلْنَ: فإن شِبْراً قليلٌ تخرُجُ منه العَورةُ. زاد معاويةُ، قال: «فذِراعٌ»(١).

[التحفة: ١٠٥٧٨].

٩٦٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال البصريُّ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي يجُرُّ ثوبَه من الخُيَلاء، لا ينظُرُ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيف بنا؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً تبدُو أقدامُنا، قال: «فذِراعٌ، لا تزِدْنَ عليه»(٢).

[التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُوْمَسي ـ بَذَشِيٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيفَ يصنَعُ النساءُ بذُيُولِهنَّ؟ قال: «يُرخِينَه شِبْراً» قلت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «فيُرخِينَه ذِراعاً، لا يزِدْنَ عليه»(٣).

[المجتبى: ٢٠٩/٨، التحفة: ٧٥٢٥] .

٩٦٥٣ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد الدمشقيُّ، عن الوليد بن مسلم، عن أبي عَمرو، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ اللهﷺ: «تُرخِي المرأةُ من ذَيْلِها شِبْراً»

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٩)، وابن ماجه (٣٥٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٣).

(٣) سلف قبله.

قلتُ: إذاً تنكَشِفَ. قال: «ذِراعاً، لا تَزيدُ عليه» (١).

[التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٤ ـ حدثنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أخبرني أَبي، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها ذكَرَتْ لرسولِ الله ﷺ ذُيُولَ النساءِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تُرخِي شِبْراً» قالت أُمُّ سَلَمةَ: إذاً ينكَشِف عنها. قال: «تُرخِي ذِراعاً، لا تُزيدُ عليه»(٢).

[المجتبى: ٢٠٩/٨، التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ مَسْعَدةَ ـ، عن حنظلةَ ـ هو ابنُ أبي سفيانَ ـ، قال: سمِعتُ نافعاً يقول:

حدثَتْنا أُمُّ سَلَمةَ، أنها لما ذكَرَ في النساء ما ذكَرَ، قالت: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ؟ قال: «شِبْراً» قالت: لا يكفِيهِنَّ، قال: «فذِراعٌ»(٣).

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٦ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن حنظلةَ ـ هو ابنُ أبي سفيانَ ـ، قال: سمِعتُ نافعاً يحدث، قال: حدثني بعضُ نِسوَتِنا

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: لما ذكَرَ رسولُ الله ﷺ من الإسبال ما ذكَرَ، قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ، كيفَ بهِنَّ؟ قال: «يُرخِينَ ذِراعاً»(٤).

[التحفة: ٩٧٣٩] .

٩٦٥٧ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: حدثنا أيوبُ

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٧) و (٤١١٨)، وابن ماجه (٣٥٨٠).

وسيأتي برقم (٩٦٥٥) و (٩٦٥٦) و (٩٦٥٧) و (٩٦٥٨) و (٩٦٥٩) و (٩٦٦٠) من طرق عن أم سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١١)، وابن حبان (٥٤٥١).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

ابنُ موسى بن عَمرو بن سعيد بن العاصي، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ لما ذكَرَ في الإزار ما ذكَرَ، قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيفَ بالنساءِ؟ قال: «يُرخِيْنَ شِبْراً» قالت: إذاً تبدُوَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ عليه»(١).

[المجتبى: ٢٠٩/٨، التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٨ ـ أخبرنا عمارُ بنُ خالد الواسطيُّ التمَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ يزيدَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ذُيُول النساء شِبْرٌ» قلت: إذاً تخرُجَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ»(٢).

[التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سُئِل رسولُ الله ﷺ: كَمْ تَجُرُّ المرأةُ من ذَيْلِها؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً ينكَشِفَ عنها، قال: «فذِراعٌ، لا تَزيدُ عليه»(٣).

[المجتبى: ٢٠٩/٨، التحفة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم بن سليمانَ الرازيِّ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قالت: يا رسولَ الله، ذُيُول النساء؟ قال: «تُرخِيْنَ شِبْراً» قالت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «ذِراعاً، لا تزِدْنَ عليه»(٤).

[التحفة: ١٨١٥٩] .

٩٦٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

نافع، عن سليمانَ بن يَسار

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكرَتْ ذُيُولَ النساء... مُرسَلٌ[1].

[التحفة: ١٨١٥٩] .

٩٦٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن ـ هو ابنُ عَنَجٍ[2] ـ، عن نافع

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكَرتْ ذُيُولَ النساء...مُرسَلٌ[3].

[التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٠ ـ اشتمال الصمَّاء

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي سعيد الخُدْري في ذلك

٩٦٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخُدْري، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، وأن يحتَبِي الرجُلُ في ثوب واحد، ليس على فَرْجه منه شيءٌ[4].

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٤١٤٠] .

٩٦٦٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْستَيْن: اشتِمالِ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين و«التحفة»: «غَنَج»، والصواب المثبت من «التهذيب».

(٣) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦) والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «عن اشتمال الصمَّاء» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو أن يتجلَّلَ الرجلُ بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنما قيل لها: صَمَّاءُ؛ لأنه يسدُّ على يديه ورجليه المنافذ كلَّها، كالصخرة الصمَّاء التي ليس فيها خَرْق ولاصدع. والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على مَنْكِبه، فتنكشِفُ عورتُه.

الصمَّاء، وأن يحتَبِي الرجلُ في ثوب، ليس على فَرْجه منه شيءٌ[1].

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٤١٥٤] .

٩٦٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، عن كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفرُ بنُ بُرْقان الجزريُّ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: الصمَّاءِ؛ وهو أن يلتحِفَ الرجلُ في الثوب الواحد، [ثم يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد،][2] ليس بينَه وبين السماءِ شيءٌ. يعني سِتْراً[3].

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٦ ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن أبي الزَّرقاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ بُرقانَ، قال: بلَغَني عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن؛ وهو أن يلتَحِفَ الرجلُ بثوب ليس عليه غيرُه، ثم يرفَعَ جانبَيْه على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ الرجلُ في ثوب واحد، ليس بين فَرْجه وبين السماء شيءٌ. يعني سِتْراً[4].

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٧ ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن أبي الأحوص ـ وهو سلاَّمُ بنُ سُلَيم ـ، عن أشعثَ، عن محمد بن عُمير، قال:

قال أبو هريرةَ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: أن يلبَسَ الرجلُ الثوبَ الواحد، مشتمِلٌ به، ويطرَحَ جانبه[5] على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ بالثوب الواحد[6].

[التحفة: ١٤٥٩٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦)، وانظر ما قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢).

(٥) وفي نسخة في الأصلين: «جانبيه» .

(٦) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٧٠).

٩٦٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، والاحتباءِ في ثوب واحد، وأن يرفَعَ الرجلُ إحدى رجلَيْه على الأُخرى وهو مُستَلقٍ على ظَهره(١).

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٢٩٠٥] .

٩٦٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم خالدُ بنُ أبي يزيدَ، قال: حدثني عبدُ الوهَّاب المَكِّي، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن، فأما اللبْستان؛ فأن يحتَبِيَ الرجلُ بثوب لا يكونُ بينَه وبين السماء شيءٌ، وتُصيبُ مَذاكيرُه الأرضَ، وأن يلبَسَ ثوباً واحداً يأخُذُ بجَوانبه، فيضَعُه على مَنْكِبه، فتُدعى تلك الصمَّاءَ(٢).

[التحفة: ٩٥١٦] .

٩٦٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا الأشعثُ، عن محمد

عن أبي هريرةَ، قال: نُهِيَ عن لِبْسَتَيْن: أن يحتَبِيَ في الثوب الواحد ليس على عَورتِه شيءٌ، أو يشتَمِلَ في الثوب الواحد ليس عليه غيرُه(٣).

[التحفة: ١٤٥٩٧] .

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٠) و (٧١) و (٧٢) و (٧٣) و (٧٤)، وأبو داود (٤٠٨١) و (٤١٣٧) و (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٦) و (٢٧٦٧)، وفي «الشمائل» له (٨٣).

وسيأتي برقم (٩٧١٣) و (٩٧١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧٨)، وابن حبان (٥٥٥١) و (٥٥٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي تاماً ومفرقاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٤٥).

وقد سلف برقم (٩٦٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٧٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٧) و (٥٤٧٦).

٩١ ـ العمائم

٩٦٧١ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عمار، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ يومَ فتحِ مكَّـةَ وعليـه عِمامـةٌ سـوداءُ بغـير إحرامٍ(١).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ٢٩٤٧] .

٩٦٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنـا الفَضْـلُ بـنُ دُكَـين، عـن شَـريك، عـن عمار ـ وهو ابنُ أبي معاويةَ(٢) الدُّهني، وهو ثقةٌ ـ عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح عليه عِمامةٌ سوداءُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ٢٨٩٠] .

٩٦٧٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ البصري، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهـو ابـنُ زُرَيـع ـ، عـن حمَّاد، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح وعليه عِمامةٌ سوداءُ(٤).

[التحفة: ٢٦٨٩] .

٩٦٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخيُّ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مُسَاوِرٍ الوَرَّاق، عـن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: كأني أنظُرُ الساعةَ إلى رسول الله ﷺ على المِنبر وعليه عِمامةٌ سوداءُ، قد أرخى طرَفَها بين كَتِفَيْه(٥).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ١٠٧١٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة»: «ابن معاوية»، وهو مختلف في اسمه، انظر «التهذيب».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٥٩) (٤٥٢) و (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، وابـن ماجـه (١١٠٤) و(٢٨٢١) و (٣٥٨٤) و (٣٥٨٧)، والترمذي في «الشمائل» (١١٥) و (١١٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٤).

٩٦٧٥ ـ أخبرنا عبدُ الله[١] بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن مُساوِرٍ الوَرَّاق، عن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: رأيتُ على النبيِّ ﷺ عِمامةً حَرَقانيَّةً[٢].

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ١٠٧١٦] .

٩٢ ـ التصاوير

٩٦٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ نُفَيل أبو جعفر النُّفَيلي الحَرَّاني ـ ثقةٌ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن مَخْرَمةَ بن سليمانَ، قال:

دخَلتُ أنا وأصحابٌ لي على زيد بن خالد الجُهَني، فجلَسْنا، فإذا في بيته نُمرُقَتَيْن، وسِتْرٌ فيه تصاويرُ، فقُلْنا له: أليس حدَّثْتنا أن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ؟! قال: إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوب، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»[٣].

[التحفة: ٣٧٥٩] .

٩٦٧٧ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ نَجْدةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عبد الرحمن بن أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن عَبيدةَ ابن سفيانَ، قال:

---

(١) وقع في الأصلين: «عبد الرحمن» وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة» و «المجتبى».

(٢) سلف قبله.

وقوله: «حرَقانية» ، قال الزمخشري في «الفائق» : هي التي على لون ما أحرقته النار، كأنها منسوبة ـ بزيادة الألف والنون ـ إلى الحَرَق، يقال: الحَرْق بالنار والحَرَق معاً.

(٣) سيأتي بعده، وانظر (٩٦٧٨) من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

وقال المزي في «التحفة» بعد أن ساق هذا الإسناد: «وهو خطأ فإن مخرمة بن سليمان لا يروي عن زيد بن خالد، ولا يروي عنه بسر بن سعيد. وروي عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، وهو المحفوظ.

وقوله: «نُمرُقتين» ، مثنى نمرقة، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: وسادة، وهي بضم النون والراء، وبكسرهما، وجمعها نَمارق.

وقوله: «رَقْماً»، قال السندي: أي: نقشاً.

دخَلتُ أنا وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن على زيد بن خالد الجُهَني نعُودُه، فوجَدْنا عنده نُمرُقتَيْن فيهما تصاويرُ، فقال أبو سَلَمةَ: أليس حدَّثْتنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ؟» قال زيدٌ: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»(١).

[التحفة: ٣٧٥٩] .

٩٦٧٨ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زُغْبة، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني بُكيرُ بنُ عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجُهَني

عن أبي طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ» قال بُسْرٌ: ثم اشتكى زيدٌ، فعُدْناه، فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورةٌ، فقلتُ لعُبَيد الله الخَوْلاني: ألم يُخبِرْنا زيدٌ عن الصُّوَر يومَ الأوَّل؟ قال عُبيدُ الله: ألم تَسمَعْه يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»؟(٢).

[المجتبى: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن سُهَيل، عن سعيد بن يَسار أبي الحُبَاب، عن زيد بن خالد الجُهَني

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كَلْبٌ، أو تِمثالٌ»(٣).

[التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٨٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني ابنُ إسحاقَ(٤)، عن سالم أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، قال:

---

(١) سلف قبله، وانظر ما بعده من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحةَ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٦) و(٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) و(٨٦)، وأبو داود (٤١٥٣) و(٤١٥٤) و(٤١٥٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٣١٦)، وانظر تخريج رقم (٤٧٧٥) و (٩٦٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٠).

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصلين: «أبو إسحاق»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

خرجتُ أنا وعثمانُ بن حُنَيف نعُودُ أبا طلحةَ في شَكوى، فدخَلْنا عليه وتحتَه بُسُطٌ فيها صورٌ، قال: انزِعُوا هذا من تحتي، فقال له عثمانُ: أوَ ما سمِعتَ يا أبا طلحةَ رسولَ الله ﷺ حين نَهى عن الصور، يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي أن أنزِعَه من تحتي[1].

[التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنُ بنُ عيسى القزَّازُ أبو يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله

أنه دخَلَ على أبي طلحةَ الأنصاري يعُودُه، فوجَدَ عنده سهلَ بنَ حُنَيف، فأمَرَ أبو طلحةَ إنساناً ينزِعُ نَمَطاً تحتَه، فقال له سهلٌ: لِمَ تنزِعُه؟ قال: لأن فيه تصاويرَ، وقد قال فيها رسولُ الله ﷺ ما قد عِلمتَ، قال: ألم يَقُلْ: «إلا ما كان رَقْماً في ثوبٍ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي[2].

[المجتبى: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعْلَبكِّيُّ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال:

حدثني أبو طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»[3].

[التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨٣ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا هشامُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا هِقْل ـ وهو ابنُ زياد ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيدُ الله ابنُ عبد الله بن عُتبةَ، أنه سَمِع ابنَ عباس يقول:

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٥٠).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٤٧٧٥) و (٩٦٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٧٩)، وابن حبان (٥٨٥١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»[1].

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري.

وأخبرنا محمدُ بنُ منصور[2]، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»[3].

[المجتبى: ١٨٥/٧، التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٥ ـ أخبرني وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابن شهاب: حدثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، عن ابن عبَّاس، أنه سمِعَه يقول:

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»[4].

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوَارب، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةُ تماثيلَ»[5].

[المجتبى: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن منصور» ، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «إسحاق بن منصور»، وكلاهما يروي عن سفيان بن عيينة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

٩٦٨٧ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن بُكَيراً حدثه، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ حينَ دخلَ البيتَ، وجَدَ فيه صورةَ إبراهيمَ، وصورةَ مريمَ، فقال: «أمَّا هُم، فقد سمِعُوا أن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ، وهذا إبراهيمُ مصوَّرٌ، فما بالُهُ يَستقسِمُ»(١).

[التحفة: ٦٣٤٠] .

٩٦٨٨ ـ أخبرني مسعودُ بنُ جُوَيريَةَ المَوْصِلي، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن هشام، عن قتادةَ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن عليٍّ، قال: صنعتُ طعاماً، فدَعوتُ النبيَّ ﷺ ، فجاء فدخلَ، فرأى سِتْراً فيه تصاويرُ، فخرجَ، وقال: «إن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ» (٢).

[المجتبى: ٢١٣/٨، التحفة: ٣٣٥٩] .

٩٦٨٩ ـ أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمد الزُّبَيري ـ هو محمدُ بنُ عبد الله ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن داودَ، عن عَزْرةَ(٣)

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥١) و (٣٣٥٢)، وأبو داود (٢٠٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٨)، وابن حبان (٥٨٥٨).

قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: قوله: «أمَّا هُم»، أي: الأنبياء، أي: فكيف يرضون بصورهم موضوعة في البيت.

أو قريش، أي: فكيف اجترؤوا على وضع هذه الصور في البيت.

وقوله: «يَسْتَقْسِم»، قال: كأنهم جعلوا صورته على وجه كان يستقسم، ومعلوم أن إبراهيم كان منه برئياً، والاستقسام من جملة جاهليتهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾.

قال ابن الأثير في «النهاية»: الاستقسام: طلب القِسْم الذي قُسِم له وقُدِّر، مما لم يُقسم ولم يُقدَّر، وكانوا إذا أراد أحدهم سفراً، أو تزويجاً، أو نحو ذلك من المهامِّ ضرب بالأزلام، وهي القداح، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى الآخر: غُفل، فإن خرج «أمرني» مضى لشأنه، وإن خرج «نهاني»، أمسك، وإن خرج «غفل» عاد فأجالها وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٥٩).

وانظر ما سلف بنحوه برقم (٢٥٣).

(٣) في الأصلين: «عروة»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

عن عائشةَ، أنه كان على بابها سِتْرٌ مصوَّرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، أَخِّري هذا، فإني إذا رأيتُه، ذكَرتُ الدنيا»[1].

[التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا داودُ بنُ أبي هند، قال: حدثنا عَزْرةُ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، قالت: كان لنا سِتْرٌ فيه تمثالُ طيرٍ، مُستقبلَ البيتِ إذا دخَلَ الداخلُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، حَوِّليه، فإني كلما دخَلتُ، فرأيتُه، ذكَرتُ الدنيا» قالت: وكان لنا قَطيفةٌ لها عَلَمٌ، فكُنا نلبَسُها، فلم نقطَعْه[2].

[المجتبى: ٢١٣/٨، التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩١ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عَمرو، قال بُكيرٌ: حدثني عبد الرحمن بنُ القاسم، أن أباهُ حدثه

عن عائشةَ، أنها نصبَتْ سِتْراً فيه تصاويرُ، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ فنزَعَه، فقطَعَه وِسادَتَيْن، فقال رجلٌ في المجلس حينَئذٍ ـ يُقال له: رَبيعةُ بن عطاء ـ: أنا سمِعتُ أبا محمدٍ يذكُرُ، أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرتَفِقُ عليهما[3].

[المجتبى: ١١٤/٨، التحفة: ١٧٤٧٦] .

٩٦٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: سمِعتُ القاسمَ يحدث

عن عائشةَ، قالت: كان في بيتي ثوبٌ فيه تصاويرُ، فجعَلتُه إلى سَهْوةٍ في البيت، فكان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي إليه، ثم قال: «يا عائشةُ، أخِّريهِ عني»

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٨)، والترمذي (٢٤٦٨).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢١٨)، وابن حبان (٦٧٢).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٩٣).

فنزَعتُه، فجعَلْتُه وَسائدَ[1].

[المجتبى: ٦٧/٢، التحفة: ١٧٤٩٤] .

٩٦٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وقتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظُ لإسحاقَ ـ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، أنه سَمِع القاسمَ بن محمد يُخبِرُ

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وقد استَتَرْتُ بقِرامٍ فيه تماثيلُ، فلما رآهُ، تَلوَّنَ وجهُه، ثم هتَكَه بيَده، وقال: «إن أشَدَّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يُشبِّهُون بخَلْقِ الله»[2].

[المجتبى: ٢١٤/٨، التحفة: ١٧٥٥١].

٩٦٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ بذلك، وقالت: قطَعْناه، فجعَلْنا منه وِسادةً، أو وِسادَتَيْن[3].

[التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ من سَفَر، وقد استَتَرْتُ بقِرامٍ على سَهْوةٍ لي فيه تماثيلُ، فنزَعه، وقال: «أشَدُّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «سَهْوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّهْوَة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمُخْدَع والخِزانة.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف في سابقيه وبرقم (٨٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧) (٨).

وقوله: «بقِرامٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِرام: الستر الرقيق. وقيل: الصَّفيق من صوف ذي ألوان.

(٣) سلف قبله.

يُضاهُون خَلْقَ الله»[1].

[المجتبى: ٨/١٤، التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجَ رسولُ الله ﷺ خَرْجةً، ثم دَخَلَ، وقد علَّقْتُ قِراماً فيه الخَيلُ أُولاتُ الأجنحةِ، فلما رآهُ، قال: «انْزِعِيهِ»[2].

[المجتبى ٨/٢٦٣، التحفة: ١٧٢٢٩].

٩٦٩٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن النَّضْر بن أنس، قال:

كنتُ جالساً عندَ ابن عبَّاس، أتاهُ رجلٌ من أهْل العراق، قال: إني أُصوِّرُ هذه التصاويرَ، فما تقول فيها؟ فقال: ادْنُه، ادْنُه، سمِعتُ محمداً ﷺ يقول: «مَن صَوَّرَ صورةً في الدنيا، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس نافِخَهُ»[3].

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٦٥٣٦].

٩٦٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صوَّرَ صورةً، عَذَّبَهُ اللهُ حتى ينفُخَ فيها، وليس بنافِخٍ فيها»[4]

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٥٩٨٦].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٤٤).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) و(٧٠٤٢)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٥٩)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والترمذي (١٧٥١) و(٢٢٨٣).

وقد سلف قبله، وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (٩٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٦)، وابن حبان (٥٦٨٦) و(٥٦٨٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٩٦٩٩- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَوَّرَ صورةً، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس بنافِخٍ»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٤٢٥٢]

٩٧٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بن إبراهيمَ بن إشكاب(٢)، عن قُرَاد، - وهو عبدُ الرحمن ابنُ غَزوانَ -، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَوف، عن سعيد بن أبي الحسن

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ تعالى يُعذِّبُ المُصوِّرين بما صَوَّرُوا»(٣).

[التحفة: ٥٦٥٨]

٩٧٠١- أخبرنا محمدُ بنُ خليل الدمشقي، عن شُعيب بن إسحاقَ، عن عُبيد الله، عن نافع

أن عبدَ الله أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الذين يصنَعُون الصُّوَرَ، [يُعذَّبون](٤) يومَ القيامة، يُقال لهم: أحْيُوْا ما خَلَقْتُم»(٥).

[التحفة: ٧٩١٩]

---

(١) علقه البخاري إثر الحديث رقم (٧٠٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٥٤٩).

(٢) وقع في الأصلين: «شكاب» بدون الألف. والمثبت من نسخة على حاشيتيهما.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠).

وانظر ما سلف بنحوه برقم (٩٦٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٨١٠)، وابن حبان (٥٨٤٦) و(٥٨٤٨).

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٥١) و(٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٥).

٩٧٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الثَّقَفي، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّوَرِ الذين يَصنَعُونها يُعذَّبون يومَ القيامة، يُقال لهم: أحْيُوْا ما خلَقْتُم»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٧٥٢٠]

٩٧٠٣ـ أخبرنا مسعود بنُ جُوَيريَةَ، قال: حدثنا المُعافَى، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُؤتَى بالذين يعمَلُون الصُّوَرَ، فيُقال لهم: أحيُوْا ما خلَقْتُم»(٢).

[التحفة: ٧٧١٧]

٩٧٠٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّورِ يُعذَّبُون يومَ القيامةِ، ويُقال لهم: أحْيُوْا ما خلَقْتُم»(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٧٥٥٧]

٩٧٠٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماك، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، أنها قالت: إن أشَدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين يُضاهُونَ اللهَ في خَلْقِه(٤).

[التحفة: ٨/٢١٦، التحفة: ١٧٤٥٧]

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، وابن ماجه (٢١٥١).

وانظر ما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٧)، وابن حبان (٥٨٤٥).

والحديث أتم من ذلك، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٩٧٠٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن هشام، عن يحيى، عن عِمرانَ بن حِطّانَ

أن عائشةَ حدثته أن رسولَ الله ﷺ لم يترُكْ في بيتِه شيئاً فيه تَصلِيبٌ إلا نقَضَه(١).

[التحفة: ١٧٤٢٤]

٩٧٠٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، قال: حدثتني دِقْرةُ أُمُّ عبد الرحمن بن أُذنيةَ، قالت:

كنا نطوفُ مع أُمِّ المؤمنين عائشةَ، فرأتْ على امرأةٍ بُرْداً فيه تَصلِيبٌ، فقالت: اطرَحِيه، فإن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى نحوَ هذا قضَبَه(٢).

[التحفة: ١٧٨٣٨].

٩٧٠٨ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي بكر، عن أبي إسحاقَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: استأذَنَ جبريلُ على النبيِّ ﷺ، فقال: كيفَ أدخُلُ وفي بيتكَ سِتْرٌ فيه تماثيلُ خيلاً ورجالاً؟! فإما أن تُقطَعَ رؤوسُها، أو تُجعَلَ بِساطاً يُوطَأُ، فإنّا ـ معشرَ الملائكة ـ لا ندخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ١٤٣٤٥].

٩٧٠٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشدِّ الناس عذاباً يومَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٢)، وأبو داود (٤١٥١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦١).

(٢) سلف قبله.

وقولها: «قضبه» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: قطعه، والقَضْبُ: القطع.

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٣) و(٥٨٥٤).

القيامة المُصوِّرونَ»[1].

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٧١٠ ـ وأخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، قال: حدثنا حُصينُ بنُ عبد الرحمن، عن مسلم بن صُبيح، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن من أشَدِّ الناس عذاباً يومَ القيامة المُصوِّرونَ»[2].

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٣ ـ باب كراهية المشي في نعل واحد

٩٧١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا انقطعَ شِسْعُ نَعْلِ أحدِكُم، فلا يَمْشِ في نعل واحدة حتى يُصلِحَها»[3].

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٢٤٥٩].

٩٧١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي رَزِين، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٨).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٧).
وقوله: «إذا انقطع شِسْعُ نعلِ أحدكم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشِّسْعُ: أحدُ سُيور النعل، وهو الذي يُدخَلُ بين الأصبعين، ويُدخل طرَفُه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام. وإنما نُهيَ عن المشي في نعل واحدة؛ لئلا تكون إحدى الرجلين أرفع من الأخرى، ويكونَ سبباً للعِثار، ويَقبُحُ في المنظر، ويُعابُ فاعلُه.

رأيتُ أبا هريرةَ يضربُ بيده على جبهَتِه، يقول: يـا أهـلَ العـراق، تزعُمُـون أني أكذِبُ على رسول الله ﷺ، أشهَـدُ سَـمِعتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «إذا ولَـغَ الكلبُ في إناءِ أحدكم، فليَغسِلْه سَبْعاً، وإذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فـلا يَمْـشِ في الأخرى حتى يُصلِحَها»(١).

[المجتبى: ٢١٨/٨، التحفة: ١٤٦٠٧].

٩٧١٣ ـ أخبرنا محمدُ بن مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قـال: حدثنـا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فـلا يمـشِ في نَعْلٍ واحد حتى يُصلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِ في خُفٍّ واحد، ولا يأكُلْ بشِـماله، ولا يحتَبِ في الثوب الواحد، ولا يلتَحِفِ الصمَّاءَ»(٢).

[التحفة: ٢٧١٧].

٩٧١٤ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بـن سـلاَّم، قـال: حدثنـا إسـحاقُ الأزرقُ، قـال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَرتَدُوا الصمَّاءَ في ثوب واحد، ولا يـأكُلْ أحدُكُم بشِماله، ولا يحتَبِ في ثوب واحد، ولا يمشِ في نَعْلٍ واحدة»(٣).

[التحفة: ٢٩٨٨].

٩٤ ـ الأمر بالاستكثار من النِّعال

٩٧١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بـنُ أعيَـنَ، قـال: حدثنـا مَعْقِلٌ، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٨)، ومختصراً بنحوه برقم (٢٠٩٧)، وابن ماجه (٣٦٣).
وسلف مختصراً برقم (٦٥)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند أحمد» (٩٤٨٣).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨)، وانظر ما بعده.
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقا.
وقوله: «ولا يلتحِفِ الصمَّاءَ»: سبق شرحه في (٩٦٦٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨).

عن جابر، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول في غَزوةٍ غَزَوْناها: «استكثِرُوا من النِّعال، فإن الرجلَ لا يزالُ راكباً ما انتعَلَ»(١).

[التحفة: ٢٩٤٨].

٩٧١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

حدثنا أنسٌ أن نَعْلَ رسول الله ﷺ كان لها قِبالانِ(٢).

[المجتبى: ٢١٧/٨، التحفة: ١٣٩٢].

٩٧١٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد

عن عَمرو بن أوس، قال: كان لنعلِ رسول الله ﷺ قِبالانِ، ونعلِ أبي بكرٍ قبالان، ونعلِ عمرَ قِبالانِ(٣).

[المجتبى: ٢١٧/٨، التحفة: ١٩١٥٩].

٩٧١٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القواريريُّ، قال: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ

عمَّن سَمِع عمرو بنَ حُريث يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَيْن(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٦) وأبو داود (٤١٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٢٦)، وابن حبان (٥٤٥٧) و(٥٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، وابن ماجه (٣٦١٥)، والترمذي (١٧٧٢) و(١٧٧٣)، وفي «الشمائل» له (٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٩).
وقوله: «قبالان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِبال: زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين (الوسطى والتي تليها).

(٣) انظر ما قبله من حديث أنس.

(٤) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٦).
وقوله: «مخصوفتين»، قال في «اللسان»: خصف النعل يخصفها خصفاً: ظاهر بعضها على بعض وخرزها.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصواب الذي يَليه.

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا السُّدِّيُّ

عمَّن سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَين(١).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، قال: أخبرني من سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْن مَخصوفَتَيْن(٢).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٥ ـ الأَنْطاع

٩٧٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرَ بن أبي الوزير أبو المُطَرِّف، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى الفِطْري، عن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ اضطجَعَ على نِطْعٍ، فعَرِقَ، فقامت أُمُّ سُلَيم إلى عَرَقِه، فَنَشَّفَتْه، فجعَلَتْه في قارُورةٍ، فرآها النبيُّ ﷺ، فقال: «ما هذا الذي تصنَعِينَ يا أُمَّ سُلَيم» قالت: أجعَلُ عرَقَكَ في طِيبي، فضَحِك رسولُ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٢١٨/٨، التحفة: ٩٦٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨١)، ومسلم (٢٣٣١) (٨٣) (٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٩٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٩٦ ـ اللُّحُف

٩٧٢٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن الـمُعتمِر بن سليمان، عن أشعثَ، عن محمد ابن سِيرينَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلِّي في لُحُفِنا(١).

[المجتبى: ٢١٧/٨، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧٢٣ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن أشعثَ، عن محمد بن سِيرينَ، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلِّي في ملاحِفِنا(٢).

[المجتبى: ٢١٧/٨، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧ ـ اتِّخاذ الخادم والمركَب

٩٧٢٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، قال:

دخلَ معاويةُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو مريضٌ يعُودُه، فقال: يا خالي، ما يُبكيكَ، أوَجَعٌ يُشْئِزُكَ، أم حِرْصٌ على الدنيا؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عَهداً، لم آخُذْ به، قال: «إنما يكفِيكَ من جمعِ المال خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأجِدُني اليومَ قد جمَعْتُ(٣).

[التحفة: ١٢١٧٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٧) و(٦٤٥)، والترمذي (٦٠٠).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (٢٣٣٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٠٣)، والترمذي (٢٣٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٩٦)، وابن حبان (٦٦٨).

وقوله: «أوَجعٌ يُشئِزُكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُشئِزُكَ، أي: يُقلِقُك.

٩٧٢٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن سَمُرَةَ ابن سَهْم ـ رجلٍ من قومه ـ، قال:

نزلتُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو طَعِينٌ، فأتاهُ معاويةُ يعُودُه، فبكى أبو هاشم، قال له معاويةُ: ما يُبكِيكَ يا خالي، أوَجَعٌ يُشْئِزُكَ، أم على الدنيا، فقد ذهَبَ صَفْوَتُها؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عهداً، وَدِدْتُ أني كنتُ تَبِعتُه، قال: «إنكَ لعلَّكَ أن تُدرِك أموالاً تُقسَمُ بين أقوام، فإنما يكفِيكَ من ذلك خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأدرَكتُ، فجمَعْتُ[1].

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ١٢١٧٨].

٩٧٢٦ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ، عن عبد الله بن مَوَلة

عن بُريدةَ الأسْلَمي، أن النبيَّ ﷺ قال: «يَكفِي أحدُكُم من الدنيا خادمٌ ومركَبٌ»[2].

[التحفة: ٢٠١١].

٩٨ ـ حِلْيَة السَّيف

٩٧٢٧ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا همَّامٌ وجريرٌ، قالا: حدثنا قتادةُ

عن أنس، قال: كانت نَعْلُ سيفِ رسولِ الله ﷺ فِضَّةً، وقَبِيعَةُ سيفِهِ فِضَّةً، وما بين ذلك حِلَقُ فِضَّةٍ[3].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١١٤٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٧٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٨٣) و (٢٥٨٥)، والترمذي (١٦٩١)، وفي «الشمائل» له (١٠٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار للطحاوي» (١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٠٢).

وقال المصنف كما جاء في «التحفة»: وهذا الحديث منكر، والصواب: قتادة، عن سعيد بن أبي

٩٧٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن هشام، عن قتادةَ

عن سعيد بن أبي الحسن[١]، قال: كانت قَبيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ[٢].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١١٤٦].

٩٧٢٩ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم

عن أبي أمامةَ بن سهل بن حُنَيف، قال: كان قَبيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ[٣].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١٤٢].

٩٩ ـ الركوب على جلود النُّمور

٩٧٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِعَ معاويةَ وعندَه جمعٌ من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة قال: أتعلَمُونَ أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن رُكوبٍ على جلد النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نَعْم[٤].

[التحفة: ١١٤٥٦].

الحسن، وما رواه عن همام غير عمرو بن عاصم.

وقوله: «وقَبيعةُ سيفه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل: هي ما تحت شارِبَي السيف.

(١) في الأصلين: «أبي الحسين»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٠٠).

وانظر ما قبله موصولاً.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٩٧٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينا نحنُ مع معاويةَ، إذ جمَعَ رَهطاً من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة، قال: أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى أن تُفْتَرش جُلودُ السِّباع؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[1].

[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٧٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير[2]، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شيخ الهُنائي

عن أبي حِمَّانَ، أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: نشَدْتُكم بالله، هل نهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[3].

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم با لله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[4].

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شيخ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

وقوله: «صُفَفِ النمور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي جمع صُفَّة، وهي للسَّرج بمنزلة المِيثَرة من الرَّحْل.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بـالله، ألم تسـمَعُوا رسولَ الله ﷺ نهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٥ ـ أخبرني نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنـا عُمـارةُ بـنُ بِشر، عـن الأوزاعـي، عـن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُـدُكُم بـالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهـمَّ نعَمْ. قـال: وأنـا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٦ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد، عن عُقبةَ، عن الأوزاعي، قـال: حدثـني يحيـى بـنُ أبـي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو جَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسـمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قـال: حدثنـا عبـدُ الله بـنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بن حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبـي كثير، قال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُـدُكُم بـالله، ألم تسمَعُوا أن رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قـال: وأنا أشهدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢)سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣)سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٧٣٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي فَروةَ، عن الحسن، قال:

خطَبَ معاويةُ الناسَ، فقال: إني محدِّثُكم بحديثٍ سمِعتُه من رسول الله ﷺ، فما سمِعتُم منه فصَدِّقُوني، سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبَسُوا الذَّهبَ إلا مُقطَّعاً» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه يقول: «مَن ركِبَ النُّمور، لم تصحَبْه الملائكةُ» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه يَنهى عن المُتعة[1]، قالوا: لم نسمَعْ، فقال: بلى، وإلا فصُمَّتا[2].

[التحفة: ١١٤٠٤].

١٠٠ ـ المياثر

٩٧٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ عاصمَ بنَ كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهُمَّ اهدِني وسَدِّدْني» ونهاني أن أجعَلَ خاتَمي في هذه ـ الخِنْصَرِ أو التي تَلِيها، لم يَدْرِ عاصمٌ في أيِّ الثِّنْتَيْن ـ، ونهاني عن لُبْس القَسِّيِّ، وعن جُلُوس على المَياثر، فأما القَسِّيُّ، فثيابٌ مضلَّعةٌ يُؤتَى بها من مصرَ والشام، وأما المَياثِرُ فشيءٌ كانت تصنَعُه النساءُ لبُعُولتِهنَّ على الرَّحْل، كالقَطائف من الأُرجُوان[3].

[المجتبى: ٢١٩/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

١٠١ ـ اتِّخاذ الكراسي

٩٧٤٠ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سليمانَ بن المُغيرة، عن حُمَيد ابن هلال، قال:

---

(١) يعني متعة الحج، كما جاء في رواية «أحمد» (١٦٨٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال أبو رفاعة : انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يخطُبُ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، رجلٌ غريبٌ جاء يسألُكَ عن دِينه ، لا يدري ما دِينُه ، فأقبَلَ رسولُ الله ﷺ، وتَرَكَ خُطبَتَه ، حتى انتهى إليَّ ، فأُتِيَ بكُرسيٍّ، خِلْتُ قوائمَه حديداً، فقعَدَ رسولُ الله ﷺ ، فجعَلَ يُعلِّمُني مما علَّمَه اللهُ، ثم أتى خُطبَتَه فأَتَمَّها(١).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١٢٠٣٥].

١٠٢ ـ اتخاذ القِباب الحمر

٩٧٤١ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَوْن بن أبي جُحَيفةَ

عن أبي جُحَيفةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالبَطْحاء، وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، وعندَه أناسٌ، يسيرُ، فجاء بلالٌ، فأذَّنَ، فجعلَ يُتبِعُ فاهُ ها هُنا، وها هنا(٢).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١١٨٠٦].

٩٧٤٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، في نحوٍ من أربعينَ رجلاً، فقال: «إنكم مفتوحٌ عليكم ومَنصورونَ، فمَن أدرَكَ منكم، فليَتَّقِ الله، وليَأمُرْ بالمعروف، ولينْهَ عن المنكر، وليَصِلْ رَحِمَه»(٣).

[التحفة: ٩٣٥٩].

تم الكتاب بحمد الله وعونه

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، ومسلم (٨٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٥٣).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١١).
وسلف مختصراً برقم (١٦١٩).
وقوله: «يسيرُ»، قال السندي: أي: يريد السير إلى المدينة، لا أنه كان سائراً في تلك الحالة.
(٣) أخرجه أبو داود (٥١١٨)، وابن ماجه (٣٠)، والترمذي (٢٢٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٤)، وابن حبان (٤٨٠٤).